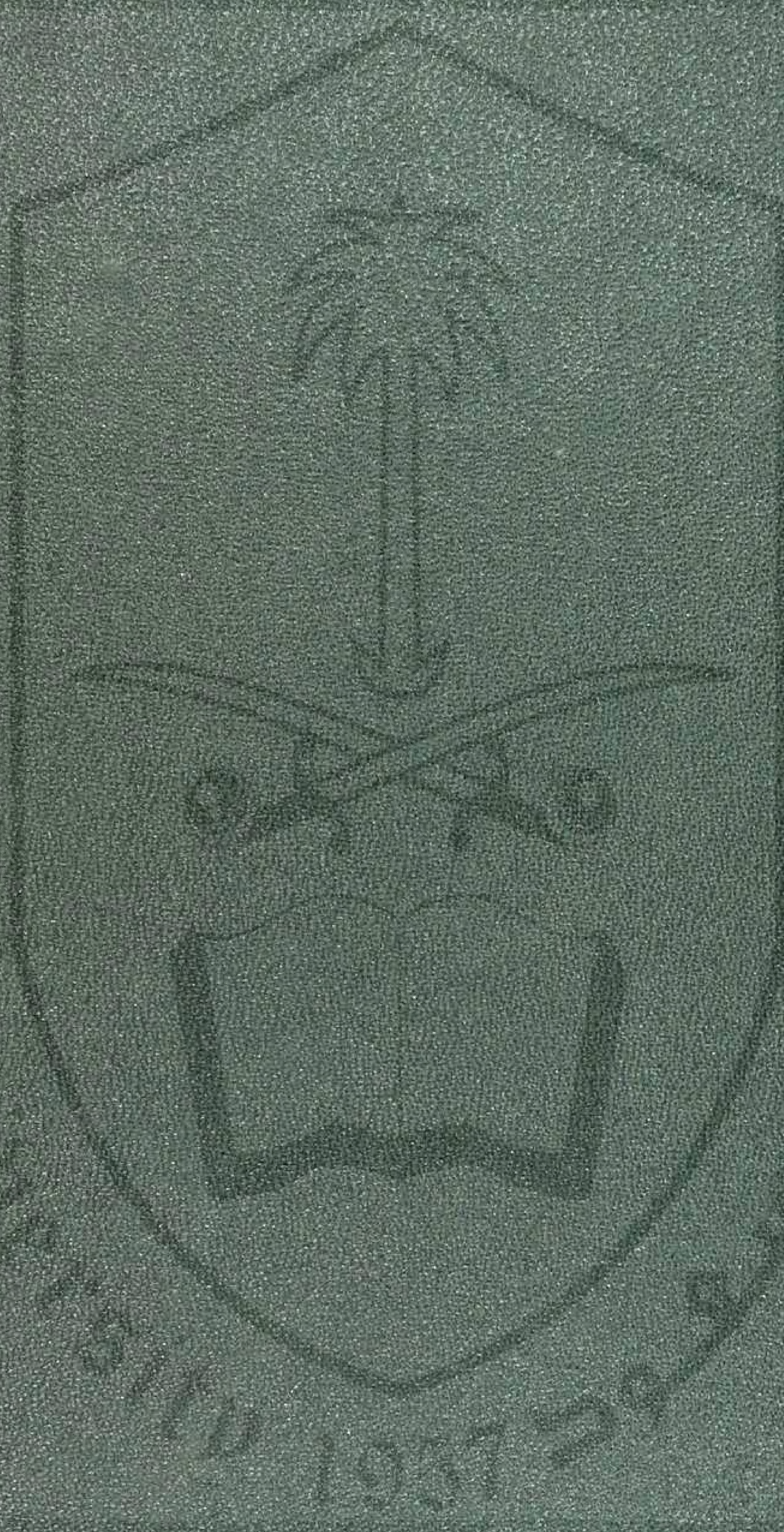


Copyright © King Saud University

٢١٤
ت ٥ ب

تحفة المريد على جوهرة التوحيد ، تأليف ابراهيم بن محمد بن احمد الباجوري المصري الشافعي (١١٩٨-١٢٧٧هـ) .
بخط ابراهيم بن ابي السعود ، ١٢٧٤هـ .

٥٦
١٤٢ ق ٢٣,٥×١٦,٥ سم
نسخة حسنة ، خطها نسخ حسن ، اضرت الارضة ببعض الصفحات .
الاعلام ١ : ٦٦ ، هدية العارفين ١ : ٤١
١- اصول الدين أ- الباجوري ، ابراهيم بن محمد - ١٢٧٧هـ ب- الناسخ ج- تاريخ النسخ

Copyright © King Saud University

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم الحمد لله المنفرد بالاعدام والايجاد المنزه عن شوايب النقص والاضداد واشهد ان لا اله الا الله القديم المخالف لما عداه من الكاينات الباقي وهالك كل ما عداه من المخلوقات واشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله الصادق الامين المبلغ كل ما امر بتبليغه من رب العالمين صلى الله عليه وعلى اله وصحبه جواهر المعارف وازهار رياض الفصاحة والعوارف اما بعد فيقول افقر الورى الى ربه القدير ابراهيم بن محمد الباجوري ذو التقصير انه لما كان نظم العالم العلامة والحبر البحر الفهامة ذي الفيض الداني الشيخ ابراهيم اللقاني المرسوم بجوهرة التوحيد قد نظم فرايد هذا الفن في عقد نضيد وحوى من نفايس الدرر ومحاسن الغرر ما يدهش الالباب ويقضي بالعجب العجاب وقد ولع الناس بالدخول في رياض فوايده والاخذ من ثمار موايده سالني وفد من الاخوان اصلح الله لي ولهم الحال والشان ان اكتب عليه حاشية تسفر عن مطويات ما فيه من الرموز والاسرار وتكشف عنه سدول النقاب والاستار فلما انشرح صدري لذلك والله اعلم بما هنالك صرفت زمام العزم نحو رياضه واوردت الفكر في عبقري حياضه وقد تيسر لي اذ ذاك بعض شوارح الناظم الهمام مع حواشي النظم وشرحه للشيخ عبد السلام مع ما كتبه عليه السادة الاعلام وغير ذلك مما فتح به السلام فالتقطت منها درر انفيسة ومحاسن شريفة ونظمتها في سلك التحبير والتصنيف وجعلتها حاشية على هذا المتن الشريف وقد سميتها تحفة المريد على جوهرة

التوحيد

هالك صح


جامعة الرياض · قسم المخطوطات

بسم الله الرحمن الرحيم

التوحيد جعلها الله خالصة لوجهه الكريم ونفع بها كل من تلقاها بقلب سليم والمرجو ممن اطلع عليها ان ينظر اليها نظر اعتذار ويجر على ما فيها من الهفوات اذيال الاستار فالستر من شيم الكرام واذاعة العورات من داب اللئام والله اسال وبنبيه اتوسل ان تحل محل القبول انه خير مامول واكرم مسبول وها انا اشرع في المقصود بعون الملك المعبود فاقول وبالله التوفيق بسم الله الرحمن الرحيم افتتح الناظم كتابه بالبسملة ثم بالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز في ابتدائه بهما في الترتيب التوقيفي لا انهما اول ما انزل فانه خلاف ما في صحيح البخاري وغيره في بدء الوحي من ان اول ما انزل اقرا وقد نقل ابو بكر التونسي اجماع علماء كل امة على ان الله سبحانه وتعالى افتتح جميع كتبه ببسم الله الرحمن الرحيم وعملا بخبر كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو ابتر او اقطع روايات اي ناقص وقليل البركة فهو وان تم حسا لا يتم معنى مع خبر كل امر ذي بال لا يبدا فيه بالحمد الخ والمراد بالامر ما يعم القول كالقراءة والفعل كالتاليف ومعنى ذي بال صاحب حال بحيث يهتم به شرعا اي بان لا يكون من سفاسف الامور وليس محرما ولا مكروها ويشترط ايضا ان لا يكون ذكرا محضا ولا جعل الشارع له مبدا غير البسملة والحمدلة فخرجت سفاسف الامور كلبس النعل والبصاق والمخاط فلا تسن البسملة ولا الحمدلة عليها وخرج المحرم لذاته كالزنا والمكروه لذاته كالنظر لفرج زوجته بلا حاجة فتحرم على الاول وتكره على الثاني بخلاف المحرم لعارض كالوضوء بماء مغصوب والمكروه لعارض كالوضوء باكل البصل فلا تحرم على الاول ولا تكره على الثاني وخرج الذكر المحض كلا اله الا الله

قوله فهو ابتر فيه تشبيه بليغ عند الجمهور وهو ما حذف منه اداة التشبيه وهو الكاف ووجه الشبه وهو النقص المعنى كالابتر في النقص وجوز العلامة ... ان يكون ... استعارة ... الجمهور ... يلزم ... الجمع بين ... فقال

السعد لا يلزم لانا نشبه مطلق شيء لا يبدا ... بالبسملة بالحيوان الذي قطع وهذا التاليف ... فرد من افراده اهـ

Copyright © King Saud University

فلا تسن التسمية عليه بخلاف غير المحض كالقران لاشتماله على غير
الذكر كالاخبار والمواعظ وخرج ما جعل الشارع له مبدا غير البسملة
والحمدلة كالصلاة فلا تبتدا بالبسملة ولا بالحمدلة بل بالتكبير مثلا
فان قلت بين الخبرين المذكورين تعارض فكيف يمكن العمل بهما
قلت اجيب عن ذلك باجوبة اشهرها ان الابتدا نوعان
حقيقي وهو الابتدا بما تقدم امام المقصود وان سبقه شي او
لم يسبقه شي فبينهما العموم والخصوص المطلق فحمل خبر البسملة
على النوع الاول وخبر الحمدلة على الثاني ولم يعكس للكتاب والاجماع
لا يقال ان هذا المؤلف شعر على الراجح خلافا لمن قال ان الرجز ليس
شعرا وقد قال العلما لا يبدا الشعر بالبسملة لانا نقول الشعر
الذي لا يبدا بالبسملة هو المحرم كهجو من لا يحل هجوه او
المكروه كالتغزل في غير معين واما ما يتعلق بالعلوم كهذه
المنظومة فيبدا بالبسملة اتفاقا وانما لم يات بها نظما كما فعل
الشاطبي حيث قال بدأت ببسم الله في النظم اولا الخ لانه
خلاف الاولى ثم اعلم ان البا في البسملة اما للمصاحبة على
وجه التبرك او للاستعانة كذلك ولا مانع من الاستعانة باسمه
تعالى كما يستعان بذاته والاولى جعلها للمصاحبة لان جعلها
للاستعانة فيه اساة ادب لان با الاستعانة تدخل على الالة فيلزم
عليها جعل اسم الله مقصود الغيره لا لذاته الا ان يقال ان من
جعلها للاستعانة نظر الى جهة اخرى وهي ان الفعل المشروع فيه
لا يتم على الوجه الاكمل الا باسمه تعالى لكن قد يقال مظنة الاساة
ما زالت موجودة ومعناها الاشاري بي كان ما كان وبي يكون
ما يكون وحينئذ يكون في البا اشارة الى جميع العقايد لان المراد بي
وجد ما وجد وبي يوجد ما يوجد ولا يكون كذلك الا من اتصف
بصفات الكمال وتنزه عن صفات النقصان كما ذكره بعض ائمة

التفسير

التفسير والاسم مشتق عند البصريين من السمو وهو العلو لانه
يعلو مسماه وعند الكوفيين من وسم بصيغة الماضي اي علم
بصيغة الماضي ايضا لان الاشتقاق عندهم من الافعال
فقول بعض العلما وعند الكوفيين من الوسم بمعنى العلامة
فيه تسمح ومعناه ما دل على مسمى واما قولهم كلمة دلت على معنى
في نفسها الخ فهو اصطلاح نحوي وعلم من التعريف المذكور ان الاسم غير
المسمى وهو التحقيق نعم ان اريد به المدلول كان عين المسمى
وبهذا يجمع بين القولين والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق
لجميع المحامد وقولنا الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد الى اخره
تعيين للمسمى لا انه من جملة المسمى على ما هو التحقيق والا لكان
كليا وهو علم شخصي بمعنى ان مدلوله معين في الخارج لا بمعنى
انه قامت به مشخصات كالطول والبياض وهكذا لاستحالة
ذلك ولا يجوز ان يقال ذلك الا في مقام التعليم لما فيه من ايهام ما لا
يليق وبذلك تعلم انه ليس علما بالغلبة خلافا لمن زعم ذلك وهو
اسم الله الاعظم عند الجمهور واختار النووي انه الحي القيوم وانما
تخلفت الاجابة عند الدعا به من بعض الناس لتخلف شروط
الاجابة التي اعظمها اكل الحلال والرحمن الرحيم صفتان ماخوذ
من الرحمة بمعنى الاحسان او ارادة الاحسان لا بمعناها الاصلي
الذي هو رقة في القلب تقتضي التفضل والاحسان لاستحالة
ذلك في حقه تعالى فالرحمن الرحيم في حقه تعالى بمعنى المحسن
او مريد الاحسان لكن الاول بمعنى المحسن بجلايل النعم اي
بالنعم الجليلة والثاني بمعنى المحسن بدقايق النعم اي بالنعم
الدقيقة لان زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى غالبا وانما جمع
بينهما اشارة الى انه ينبغي ان يطلب منه تعالى النعم الحقيرة كما ينبغي
ان يطلب منه النعم العظيمة لان الكل منه وحده سبحانه وتعالى

ع اي فتكون الكلمة المشرفة غير معينة للتوحيد لانه يصير التقدير لا اله الا هذا الامر الكلي مع ان جميع المسلمين اجمعوا على افادتها للتوحيد فيتعين ان يكون المسمى الذات فقط لكن لما كانت ذاته غير معلومة لنا بالكنه وضعوا هذين الوصفين لتعيين المسمى وميزوهما عن غيرهما بذكرهما لان كل كلب مفرغ عليهما اه لعزيزيها تاف حفظه الله

قوله بمعنى او ارادته وعلى الاول وهو مختار البا قلاني فهي صفة فعل وعلى الثاني وهو مختار الاشعري فهي صفة ذات واستقرب هذا العراقي ومنشا القولين ان من رحم شخصا اراد به الخير ثم فعله به فالاول اعتبر المقصود من اللازمين والثاني اعتبر الاقرب منهما وقد يتعين احد الوجهين اذا اقتضاه المقام اه شيخنا

ع فقد اوحى الله الى سيدنا موسى يا موسى لا تخش مني بخلا ان تسئلني عظيما ولا تستحي ان تسالني صغيرا اطلب مني الدقة والعلف لشاتك يا موسى اما علمت اني خلقت الخردلة فما فوقها واني لم اخلق شيا الا وقد علمت ان الخلق يحتاجون اليه فمن يسالني مسالة وهو يعلم اني قادر اعطي وامنع اعطيته مسئلته مع المغفرة له اه لعزيزيها

Copyright © King Saud University

ويتعلق بالبسملة ابحاث كثيرة فلا نطيل بذكرها الحمد لله
الخ قال النووي رحمه الله تعالى يستحب الحمد في ابتدا الكتب المصنفة
وكذا في ابتدا دروس المدرسين وقراة الطالبين بين يدي المعلمين
سوا في حديثا او فقها او غيرهما واحسن العبارات في ذلك الحمد لله
رب العالمين اه وانما لم يات بحرف العطف اشارة الى ان كلا من البسملة
والحمد له محصل للمقصود في الابتدا ولاحتمال ان تكون احداهما
خبرية والاخرى انشائية والصحيح انه لا يجوز عطف الانشا
على الاخبار وعكسه والحمد لغة الثنا بالكلام على الجميل الاختياري
على جهة التبجيل والتعظيم سوا كان في مقابلة نعمة ام لا فمثال
الاول ما اذا اكرمك زيد فقلت زيد كريم فانه في مقابلة نعمة ومثال
الثاني ما اذا وجدت زيدا يصلي صلاة تامة فقلت زيد رجل
صالح فانه ليس في مقابلة نعمة والثنا بتقديم المثلثة على النون
هو الاتيان بما يدل على التعظيم وقيل هو الذكر بخير وضده
النثا بتقديم النون على المثلثة وانما عبرنا بالكلام كما عبر به بعض
المحققين ليشمل التعريف حينئذ الحمد القديم وهو حمد الله
نفسه بنفسه وحمده لانبيائه واوليائه واصفيائه والحمد
الحادث وهو حمدنا الله تعالى وحمد بعضنا البعض فدخلت
اقسام الحمد الاربعة وهي حمد قديم لقديم وحمد قديم لحادث
وحمد حادث لقديم وحمد حادث لحادث واما تعبير بعضهم
باللسان فيلزم عليه ان لا يكون التعريف شاملا للقديم الا ان
يراد باللسان الكلام على سبيل المجاز المرسل من اطلاق
السبب وهو اللسان وارادة المسبب وهو الكلام ولا يرد ان
التعاريف تصان عن المجاز لان محل ذلك ما لم يكن المجاز مشهورا
كما هنا وقولنا على الجميل الاختياري اي لاجل الجميل الاختياري ولو
كان جميلا في اعتقاد المحمود بزعم الحامد وان لم يكن جميلا شرعا
كنهب

كنهب الاموال وخرج بقيد الاختياري الاضطراري فان
الثنا عليه يسمى مدحا لا حمدا تقول مدحت اللولوة على
حسنها دون حمدتها وقال الزمخشري الحمد والمدح اخوان بمعنى
انهما مترادفان والاختياري انما هو قيد في المحمود عليه لا في المحمود
به فقد يكون المحمود عليه اختياريا والمحمود به اضطراريا كما اذا
اكرمك زيد فقلت زيد حسن وان كان للحمد خمسة حامد ومحمود
ومحمود به ومحمود عليه وصيغة ثم اعلم ان المحمود به والمحمود
عليه قد يتحدان ذاتا ويختلفان اعتبارا كما اذا اكرمك زيد فقلت
زيد كريم فان الكرم من حيث كونه باعثا على الحمد يقال له محمود
عليه ومن حيث كونه مدلول الصيغة يقال له محمود به وقد
يختلفان ذاتا واعتبارا كما اذا اكرمك زيد فقلت زيد عالم فان
المحمود عليه هو الكرم والمحمود به هو العلم فان قلت التقييد
بالاختياري يخرج الحمد على ذاته تعالى وصفاته فظاهره انه
لا يسمى حمدا والتزمه بعضهم وقال يسمى مدحا قلت اجيب
عن ذلك بان المراد ما يشمل الاختياري حقيقة وهو ظاهر
او حكما والمراد به ما كان منشا لافعال اختيارية كالذات وصفات
التاثير او ملازما للمنشا كصفات غير التاثير وقولنا على جهة التبجيل
والتعظيم اي على جهة هي التبجيل والتعظيم فالاضافة للبيان وعطف
التعظيم على التبجيل للتفسير وخرج بذلك ما اذا كان على جهة
الاستهزا والسخرية كما في قول الملائكة لابي جهل ذق انك انت
العزيز الكريم اي بزعمك عند قومك وعبارة الخازن ما نصه
ذق اي هذا العذاب انك انت العزيز الكريم اي عند قومك
بزعمك وذلك ان ابا جهل لعنه الله كان يقول انا اعز الوادي
واكرمهم فتقول خزنة النار له ذلك على طريق الاستخفاف والتوبيخ
وفي الحقيقة خارج من اول الامر لانه ليس ثنا الا بحسب الصورة

Copyright King Saud University

فهذا القيد عند التحقيق للايضاح واما الحمد اصطلاحا فهو فعل ينبي عن تعظيم المنعم من حيث كونه منعما على الحامد او غيره سواكان ذلك قولا باللسان او اعتقادا بالجنان او عملا بالاركان التي هي الاعضا كما قال القايل

افادتكم النعما مني ثلاثة … يدي ولساني والضمير المحجبا

وانما كان الاعتقاد فعلا لانه التصميم واما قولهم التحقيق انه كيف اي الصورة الحاصلة في النفس فهو تدقيق كلامي لا ينظر اليه هنا فان قيل الاعتقاد لا ينبي عن تعظيم المنعم اجيب بانه ينبي لو اطلع عليه او انه يستدل عليه بالقول و يتحقق حينئذ حمدان احدهما بالقول والاخر بالاعتقاد الماخوذ منه والشكر لغة هو الحمد اصطلاحا لكن بابدال الحامد بالشاكر واصطلاحا صرف العبد جميع ما انعم الله عليه به فيما خلق لاجله ثم اعلم ان ال في الحمد اما للاستغراق او للجنس او للعهد واللام في لله اما للاستحقاق او للاختصاص او للملك فيتحصل من ذلك احتمالات تسعة قايمة من ضرب ثلاثة في ثلاثة يمتنع منها جعل اللام للملك مع جعل ال للعهد اذا جعل المعهود هو الحمد القديم فقط لان القديم لا يملك بخلاف ما اذا جعل المعهود حمد من يعتد بحمده كحمده تعالي وحمد انبيائه واوليائه واصفيائه لان المعهود حينئذ هو الجملة المركبة من القديم والحادث والقاعدة ان المركب من القديم والحادث حادث فيصح ان يملك على صلاته اي لاجل صلاته فعلي للتعليل على حد قوله تعالي ولتكبروا الله علي ما هداكم والجار والمجرور متعلق بالحمد واغتفر الفصل بين المصدر ومعموله بالخبر لان ذلك يغتفر في الجار والمجرور وبعضهم جعله خبرا بعد خبر فيكون المص قد حمد اولا في مقابلة الذات

ثم

واعلم ان النسبة بين الشكر الاصطلاحي وبين كل من الحمد اللغوي والاصطلاحي والشكر اللغوي عموم وخصوص مطلق وذلك ان الشكر الاصطلاحي هو صرف العبد جميع ما انعم الله به عليه فيما خلق لاجله فيدخل في ذلك الحمد اللغوي لانه ثناء باللسان الخ فقد اجتمعا في صرف العبد الخ وانفرد بالغلبة صدق الحمد اللغوي في الثنا باللسان فانه لا يقال له شكر بل حمد فقط واذا اعتبر الشكر مع الحمد الاصطلاحي فكذلك يجتمعان في تعريف الشكر الاصطلاحي الذي هو صرف العبد الخ وينفرد الحمد الاصطلاحي في فعل ينبئ عن تعظيم المنعم الخ ولا ينفرد الشكر واذا اعتبر الشكر الاصطلاحي مع الشكر اللغوي فكذلك يجتمعان في صرف العبد الخ وينفرد الشكر اللغوي عن الاصطلاحي في فعل ينبئ الخ فانه شكر لغوي ولا ينفرد الاصطلاحي فتم ان بينهما العموم والخصوص المطلق يجتمعان في مادة وينفرد احدهما في اخرى فهذه ثلاث نسب والنسبة بين الشكر اللغوي والحمد العرفي الترادف لان كلا منهما فعل ينبئ الخ واما النسبة بين الحمد اللغوي وكل من الحمد الاصطلاحي والشكر اللغوي فالعموم والخصوص الوجهي يجتمعان في ثناء باللسان في مقابلة احسان فانه يقال له حمد اصطلاحي لان تعريفه شامل له وشكر لغوي كذلك وينفرد الحمد اللغوي في كونه لا يشترط فيه ان يكون في مقابلة نعمة وينفرد الحمد الاصطلاحي في كونه فعل ينبئ بتعظيم المنعم وكذا يقال في الشكر اللغوي فهذه ست نسب وقد اشار البهاسي على الاجهوري في قوله

إذا نسبا للحمد والشكر رمتها … بوجه له عقل اللبيب يؤالف
فشكر لدى عرف اخص جميعها … وفي لغة للحمد عرف يرادف
عموم لوجه في سواهن نسبة … فذي نسب ست لمن هو عارف

ثم حمد ثانيا في مقابلة الصلاة ثم ان الصلاة بكسر الصاد جمع صلة وهي العطية بمعني الشيء المعطى كما هو المتبادر او بمعنى الاعطا وهو اولي لانه حمد على صفة المولى بلا واسطة والحمد على الشيء المعطى حمد على الصفة بواسطة وانما اختار الحمد المقيد ثواب الواجب لكونه في مقابلة نعمة فهو كاداء الدين وبعضهم ذهب الى ان المطلق افضل ثم سلام الله الخ يحتمل ان تكون ثم للاستيناف ويحتمل ان تكون للعطف وعلى الثاني فيحتمل ان تكون للترتيب الذكري وان تكون للترتيب الرتبي لان رتبة ما يتعلق بالمخلوق من الصلاة والسلام متاخرة ومتراخية عن رتبة ما يتعلق بالخالق من البسملة والحمدلة ومعني سلام الله تحيته اللايقة به صلى الله عليه وسلم بحسب ما عنده تعالي كما اشعر به اضافته له تعالي فالمطلوب تحية بلغت الدرجة القصوى فتكون اعظم التحيات لانه صلى الله عليه وسلم اعظم المخلوقات والمراد بالتحية في حقه صلى الله عليه وسلم كما افاده السنوسي في شرح الجزايرية ان يسمعه كلامه القديم الدال على رفعة مقامه العظيم ولم يرتض بعضهم تفسير السلام بالامان وان ذكره السنوسي وغيره لانه ربما اشعر بمظنة الخوف مع ان النبي صلى الله عليه وسلم بل واتباعه لا خوف عليهم نعم يخاف صلى الله عليه وسلم خوف مهابة واجلال ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اني لاخوفكم من الله فان قيل ان السلام يوخر عن الصلاة كما جرى به عرف الاستعمال لاية يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فما بال المص قدمه عليها اجيب بان ذلك لضرورة النظم على انه اشار بالعطف الى ان رتبته التاخير حيث ادخل مع علي

ثم سلام الله

مع صلاته

الصلاة وهي تدخل على المتبوع يقال جا الوزير مع السلطان
دون العكس   مع صلاته باسكان العين هنا على اللغة
القليلة لاجل الوزن وان كان الافصح فتحها ومعنى صلاته
رحمته المقرونة بالتعظيم كما تشعر به الاضافة الى ضميره تعالى
وهذا هو اللايق بالمقام وقيل هي مطلق الرحمة سواء
قرنت بالتعظيم ام لا لكن هذا بيان للصلاة في حد ذاتها بقطع
النظر عن المقام وينبني على هذا الخلاف العطف في قوله
تعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة فعلى الاول يكون
من عطف العام على الخاص وعلى الثاني يكون من عطف التفسير
وقد فسر الجمهور الصلاة بانها من الله الرحمة ومن الملايكة
الاستغفار ومن غيرهم ولو حجرا او شجرا ومدرا التضرع
والدعا فقد ورد انها صلت عليه كما رواه الحلبي في السيرة
وان اشتهر انها سلمت عليه فقط وان شئت قلت وهو الاخص
هي من الله الرحمة ومن غيره الدعا وحينئذ يكون شاملا
للاستغفار وغيره واختار ابن هشام في مغنيه انها العطف
بفتح العين وهو بالنسبة لله الرحمة الخ ويترتب على هذا
الخلاف انها من قبيل المشترك اللفظي على الاول وضابطه ان
يتحد كل من اللفظ والمعنى والوضع والتحقيق الثاني وان
رجح بعضهم الاول والصحيح انه صلى الله عليه وسلم ينتفع
بصلاتنا عليه كباقي الانبيا وقيل المنفعة عائدة على المصلي
ليس الا لانه صلى الله عليه وسلم قد افرغت عليه الكمالات
كلها ورد بانه ما من كامل الا وعند الله اكمل منه والكامل يقبل
الكمال لكن لا ينبغي للمصلي ان يلاحظ ذلك بل يلاحظ انه
يتوسل به صلى الله عليه وسلم عند ربه في نيل مقصوده
وفي كلام المص نوع من المحسنات البديعية يسمى بالجناس

المحرف

المحرف وهو ما تماثل ركناه في الحروف لا في الحركات فانه عبر اولا بصلاته
بكسر الصاد ثم عبر بصلاته بفتحها وفي هذا البيت مع ما بعده
التضمين وهو كما في شرح شيخ الاسلام على الخزرجية تعلق
قافية البيت بما بعدها وهو مغتفر للمولدين عند بعضهم
واثبات الصلاة والسلام في صدر الكتب والرسايل حدث
في زمان ولاية بني هاشم ثم مضى العمل على استحبابه ومن
العلما من يختم بهما الكتب ايضا كما في ش المص الصغير   على
نبي اي كاينات على نبي فالجار والمجرور متعلق بمحذوف خبر
المبتدا وليس من باب التنازع لان بعضهم منعه في الجوامد
وانما عدي الدعا بعلى مع ان الدعا ان كان بخير تعدى باللام
وان كان بشر تعدى بعلى لان محل ذلك ما لم يكن بعنوان
الصلاة والسلام للفرق الظاهر بين صلى وسلم عليه ودعى
عليه اذ الاول لا يفهم منه الا المنفعة والثاني لا يفهم منه
الا المضرة وايضا في التعبير بعلى اشارة الى شدة التمكن
والنبي بالهمز وتركه ماخوذ من النبا وهو الخبر لانه مخبر
بكسر البا فانه يخبرنا بالاحكام عن الله تعالى ان كان رسولا
ايضا فان كان نبيا فقط اخبرنا بانه نبي ليحترم او مخبر
بفتحها لان جبريل يخبره عن الله تعالى او ماخوذ من النبوة
وهي الرفعة لانه مرفوع الرتبة فانه ما من نبي الا وهو
افضل من امته او رافع رتبة من اتبعه فعلى كل فعيل
صالح لاسم الفاعل واسم المفعول وعبر بالنبي ولم يعبر بالرسول
اشارة الى انه يستحق الصلاة والسلام بوصف النبوة كما
يستحقهما بوصف الرسالة وموافقة لقوله تعالى ان الله
وملايكته يصلون على النبي وعرفوا النبي بانه انسان
ذكر حر من بني ادم سليم عن منفر طبعا اوحي اليه بشرع يعمل به

على نبي

في العوامل

Copyright © King Saud University

وان لم يومر بتبليغه واما الرسول فيعرف بما ذكر لكن مع التقييد
بقولنا وامر بتبليغه فبينهما العموم والخصوص المطلق لان
كل رسول نبي ولا عكس وجعل بعضهم الرسول اعم قال لان
الرسل تكون من الملايكة وقال العلامة السعد التفتازاني
هما متساويان وقيل بينهما العموم والخصوص الوجهي
لان النبي فقط من اوحي اليه بشرع يعمل به واختص به الرسول
فقط من اوحي اليه بشرع يعمل به ويبلغه لغيره ولم يختص
بشيء منه فان اختص بالبعض وبلغ البعض فهو نبي ورسول
وخرج بالانسان بقية الحيوانات وكفر من قال في كل امة نذير
بمعني انه في كل جماعة من الحيوانات رسول واما قوله تعالي
وان من امة الا خلي فيها نذير فهو في امم البشر الماضية وخرج
بالذكر الانثي بنا على انه يقال لها انسان وقال بعضهم يقال لها
انسانة كما قال القايل انسانة فتانة بدر الدجا منها خجل
وعليه فتكون الانثي خرجت بالانسان والقول بنبوة مريم
واسية وحوا وام موسي واسمها يوحانذ بالذال المعجمة
وهاجر وسارة فهو مرجوح قال صاحب بدا الامالي
وَمَا كَانَتْ نَبِيًّا قَطُّ أُنْثَى ۞ وَلَا عَبْدٌ وَشَخْصٌ ذُو فِعَالِ
اي فعل قبيح وخرج بالحر الرقيق ولا يرد لقمان لانه لم يكن نبيا
بل كان تلميذ الانبيا لانه ورد انه تلميذ لالف نبي وخرج
بقولنا من بني ادم الجن والملايكة بنا على ان الانسان ماخوذ من
النوس وهو التحرك يقال ناس اذا تحرك فيشمل الجن والملك
فيحتاج لاخراجهما بما ذكر واما على انه ماخوذ من الانس فيختص
ببني ادم فلا يحتاج لاخراجهما بما ذكر ولا يرد قوله تعالي يا معشر
الجن والانس الم ياتكم رسل منكم لان معناه والله اعلم الم ياتكم
رسل من بعضكم وهم الانس او المراد برسل الجن السفرا منهم

اي

وهذا الاول في كون النبي اعم من جهة انه امر بتبليغ ام لا واعما صدقان كلا من النبي والرسول على هذا القول اعم من الاخر من جهة واخص من جهة اخرى ا ه تقرير

اي النواب منهم عن الرسول لا رسل من عند الله تعالي ولا يرد
ايضا قوله تعالي الله يصطفي من الملائكة رسلا لان معناه
والله اعلم انهم سفرا بين الله وبين انبيائه ليبلغوهم عن الله
الشرايع وخرج بالسليم عن المنفر غير السليم عنه فمن كان فيه منفر
كعمي وبرص وجذام لم يكن نبيا ولا رسولا ولا يرد بلا ايوب
وعمي يعقوب لانه امر ظاهري ليس حقيقيا ولا يرد ايضا بنا
على انه حقيقي لطروه بعد تحقق النبوة والكلام فيما قارنها
وقد اختلف في عدد الانبيا فقيل مائة الف واربعة وعشرون
الفا واختلف ايضا في عدد الرسل منهم فقيل ثلاثمائة
وثلاثة عشر وقيل واربعة عشر وقيل وخمسة
عشر والاسلم الامساك عن ذلك لقوله تعالي لنبيه صلي
الله عليه وسلم منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص
عليك واعلم ان التنوين في نبي للتعظيم والابهام فيه
يرفعه ما ياتي في كلامه بعد ان شا الله تعالي جا الخ
هذه الجملة صفة لنبي لما هو القاعدة من ان الجمل بعد النكرات
صفات وقد قيد الناظم هذه الجملة بقوله وقد خلا الدين عن
التوحيد لانه حال من فاعل جا والحال قيد في عاملها فصارت
الصفة بهذا الاعتبار مخصصة للموصوف وقاصرة له علي
نبينا صلي الله عليه وسلم لانه لم يات نبي بالتوحيد في حال
خلو الدين عن التوحيد الا نبينا صلي الله عليه وسلم والمراد
بالمجي الارسال فتفسيره به تفسير مراد لانه تفسير
بالسبب فان الارسال سبب للمجي وقد ارسله الله
تعالي على راس الاربعين سنة الي جميع المكلفين من الثقلين
اي الانس والجن سميا بذلك لانهما اثقلا الارض وقيل لثقلهما
بالذنوب وقيل لثقل ميزانهما بالحسنات وخرج بالثقلين

Copyright © King Saud University

الملائكة فانه لم يرسل اليهم ارسال تكليف بل ارسل اليهم والي
غيرهم من الحيوانات والجمادات ارسال تشريف لان طاعتهم
جبلية لا يكلفون بها وهذا هو الذي اعتمده الرملي في شرح
المنهاج وخالفه الشيخ ابن حجر وعبارته بعد قول المص عبده
ورسوله لكافة الثقلين الانس والجن اجماعا معلوما من الدين
بالضرورة فيكفر منكره وكذا الملائكة كما رجحه جمع محققون
كالسبكي ومن تبعه وردوا علي من خالف ذلك الي اخر عبارته
والتعبير براس الاربعين يفيد انه بعث عند استكمالها من
غير زيادة ولا نقص وهو الصحيح الذي عليه الجمهور ولكن
هذا لا يتم الا لو كانت البعثة في شهر الولادة مع ان المشهور
انه ولد في ربيع الاول وبعث في رمضان فله حين البعث
اربعون سنة ونصف ان كان البعث في رمضان الواقع بعد
السنة المتممة للاربعين او تسعة وثلاثون ونصف ان كان
البعث في رمضان الواقع في اثناء السنة المتممة للاربعين
فمن قال اربعون سنة الغي المكسر علي الاول وجبره علي
الثاني وقال بعضهم كان ابتدا الوحي بالمنام في ربيع
ومكث ستة اشهر كذلك ومن قال كان ابتداوه في رمضان
اراد مجيء جبريل يقظة فرجع الخلاف لفظيا ولا كسر
والصحيح ان نبوته صلي الله عليه وسلم ورسالته معا فان
وقال ابن عبد البر وغيره ارسله الله لما بلغ ثلاثا
واربعين سنة فكانت النبوة سابقة بنزول اقرا وكانت
الرسالة بامره بالانذار لما نزلت اية المدثر فهو في زمن فترة
الوحي نبي لا رسول واجاب القائلون بالاول بان
اية المدثر بيان للمراد من سورة اقرا لان المعني اقرا علي قومك
ما سابينه لك وانما كان الارسال علي راس الاربعين لانه

العادة

سائرهم

قف علي الجمع بين قول الجمهور والقول المشهور اهـ

العادة المستمرة في معظم الانبيا او جميعهم كما جزم به اي بالثاني
كثيرون منهم شيخ الاسلام في حواشي البيضاوي وانما استدلوا
بالعادة المستمرة ولم يستدلوا بحديث ما نبئ نبي الا علي
راس اربعين سنة لعد ابن الجوزي له في الموضوعات وذكر
العلامة الشيخ الامير والعلامة الشيخ الشنواني ان الحق
ان هذا السن غالب فقط في النبوة والا فقد نبي عيسي
وقد رفع الي السماء قبله وكان عمره ثلاثا وثلاثين سنة ونبي
يحيي صبيا بناء علي ان الحكم الذي اوتيه صبيا النبوة اهـ ولكن
ذكروا في حواشي التفسير نقلا عن المواهب ان هذا خلاف
التحقيق وقالوا الصحيح ان عيسي ما رفع الا بعد مضي
ثمانين سنة من النبوة وبعد نزوله من السما يعيش اربعين
سنة ولا يرد قوله تعالي في حق يحيي واتيناه الحكم صبيا لان
المراد بالحكم العلم والمعرفة لا النبوة ولا يرد ايضا قوله تعالي
حكاية عن عيسي اتاني الكتاب وجعلني نبيا لانه من التعبير
بالماضي عن المستقبل علي حد قوله تعالي اتي امر الله او المعني
وجعلني نبيا في علمه هذا ووقع في كلام سيدي علي الخواص
ان النبي نبي من صغره ولعله اراد الكمال والتهيؤ كما ذكره العلامة
الامير والله اعلم بالحقيقة بالتوحيد اي بطلبه وفيه
براعة استهلال وهي ان ياتي المتكلم في طالعة كلامه بما يشعر
بمقصوده والتوحيد لغة العلم بان الشيء واحد وشرعا بمعني الفن
المدون فيما سياتي علم يقتدر به علي اثبات العقائد الدينية
المكتسب من ادلتها اليقينية والمراد به هنا المعني لا بمعني
الفن المدون فيما سياتي وهو افراد المعبود بالعبادة مع اعتقاد
وحدته والتصديق بها ذاتا وصفات وافعالا فليس هناك
ذات تشبه ذاته تعالي ولا تقبل ذاته الانقسام لا فعلا ولا وهما

بالتوحيد

كقول المتنبي في تهنئة سيف الدولة بزوال مرضه
المجد عوفي اذ عوفيت والكرم وزال
عنك الي اعدائك الالم
اهـ

اي المنسوبة الي دين سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم اهـ تحرير

ولا فرضا مطابقا للواقع ولا تشبه صفاته الصفات ولا تعدد فيها
من جنس واحد بان يكون له تعالى قدرتان مثلا ولا يدخل افعاله
الاشتراك اذ لا فعل لغيره سبحانه خلقا وان نسب الى غيره كسبا
وقيل هو اثبات ذات غير مشبهة للذوات ولا معطلة عن الصفات
خلافا للمعتزلة المعطلين للذات عن الصفات الوجودية فان قيل قد
جاء صلى الله عليه وسلم بغير التوحيد فلم اقتصر الناظم على التوحيد اجيب
بانه خصه لانه اشرف العبادات ويليه الصلاة كما في حديث ابي سعيد
ان الله تعالى لم يفرض شيا افضل من التوحيد والصلاة ولو كان
شي افضل منه لافترضه على ملايكته منهم راكع ومنهم ساجد
والحد السابق هو احد المبادي العشرة المنظومة في قول بعضهم

ان مبادي كل فن عشرة ... الحد والموضوع ثم الثمرة
وفضله ونسبة والواضع ... والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسايل والبعض بالبعض اكتفى ... ومن درى الجميع حاز الشرفا

فحد هذا الفن لغة وشرعا ما تقدم وموضوعه ذات الله تعالى من
حيث ما يجب له وما يستحيل وما يجوز وذات الرسل كذلك والممكن
من حيث انه يتوصل به الى وجود صانعه والسمعيات من حيث
اعتقادها وثمرته معرفة الله بالبراهين القطعية والفوز بالسعادة
الابدية وفضله انه اشرف العلوم لكونه متعلقا بذات الله تعالى
وذات رسله وما يتبع ذلك والمتعلق بكسر اللام يشرف بشرف
المتعلق بفتحها ونسبته انه اصل لعلوم الدين وما سواه
فرع عنه وما احسن قول القائل

ايها المبتدي ليطلب علما ... كل علم عبد لعلم الكلام
تطلب الفقه كي تصحح حكما ... ثم اغفلت منزل الاحكام

وواضعه ابو الحسن الاشعري ومن تبعه وابو منصور الماتريدي
ومن تبعه بمعنى انهم دونوا كتبه وردوا الشبه التي اوردتها

المعتزلة

قوله وهذه المبادي هي التي الخ والحاصل ان مقدمة الكتاب عبارة عن الفاظ قدمت امام المقصود لارتباطه بها وانتفاع بها فيه بخلاف مقدمة
العلم فانها عبارة عن التعريف والموضوع والغاية اي الثمرة فهي معان مخصوصة وهي هذه الامور الثلاثة ومقدمة الكتاب كامر الفاظ فيكون بينهما
التباين الكلي ...
والخصوص المطلق لان مقدمة الكتاب كما علمت الفاظ قدمت امام المقصود سواء كانت دالة على بيان التعريف والموضوع والغاية
دلت هذه الثلاثة مع تقدمها امام المقصود وتنفرد مقدمة الكتاب فيما لو دلت على غيرها كان يقول حيث اقول كذا او اشير
المشهور وقال بعضهم بينهما العموم والخصوص الوجهي تجتمعان فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر امام المقصود وتنفرد

المعتزلة والا فالتوحيد جاء به كل نبي من لدن ادم الى يوم القيامة
واسمه علم التوحيد لان مبحث الوحدانية اشهر مباحثه
ويسمى ايضا علم الكلام لان المتقدمين كانوا يقولون في الترجمة
عن مباحثه الكلام في كذا ولانه قد كثر الاختلاف في مسئلة الكلام
وذكر بعضهم ان له ثمانية اسما واستمداده من الادلة العقلية
والنقلية وحكم الشارع فيه الوجوب العيني على كل مكلف من ذكر
وانثى ومسائله قضاياه الباحثة عن الواجبات والجايزات
والمستحيلات وهذه المبادي هي التي تسمى مقدمة العلم لانها
اسم لمعان يتوقف عليها الشروع في المقصود وقد خلا الخ
اي والحال انه قد خلا الخ فالواو للحال وعبارته تقتضي ان ما عليه
عبدة الاصنام يسمى دينا وهو كذلك لان الدين ما يتدين
به ولو باطلا فهو يطلق على الدين الحق وعلى الدين الباطل كما يدل
له قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وقد
وقع في بعض النسخ عرا بدل خلا وفيه نظر لانه يقال عرا
يعرو كعلا يعلو بمعنى اصاب ومنه قول الشاعر

واني لتعروني لذكراك هزة ... كما انتفض العصفور بلله القطر

ويقال عري يعرى كعلم يعلم بمعنى خلا والمناسب هنا الثاني
لا الاول الا ان يوجه بان عرا في كلامه بفتح الرا المقلوب عن
كسرها والاصل عري كعلم قلبت الكسرة فتحة لمناسبة
الوزن فتحركت اليا وانفتح ما قبلها قلبت الفا فصار عرا كرابي
ولذلك قال المص في شرحه الصغير بعد ان شرح على نسخة خلا
ما نصه هذه النسخة الواقعة اخبرني بعض اصحابنا الموثوق
به انه اخذها عني كذلك وضمن خلا معنى تجرد فعداه بعن
ووجدنا نسخة عرا في الشرحين اي الكبير والمتوسط ومراده
ببعض الاصحاب الشيخ اليوسي كما وجد في بعض الهوامش الصحيحة

وقد خلا

Copyright © King Saud University

الدين

الدين يطلق لغة على عدة معان منها الطاعة والعبادة والجزا
والحساب ولهم فيه اصطلاحا تعريفان احدهما مختصر وهو
ما شرعه الله تعالى على لسان نبيه من الاحكام وسمي دينا لانا
ندين له ونتقاد ويسمى ايضا ملة من حيث ان الملك يمليه على
الرسول وهو يمليه علينا ويسمى شرعا وشريعة من حيث ان الله
شرعه لنا اي بينه على لسان النبي صلى الله عليه وسلم فالله هو
الشارع حقيقة والنبي شارع مجازا وثانيهما مطول وهو وضع
الهي سايق لذوي العقول السليمة باختيارهم المحمود الى ما هو
خير لهم بالذات فقولهم وضع اي موضوع فهو مصدر بمعنى
اسم المفعول اي شيء موضوع بقطع النظر عن ان يكون حكما
او غيره لاجل الاخراجات الاتية ودخل المجاز التعريف لشهرته
وقولهم الهي اي منسوب للاله وهو الله تعالى وخرج به
الوضع البشري ظاهرا والا فالواضع لجميع الاشيا هو الله
في الحقيقة وذلك نحو الرسوم السياسية اي القوانين ترجع
اليها سياسة العالم كعلم اصلاح المنزل وحسن العشرة مع
الاهل والاخوان والاوضاع الصناعية كالتجارة والزراعة
وغير ذلك وقد كانت الحكما القدما يولفون كتبا في سياسة
الرعية واصلاح المدن فيحكم بها ملوك من لا شرع لهم فانه
وان كان الخالق لكل الاشيا هو الله تعالى الا ان البشر لهم
في هذه كسب لا ايجاد يلزم على ذلك ان احكام الفقه الاجتهادية
ليست من الدين لان البشر اعني المجتهدين لهم فيها كسب وانما
منه ما ورد نصا لا خلاف فيه لانا نقول هي من الدين قطعا
وهي موضوع الهي غاية الامر انه يخفى علينا والمجتهدون
يعانون اظهارها والاستدلال عليها بقواعد الشرع ولا مدخل
لهم في وضعها وقولهم سايق اي باعث وحامل لان المكلف اذا

سمع

سمع ما يترتب على فعل الواجب من الثواب او على فعل الحرام
من العقاب انساق الى فعل الاول وترك الثاني وهكذا قالوا
وخرج به الوضع الالهي غير السايق كنبات الارض وامطار
السما وبحث في ذلك بانه سايق لاصلاح المعاش فالاحسن
التمثيل لغير السايق بالوضع الالهي الذي لا اطلاع لنا عليه
كالذي تحت الارضين فان ما لا نعرفه لا يسوقنا لشيء وقولهم
لذوي العقول السليمة اي لاصحاب العقول السليمة
من الكفر والمراد سايق لهم فقط وخرج به ما يسوقهم وغيرهم
من الحيوانات كالاوضاع الطبيعية التي يهتدي بها الحيوانات
وهي الالهامات التي تسوق الحيوانات لفعل منافعها كنسج
العنكبوت واتخاذ النحل بيوتا واجتناب مضارها كنفر الشاة
من الذيب وغير ذلك وقولهم باختيارهم المحمود خرج به
الاوضاع السايقة لهم لا باختيارهم او باختيارهم المذموم
فالاول كالالام السايقة للانين رغما وكالوجد اتيان كالجوع
والعطش فانهما يسوقان الى الاكل والشرب قهرا والثانية
كحب الدنيا فانه وضع الهي يبعث ذوي العقول الى ترك الزكاة
باختيارهم المذموم ومتى كان الاختيار محمودا لا يسوق الا الى
خير فقولهم الى ما هو خير لهم انما ذكروه توصلا لقولهم بالذات
فهو متعلق بخير وذلك الخير الذاتي عبارة عن السعادة
الابدية والقرب من رب البرية وخرج بذلك صنعتا الطب
والفلاحة فانهما وان تعلقتا بوضع الهي سايق لذوي العقول
باختيارهم المحمود لكن لا الى الخير الذاتي بل الى صنف من
الخير الذاتي بل الى صنف وهو حفظ صحة ابدانهم بالحكمة
والعقاقير اي اجزا الادوية ونحو الاغذية وحاصل
هذا التعريف مع طوله ان الدين هو الاحكام التي وضعها

الله باعثة للعباد الي الخير الذاتي فائدة امور الدين اربعة كما
قال النووي اي علامات وجوده وقد نظمها بعضهم فقال
امور لدين صدق قصد وفا العهد وترك لمنهي كذا صحة العقد
فصدق القصد ادا العبادة بالنية والاخلاص ووفا العهد
الاتيان بالفرايض وترك المنهي اجتناب المحرمات وصحة العقد
جزمه بعقايد اهل السنة

عن التوحيد

عن التوحيد متعلق بجلا والمراد
بالتوحيد هنا التوحيد اللغوي وهو العلم بان الشي واحد
وبحمل التوحيد هنا على اللغوي وفيما مر على الشرعي اندفع الايطا
وهو اتحاد القافيتين لفظا ومعني فيما دون سبعة ابيات
ورد ذلك بان الدين اما عري عن التوحيد الشرعي فالحق ان التوحيد
في الموضعين شرعي ولا يردان في كلامه ايطا الا اذا كانت هذه
المقدمة من مشطور الرجز اما اذا كانت من تامه فلا ايطا لما علت
من انه اتحاد القافيتين وقافية البيت لا تكون الا اخره اما اخر
الشطر الاول فليس بقافية قال شيخ الاسلام خرج بتكرير
القافية تكرير غيرها كتكرير اخر النصف الاول مع اخر بيت
فليس بايطا ولو سلم ان في كلام المص ايطا فهو جائز للمولدين كما هو
جايز لغيرهم وعلى اختلاف التوحيد في الموضعين يكون في الكلام
الجناس التام وهو اتفاق الكلمتين لفظا لا معني

فأرشد الخلق لدين الحق

فارشد
الخ معطوف على قوله جا بالتوحيد فيقتضي ان النبي صلى الله
عليه وسلم ارشد الخلق بالسيف عقب الارسال لان الفا
تقتضي التعقيب مع ان الجهاد لم يشرع بفور الارسال بل بعد
الهجرة بسنة لانه شرع في صفر من السنة الثانية من الهجرة
كما نبه عليه الحلبي في السيرة وقد يقال التعقيب في كل شي بحسبه
ونوقش في ذلك بانه لا يقال ذلك الا اذا كان المذكور لا يمكن
وجوده قبل مضي المدة التي بينه وبين المعطوف عليه كما

في تزوج

في تزوج زيد فولد له وهنا الجهاد يمكن حصوله قبل هذه المدة
واجاب بعضهم بان الجهاد غير ممكن قبل هذه المدة من
حيث عدم الاذن فيه قال الشهاب الملوي ويمكن التعقيب
الحقيقي بالنظر لقوله وهديه الحق لان الارشاد بالهدي كان
عقب الارسال فلم يتاخر صلى الله عليه وسلم عن الارشاد لحظة ما
ومعني الارشاد الحقيقي تصييرهم راشدين اي مهديين
وفسر ولو مجازا بالدلالة فان حمل على الاول كان خاصا بمن امن
وان حمل على الثاني كان عاما لمن امن ولمن كفر وقوله للخلق اي
جميع الثقلين الانس والجن اجماعا وكذا الملايكة بنا على انه مرسل
اليهم ارسال تكليف والراجح انه مرسل اليهم ارسال تشريف كما
قاله الرملي كما تقدم لك تحريره وان رجح بعضهم هنا خلافه
واما ارساله الي ساير الحيوانات فارسال تشريف قطعا فان
قلت كيف يستقيم العموم في الخلق مع انه صلى الله عليه
وسلم لم يرشد الا من اجتمع به قلت الارشاد اعم من ان
يكون بنفسه كمن اجتمع به او بواسطة كمن جا بعده او كان
في زمنه ولم يجتمع به وقد قال صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد
منكم الغايب رُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ وقوله لدين الحق
متعلق بارشد ومادة الارشاد تتعدي باللام كما تتعدي
بعلي والدلالة تتعدي بعلي فمن فسر الارشاد بالدلالة فسر
اللام بعلي ومن ابقي الارشاد على معناه الحقيقي ابقي اللام
على حقيقتها فانه يقال ارشدني لكذا والمراد من الحق هنا الله
تعالى لانه اسم من اسمائه تعالى ومعناه المتحقق وجوده دايما
والله الحيث لا يسبقه عدم ولا يلحقه عدم ويصح ان يراد
بالحق هنا ما طابقه الواقع واضافة الدين للحق على الاول
على معني اللام وعلى الثاني اي لدين هو الاحكام الحقة

للبيان م

Copyright King Saud University

بسيفه يحتمل ان يكون متعلقا بحال محذوفة من فاعل
ارشد اي ارشد الخلق لدين الحق في حال كونه متلبسا
بسيفه او حال كونه ملجئا لهم بسيفه لان الارشاد
والدلالة ليسا بالسيف حتى تكون البا للتعدية بل
باللسان قطعا وهذا اذا جعل ارشد بمعنى دل اما اذا
جعل بمعنى صيرهم راشدين على ان المراد بالخلق امة الاجابة
فالبا للسببية واضافة سيف للضمير لادنى ملابسة لان
المراد بالسيف الذي جا بمشروعية مقاتلة اعدا الله به
سوا كان بيده او بيد من تبعه ولو الى يوم القيامة والمراد
بالسيف الة الجهاد التى يباح قتال الحربيين بها حتى الحجارة
فقد رمى صلى الله عليه وسلم بالحجر في يوم احد ففي كلام
المص مجاز مرسل من اطلاق الخاص وارادة العام فهو من باب
عموم المجاز العام الشامل للحقيقة والمجاز وقد كان له صلى
الله عليه وسلم سيوف متعددة منها المأثور وهو اول
سيف ملكه لانه ورثه من ابيه ومنها القضيب بالقاف والضاد
ومنها ذو الفقار بفتح الفا وكسرها ومنها غير ذلك وقد
دفع صلى الله عليه وسلم لعكاشة جذل حطب حين انكسر
سيفه يوم بدر وقال اضرب به فعاد في يده سيفا صارما
طويلا ابيض شديد المتن فقاتل به   وهديه للحق عطف
على سيفه فيصير التقدير وارشدهم بهديه للحق لكن
يلزم عليه تهافت اذ التقدير ودلهم بدلالته الا ان يجعل
البا للتصوير فيحصل ان البا من حيث دخولها على السيف
للملابسة او للسببية كما تقدم بيانه ومن حيث دخولها على
هديه للتصوير وبعضهم حمل الهدى على القرآن والسنة
فقد كان صلى الله عليه وسلم يراسل الناس اولا بالقرآن
والدعوة

قوله والدلالة عطف تفسير يبين المراد من الارشاد ١٥

قوله اذ التقدير الخ انت خبير بان هذا لا يظهر الا على الارشاد المجازي اما اذا اريد الحقيقي فالكلام ظاهر اهـ

والدعوة للاسلام فان اجابوا للاسلام فظاهر والا اعلمهم
بالنهي للجهاد وهكذا خلفاوه واصحابه من بعده والمراد
بالحق هنا ما طابقه الواقع ان اريد بالحق الاول الله تعالى
او المراد به هنا الله تعالى ان اريد به في الاول ما طابقه الواقع
فليس في كلام المص ايطا مل فيه الجناس التام وفيه ما تقدم
من انها ليست من المسقطون واعلم انهم فسروا الحق بانه
الحكم الذي طابقه الواقع وضده الباطل وفسروا الصدق
بانه الحكم الذي طابق الواقع وضده الكذب فاسند المطابقة
في تفسير الحق الى الواقع وفي تفسير الصدق الى الحكم وذلك
ان المطابقة وان كانت مفاعلة من الجانبين الا انه لما كان
الحق ماخوذا من حق الشيء ثبت والثابت انما هو الواقع
ناسب ان تنسب المطابقة في جانب الحق الى الواقع بخلافه
في الصدق واختار بعض المحققين ان الحق والصدق
شيء واحد وهو مطابقة الخبر للواقع لان الواقع شيء
ثابت في نفسه يقاس عليه غيره والمراد بالواقع علم الله
وقيل اللوح المحفوظ وقيل غير ذلك فان قيل
لم قدم الناظم السيف على الهدي مع ان الهدي سابق على
الجهاد لانه لم يشرع الا بعد الهجرة كما علمت مما سبق ولا شك
انه صلى الله عليه وسلم هدي قبلها اجيب بانه قدم السيف
اهتماما بالجهاد واشارة الى ان ما جا به لا يظهر الا بالجهاد خصوصا
في مبدا دعوته على ان الواو لا تفيد ترتيبا على الصحيح
محمد بحذف تنوينه للوزن كتسكين ما العاقب ونحوه في اللفظ
الشريف اوجه الاعراب الثلاثة الرفع على انه خبر لمبتدا محذوف
اي هو محمد وهذا هو الاولى من جهة التعظيم لكون الاسم
الشريف مرفوعا وعمدة كما ان مدلوله مرفوع الرتبة وعمدة الخلق

والنصب على انه مفعول لفعل محذوف والتقدير اعني محمدا
او نحو ذلك لكن النصب لا يساعده الرسم الا على طريقة من
يرسم المنصوب بصورة المرفوع والمجرور والجر على انه بدل
او عطف بيان لكن يرد على انه بدل ان القاعدة ان المبدل منه
في نية الطرح والرمي فيقتضي جعله بدلا ان وصف النبوة
في نية الطرح والرمي مع انه مقصود ويجاب عنه بان
بان القاعدة اغلبية او ان ذلك بالنظر لعمل العامل ويرد على
انه عطف بيان انه يشترط ان يكون عطف البيان موافقا للمتبوع
تعريفا وتنكيرا ويجاب عنه بانه جرى على راي الزمخشري
القايل بعدم اشتراط ذلك ومحمد علم منقول من اسم مفعول
الفعل المضعف العين اي المكرر العين ولذلك كان ابلغ
من محمود فهذا الاسم يفيد المبالغة في المحمودية كما ان احمد
يفيد المبالغة في الحامدية بحسب اصله لانه كان افعل تفضيل
فهو صلى الله عليه وسلم اجل من حُمِد واعظم من حَمِد بالبنا
للمفعول في الاول وللفاعل في الثاني وهذا الاسم اشرف اسمائه
صلى الله عليه وسلم قال ابن العربي نقلا عن بعضهم ان لله الف
اسم وللنبي عليه الصلاة والسلام كذلك وهي توقيفية
باتفاق واما اسماؤه تعالى ففيها خلاف والراجح انها توقيفية
والفرق بينهما انه صلى الله عليه وسلم بشر فربما تسوهل في شانه
فاطلق عليه ما لا يليق فسدت الذريعة باتفاق واما مقام
الالوهية فلا يتجاسر عليه فلذلك قيل بعدم التوقيف
والمسمي له صلى الله عليه وسلم بهذا الاسم جده على الصحيح
وقيل امه وجمع بانها اشارت عليه بتسميته محمدا بسبب
ما راته من ان شخصا يقول لها اذا ولدتيه فسميه محمدا فلما اخبرته
بذلك سماه محمدا رجا ان يحمد في السما وفي الارض وقد حقق

الله

لما قال في الخلاصة فاولينه من وفاق الاول ما من وفاق الاول النعت ولي وقال في النعت وليعط في التعريف والتنكير ما لما تلا كامرر بقوم كرما انتهى

الله رجاه كما سبق في علمه والمسمي له به في الحقيقة هو الله
تعالى لانه اظهر اسمه قبل ولادته صلى الله عليه وسلم
في الكتب والهم جده بذلك فهو توقيف شرعي العاقب
نعت لمحمد وهو الذي ياتي في العقب وفسروه بانه الذي
يحشر الناس على كل من امه على طريقته وشرعه ففي الحديث
انا العاقب فلا نبي بعدي اي تنتهي النبوة فلا ينافي نزول عيسى
في اخر الزمان ووجود الخضر والياس الان وانما كان صلى الله عليه
وسلم هو العاقب ليكون شرعنا ناسخا لغيره من الشرايع
لا العكس ولانه الثمرة العظمى التي هي المقصود من هذا العالم والثمرة
في الاشيا تاتي اخرها وانشدوا

نعم ما قال سادة الاول   اول الفكر اخر العمل

فان قلت حاصل معنى العاقب انه الخاتم للرسل وحينئذ
يلزم التكرار مع قول المص لرسل ربه لان التقدير الخاتم للرسل
لرسل ربه قلت يدفع ذلك بارتكاب التجريد بان يراد
بالعاقب الخاتم فقط لرسل لسكون السين للوزن وان
جاز في غير ما هنا الضم ايضا فان قيل كما انه صلى الله عليه وسلم
خاتم للرسل هو خاتم للانبيا فلم اقتصر المص على الاول مع انه
لا يلزم من ختمه للرسل ختمه للانبيا اذ لا يلزم من ختم الاخص
ختم الاعم اجيب بثلاثة اجوبة الاول ان المراد بالرسل
الانبيا فقد اطلق الخاص واراد العام مجازا مرسلا الثاني
ان في الكلام اكتفا والتقدير لرسل ربه وانبيائه على حد قوله
تعالى سرابيل تقيكم الحر اي والبرد الثالث ما قاله الشيخ
الملوي من حمله على ما تقدم عن السعد من تساوي الرسول
والنبي وانما اختار التعبير بالرسل لانه امدح فان الرسالة
اشرف من النبوة لجمعها بين الحق والخلق خلافا للعز بن عبد

Copyright ... University

السلام في قوله بان النبوة افضل معللا بان فيها الانصراف من
حضرة الخلق الي الحق والرسالة فيها الانصراف من حضرة الحق
الي الخلق ورد بان الرسالة فيها الانصراف الجمع بينهما كما علمت
ربه اي خالقه او مالكه او نحو ذلك من معاني الرب المنظومة
في قول الشيخ السجاعي

قريب محيط مالك ومدبر مرب كثير الخير والمول للنعم
وخالقنا المعبود جابر كسرنا ومصلحنا والصاحب الثابت القدم
وجامعنا والسيد احفظ فهذه معان اتت للرب فادع لمن نظم

ووقع في عبارة كثير من العلما انه مصدر بمعني التربية وهي تبليغ
الشيء شيا فشيا الي الحد الذي اراده المربي اطلق عليه تعالى مبالغة
اي بدعوي انه تعالي هو عين التربية ولا يخفى ما فيه من البشاعة
فالاولي انه اسم فاعل اصله رابب ثم خفف بحذف الالف
وادغام احد المثلين في الاخر والله الخ اي وسلام الله مع
صلاته علي اله الخ فهو معطوف علي نبي كما هو المتعين واما عطفه
علي محمد فلا يخفى فساده وان ذكره المص في شرحه لان محمد ابدل
من نبي والمعطوف علي البدل بدل ولا يصح ان يكون الال ومن ذكر
معهم بدلا من نبي وفي كلامه الصلاة علي غير الانبيا والملايكة تبعا
وهي جايزة اتفاقا بل هي مطلوبة لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم
صل علي محمد وعلى ال محمد وللنهي عن الصلاة البترا وهي التي
لم يذكر فيها الال واما استقلالا فقيل بانها ممنوعة وقيل مكروهة
وقيل خلاف الاولي والاصح الكراهة والحق ابو محمد الجويني
السلام بالصلاة بالنظر للغايب واما المخاطب فيخاطب بالسلام
عليك او عليكم او نحوه واصل ال اول كجمل بدليل تصغيره
علي اويل وقيل اصله اهل بدليل تصغيره علي اهيل واضافته
للضمير في كلام المص جايزة خلافا لمن منعها قال عبد المطلب وانصر

علي

قوله او نحو ذلك ام فيه ان الصاحب لا يناسب هنا الا ان يقال لم يرد استقلالا كما يفهم من عنده نوع تامل

قوله فالاولي فيه انه خلاف الاصل وذكر بعضهم انه مصدر بمعنى فاعل كعدل وصوم ا ه

علي ال الصليب وعابديه اليوم الك واعلم ان الال له معان باعتبار
المقامات وربما جعلت اقوالا وليس بحسن ففي مقام الدعا كما هنا
كل مومن ولو عاصيا لان العاصي اشد احتياجا الله للدعا من غيره
وفي مقام المدح كل مومن تقي اخذا مما ورد ال محمد كل تقي
وان كان ضعيفا واما انا جد كل تقي فلم يرد وفي مقام الزكاة
بنوا هاشم وبنوا المطلب عندنا معاشر الشافعية وبنوا
هاشم فقط عند المالكية كالحنابلة وخصت الحنفية وفا خمسة
ال علي وال جعفر وال عقيل وال العباس وال الحارث
وصحبه خصهم مع دخولهم في الال بالمعني الاعم لمزيد الاهتمام
والتحقيق ان صحبا ليس جمعا لصاحب بل اسم جمع وان كان
له واحد من لفظه وهو صاحب وهو لغة من طالت عشرتك
به والمراد به هنا الصحابي وهو من اجتمع بنبينا صلى الله عليه
وسلم مومنا به بعد البعثة في محل التعارف بان يكون علي وجه
الارض وان لم يره او لم يرو عنه شيا او لم يميز علي الصحيح واما
قولهم ومات علي الاسلام فهو شرط لدوام الصحبة لا لاصلها
فان ارتد والعياذ بالله تعالي ومات مرتدا فليس بصحابي
كعبد الله بن خطل واما من عاد للايمان كعبد الله ابن ابي سرح
فتعود له الصحبة لكن مجردة عن الثواب عندنا
معاشر الشافعية واشتهر انها لا تعود عند المالكية لكن المصرح
به في كتبهم التردد وحينئذ فلا مانع من الرجوع في ذلك لمذهب
الشافعية علي ما كان يرتضيه بعض اشياخهم وفايدة
عودها التسمية والكفاءة فيسمي صحابيا ويكون كفوا لبنت
الصحابي ويدخل في الصحابي ابن ام مكتوم ونحوه من العميان
وكنيت امه به لكتم بصره واسمه عبد الله احد الموذنين له
صلى الله عليه وسلم ويدخل عيسي والخضر والياس عليهم الصلاة

١٣

عاصيا ا ه

قوله ويدخل عيسى قيد الفز بعضهم
من باتفاق جميع الخلق افضل من خير الصحابة ابي بكر ومن عمر
ومن علي ومن عثمان وهو فتى من امة المصطفى المبعوث من مضر
واجاب الشيخ البهي
ذاك ابن مريم عيسى والمسيح ومن يرضى الاله ويردي صاحب العور ا ه

وكان اذا حضر على النبي يقول مرحبا بمن عاتبني فيه ربي وكان سببه ان النبي كان مشغولا ... كفار قريش فدخل عليه ابن ام مكتوم ... فقال يا رسول الله علمني مما علمك الله ... فلم يجبه الرسول ... حفظه الله

والسلام وتدخل الملائكة الذين اجتمعوا به صلى الله عليه وسلم في
الارض فعيسي عليه الصلاة والسلام اخر الصحابة من البشر
الظاهرين واما الملائكة فباقون الي النفخة والخضر يموت عند رفع
القران وقيل بل مات والحاصل ان الخضر والياس حيان
على المعتمد ولكن الياس رسول بنص القران قال تعالى وان الياس
لمن المرسلين واما الخضر فقيل ولي وقيل نبي وقيل رسول
وخير الامور اوسطها وحزبه اي جماعته صلى الله عليه
وسلم والحزب الجماعة الذين امرهم واحد في خير اوشر ومنه كل حزب
بما لديهم فرحون والظاهر ان المراد به هنا من غلبت ملازمته له
صلى الله عليه وسلم فهو خاص لخاص لانهم اخص من الصحب
الذين هم اخص من الال ويحتمل ان يراد به اتباعه مطلقا سوا
كانوا في عصره ام لا وهو اولى لما فيه من التعميم ولا يغني عنه
الال لتخصيص بعضهم له بالاتقيا وبعد بالبنا على الضم
لحذف المضاف اليه ونية معناه والتقدير وبعد البسملة والحمدلة
والصلاة والسلام على النبي وآله وصحبه وحزبه ويحتمل ان يكون
بالنصب من غير تنوين لحذف المضاف اليه ونية لفظه لكن المشهور
على الالسنة الاول وهي كلمة يوتى بها للانتقال من اسلوب الى
اسلوب اخر اي من نوع من الكلام الى نوع اخر والنوع المنتقل
منه هو البسملة وما بعدها والمنتقل اليه هو بيان السبب الحامل
على التاليف واصلها الثاني اما بعد بدليل لزوم الفا في حيزها غالبا
وهذا الاصل هو السنة فقد كان صلى الله عليه وسلم يأتي بها
في خطبه ومراسلاته وصح انه صلى الله عليه وسلم خطب فقال اما بعد
والاصل الاصيل مهما يكن من شي بعد فمهما اسم شرط مبتدا ويكن
فعل الشرط وهو مضارع كان التامة وفاعله ضمير مستتر فيه تقديره
هو يعود على مهما ومن شي بيان لمهما وان كان شان البيان التخصيص
فقد

بلغ

وانما بني في هذه الحالة لشبهه بما عرف
بجواب في الاستغنا بها عن اللفظ
الذي بعدها ولما تنقع بهذا الاستغنا
في الحالة الثانية لان اللفظ المنوي
كالثابت لم يبن فيه الفرق بهذا
ما يظهر لي في معنى نية اللفظ ونية
المعنى وفي وجه البنا في الحالة
الاولى دون الثانية ولعله اوفى
مما ذكرنا فتامله
وانما كانت بناوه على حركة
ليعلم ان له اصالة في الاعراب
وللتخلص من التقا الساكنين
وكانت الحركة ضمة لتكمل له جميع
الحركات ولتخالف حركة بنائه
حركة اعرابه

فقد يكون مساويا اشارة الى ان المراد الجنس بتمامه فحذفت مهما ويكن
وشي واقيمت اما مقام ذلك ثم ان بعضهم ينطق بذلك ويقول
اما بعد كما هو السنة وبعضهم يحذف اما ويأتي بدلها بالواو فيقول
وبعد كما هنا فالواو نائب النائب وهل الظرف من معمولات الجزا
خلاف والراجح كونها من معمولات الجزا ليكون المعلق عليه مطلقا
وهو ابلغ في التحقق لان المعنى عليه ان وجد شي في الدنيا مطلقا
فاقول بعد الخ ولا يرد ان الفا لا يعمل ما بعدها فيما قبلها للتوسع في الظروف
وبعد ظرف زمان كثيرا ومكان قليلا وهي هنا صالحة للزمان باعتبار
النطق وللمكان باعتبار الرقم واختلف في اول من نطق بها على اقوال
اقربها انه داود وكانت له فصل الخطاب اي يفصل بها بين الحق والباطل
وقيل يفصل بها بين نوع من الكلام ونوع اخر منه فالعلم الخ
اي فاقول لكم العلم الخ لان كون العلم باصل الدين محتما امر متحقق
في نفسه وجد شي في الدنيا اولا فلا يصح جعله جواب الشرط فلابد
من تقدير القول فان قلت اذا حذف القول وجب حذف الفا معه كما
نص عليه الاسنوي قلت المسئلة خلافية لان هناك قولا بجواز
ذكر الفا مع حذف القول كما ذكره السيوطي في همع الهوامع والفا واقعة
في جواب اما المقدرة او في جواب الواو النائبة عنها والعلم ادراك
الشي بحقيقته كما قاله الراغب وهو كقول شيخ الاسلام ادراك
الشي على ما هو به ويطلق حقيقة عرفية على القواعد المدونة
وعلى الملكة التي يقتدر بها على ادراكات جزئية والمراد هنا الاول
بدليل الحكم عليه بالتحتم ومقابله الجهل وهو اما بسيط واما مركب
فالاول عدم العلم بالشي عما من شانه العلم والثاني ادراك الشي على
خلاف ما هو عليه في الواقع وانما سمي مركبا لاستلزامه جهلين
جهله بالشي وجهله بانه جاهل وفي ذلك قيل
جهلت وما تدري بانك جاهل ومن لي بان تدري بانك لا تدري

باصل الدين اي باصوله وقواعده فهو مفرد مضاف يعم
وافرد الاصل مع ان هذا الفن ملقب باصول الدين لضرورة النظم
فهو من التصرف في العلم لما ذكر وقيل انه ليس اشارة للمعنى العلمي
والاضافة في اصول الدين من اضافة الجزء للكل لان الدين هو الاحكام
اصلية كانت او فرعية وهذا اللقب مشعر بمدح هذا الفن لابتناء
الدين عليه ولما لاحظ المص في العلم معنى الجزم عبر بالابا محتم اي
حتمه الشارع واوجبه ولم يرخص في تركه لقوله تعالى فاعلم انه لا اله
الا الله فيجب على كل مكلف حر كان من ذكر وانثى وجوبا عينيا معرفة
كل عقيدة بدليل ولو جمليا واما معرفتها بالدليل التفصيلي ففرض
كفاية فيجب على اهل كل قطر اي ناحية يشق الوصول منها الى غيرها
ان يكون فيهم من يعرفها بالدليل التفصيلي لانه ربما طرات شبهة فيدفعها
وبعضهم اوجب الدليل التفصيلي وجوبا عينيا وردوه بانهم ضيقوا
رحمة الله الواسعة وجعلوا الجنة مختصة بطايفة يسيرة فالحق ان
الواجب وجوبا عينيا انما هو الدليل الجملي وهو المعجوز عن تقريره وحل
شبهه واما الدليل التفصيلي فهو المقدور على تقريره وحل شبهه فاذا
قيل لك ما الدليل على وجوده تعالى فقلت هذا العالم ولم تعرف جهة
الدلالة فهو دليل جملي ويقال له دليل اجمالي وكذلك اذا عرفت
جهة الدلالة وقدرت على حل الشبه فهو دليل تفصيلي فاذا قيل لك
ما الدليل على وجوده تعالى فقلت العالم وعرفت جهة الدلالة وهي
الحدوث او الامكان او هما والثاني شرط او شطر وقدرت على حل الشبه
فهو دليل تفصيلي فتقول في تقريره على الاول العالم حادث وكل حادث
لا بد له من محدث وعلى الثاني العالم ممكن وكل ممكن لا بد له من صانع
وعلى الثالث والرابع العالم حادث ممكن وكل حادث ممكن لا بد له
من محدث ويقوم مقام ذلك ما لو عرف العقايد بالكشف واما من
حفظ العقايد بالتقليد فقد اختلف فيه والاصح انه مؤمن عاص

ان

١٥

ان قدر على النظر وغير عاص ان لم يقدر وقيل مؤمن غير عاص مطلقا
وقيل انه عاص مطلقا وقيل انه كافر وجرى على القول الاخير السنوسي
في شرح الكبرى وشنع على القول بكفاية التقليد لكن حكي عنه انه
رجع عنه الى القول بكفاية التقليد   يحتاج للتبيين غرضه
بذلك بيان السبب الحامل له على وضع هذه المنظومة في اصول الدين
دون غيره من العلوم والضمير في يحتاج للعلم لا بمعنى الادراك بل بمعنى
الفن المدون ويصح ان يكون الضمير عايدا للاصل الدين اي للفن
الملقب باصول الدين والتبيين التوضيح وانما احتاج هذا الفن
للتبيين لانه لما حدثت المبتدعة بعد الخمسماية وكثر جدالهم
مع علما الاسلام واوردوا شبها على ما قرره الاوايل وخلطوا تلك
الشبه بكثير من القواعد الفلسفية فقصد المتاخرون دفع تلك
الشبه فاحتاجوا الى ادراجها في كلامهم ليتمكنوا من ردها فما
ادرجوها الا لغرض مهم بحيث لا يبعد معه الوجوب خلافا لمن
شنع عليهم في ذلك وقد افترقت الامة ثلاثا وسبعين فرقة
منهم فرقة ناجية وهي التي على ما كان عليه النبي واصحابه
واثنان وسبعون في النار كما في الحديث افترقت الامم السابقة على
اثنين وسبعين فرقة وستفترقون ثلاثا وسبعين فرقة واحدة
ناجية واثنان وسبعون في النار   لكن الخ استدراك على
قوله يحتاج للتبيين لانه يقتضي مزيد التطويل فدفع ذلك
بقوله لكن الخ فكانه قال هذا الفن وان احتاج للتبيين الا انه
لا ينبغي المبالغة معه في تطويل العبارة لانها تودي الى الملل
والسامة وقوله من التطويل اي من اجله وسببه فمن للتعليل
والمراد التطويل الكامل فال فيه للكمال فالممنوع انما هو المبالغة في التطويل
واما اصل التطويل فلا يضر والتطويل اداء المقصود بلفظ زايد على
المتعارف لاوساط الناس الذين ليس لهم فصاحة ولا بلاغة واما الاختصار

فهو اداء المقصود باقل من العبارة المتعارفة والمساواة اداء المقصود بلفظ مساو للمتعارف   كلت الهمم اي تعبت اصحابها ففيه مجاز عقلي والهمم جمع همة وهي لغة القوة والعزم وعرفا حالة للنفس يتبعها غلبة انبعاث الى نيل مقصود مّا ثم ان تعلقت بمعالي الامور فعلية والا فدنية واذا لم تتعلق بواحد منهما فليست علية ولا دنية   فصار فيه الاختصار ملتزم هذه الفاء تفريعية على ما قبلها والمعنى فصار في هذا الفن تاليفا وتدريسا الاختصار ملتزما تقريبا على المتعلمين القاصرين ولا يخفى ان الاختصار اسم صار وملتزم خبرها لكن وقف عليه بالسكون على لغة ربيعة والملتزم انما هو الاختصار عن الخلل والاخر مذموم وقد كان الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني يقول جميع ما قاله المتكلمون في التوحيد قد جمعه اهل الحق في كلمتين الاولى اعتقاد ان كل ما تصور في الاوهام فالله بخلافه والثاني اعتقاد ان ذاته ليست مشبهة للذوات ولا معطلة عن الصفات اه ملخصا من حاشية الشيخ السنواني   وهذه الواو للاستئناف والمشار اليه بهذه هو الالفاظ المستحضرة في الذهن باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة سواء كانت الخطبة متقدمة على التاليف او متاخرة عنه وما قيل من انه ان كانت الخطبة سابقة على التاليف فالمشار اليه الالفاظ المستحضرة في الذهن وان كانت متاخرة عنه فالمشار اليه الالفاظ الموجودة في الخارج غير مستقيم لان الالفاظ اعراض تنقضي بمجرد النطق بها فلا تبقى موجودة في الخارج بل تنعدم حرفا بعد حرف وهكذا وقد ابدا السيد الجرجاني في مسمى الكتب والتراجم بالكسر احتمالات سبعة هل هو الالفاظ فقط او المعاني فقط او النقوش فقط او الالفاظ والمعاني او الالفاظ والنقوش او المعاني والنقوش او الثلاثة واختار انه الالفاظ باعتبار دلالتها

على

على المعاني وهل هذا الاحتمال من السبعة او احتمال ثامن قولان والاظهر انه منها غاية الامر انه مقيد باعتبار المعاني واما ما وقع في عبارة بعضهم من ان المختار انه المعاني المستحضرة ذهنا فهو خلاف المشهور ووجه عدم الاختيار باقي الاحتمالات ان المعاني غير مستقلة لتوقفها على الالفاظ فلا يصح ان تكون مدلولا ولا جزء مدلول فبطل اربع احتمالات وهي ان المشار اليه هو المعاني وحدها او مع الالفاظ او مع النقوش او معهما وان النقوش لا تتيسر من كل احد ولا في كل وقت كتيسر الالفاظ فلا يصح ان تكون مدلولا ولا جزء مدلول فبطل احتمالان وهما كون المشار اليه النقوش وحدها او مع الالفاظ فبطلت احتمالات ستة وتعين الاحتمال السابع وهاهنا سؤالان احدهما ان الالفاظ المستحضرة في الذهن مجملة مع ان الارجوزة اسم للمفصل بابا بابا فلم يحصل التطابق بين المبتدا والخبر وثانيهما ان المشار اليه ما في ذهن المص فقط فهو جزئي مع ان الارجوزة اسم للالفاظ سواء كانت في ذهن المؤلف او ذهن غيره فهي اسم للكلي لا الجزئي وقد اجاب الشيخ عبد السلام عن هذين السوالين بتقدير مضافين حيث قال ومفصل نوع هذه وهذا بناء على ان ما في الذهن لا يكون الا مجملا وعلى ان اسما الكتب من قبيل علم الجنس فان جرينا على ان الذهن كما يقوم به المجمل يقوم به المفصل وهو التحقيق وعلى انها علم شخص فلا نحتاج لتقدير شيء وكون الارجوزة اسم للمفصل وان اشتهر ليس لازما اذ يصح انها اسم للهيئة المجملة بل هو الاقرب اذ يبعد ملاحظتها عند الوضع مفصلة بيتا بيتا مثلا على انه لا يضر الاختلاف بالاجمال والتفصيل فلا حاجة لتقدير مفصل وبعد تسليم انه يضر الاختلاف المذكور فالاولى التقدير في الثاني بان يقال وهذه محل ارجوزة لان التقدير في الاول كنزع

الخف قبل الوصول لشط النهر كما قاله الخيالي واعلم ان استعمال
اسم الاشارة في الالفاظ المستحضرة في الذهن مجاز بالاستعارة
التصريحية الاصلية على الاصح لا بالكناية خلافا لمن زعم ذلك
وتقرير الاستعارة التصريحية ان تقول شبهت الالفاظ المحضرة
في الذهن بمشار اليه محسوس بحاسة البصر بجامع ان كلا معين
واستعير اسم الاشارة من المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة
التصريحية الاصلية ارجوزة اي منظومة من بحر الرجز
صغيرة الحجم ابياتها مائة واربعة واربعون بناء على انها من كامل
الرجز ومايتان وثمانية وثمانون بناء على انها من مشطور فقيه
ترغيب الى تعاطيها من جهة كونها نظما لان النظم اعذب واحلى
من النثر ومن جهة كونها من بحر الرجز لكونه كالاسهل من غيره
من البحور ومن جهة كونها صغيرة الحجم فان لفظ ارجوزة دال على
القلة عرفا لقبتها جوهرة التوحيد اي جعلت لها جوهرة التوحيد
لقبا اي اسما مشعرا بمدحها وهذا الفعل اعني لقب يتعدى لمفعولين
اما المفعول الاول فبنفسه دائما واما المفعول الثاني فبنفسه
تارة وبحرف الجر اخرى تقول لقبت ابني سعد الدين وبسعد
الدين وقد تعدى هنا الى المفعولين بنفسه وفي تسميتها بهذا
الاسم تاكيد للترغيب في تعاطيها من جهة كونه سماها باسم موذن
بمدحها والجوهرة في الاصل اللؤلؤة النفيسة فيكون المص قد شبه
الالفاظ الدالة على المسايل النفيسة باللؤلؤة النفيسة بجامع
النفاسة في كل واستعار الجوهرة من المشبه به للمشبه لكن هذا
بقطع النظر عن العلمية والا فالجوهرة الان علم على هذه المقدمة
حقيقة والتحقيق ان اسما الكتب من قبيل علم الشخص لان
الموضوع له الالفاظ المشخصة وان كانت في ذهن المص وفي ذهن
زيد وعمرو وهكذا فان تعدد الشيء بتعدد المحال تدقيق فلسفي
لا تعتبره

لا تعتبره ارباب العربية وكذلك اسما العلوم فهي من قبيل علم الشخص
على ما اختاره بعض المحققين وان كان المشهور خلافه لان
الموضوع له القواعد المعينة ذهنا والفرق بين اسما الكتب واسما العلوم
تحكم فائدة ينبغي اجتناب تسمية الكتب المصنفة بما يضاهي
القران والوحي كقول بعضهم كتاب الاسرارات والمعاريج او مفاتح
الغيب او الايات البينات لايهامه اخبار للنبي صلى الله عليه
وسلم في الاسرا والمعراج ومشاركة الحق سبحانه وتعالى في علم ١٧
الغيب نقله بعضهم عن المنن لسيدي عبد الوهاب الشعراني
لكن الراجح الجواز قد هذبتها اي صفيتها ونقيتها من الشبه
والعقايد الفاسدة والحشو والتطويل وهذه الجملة كالتعليل
لتسميتها جوهرة لانه لا يبقى بعد التهذيب الا الجوهر الخالص
ومدح الانسان كتابه مخرج التحدث بالنعمة والنصح لمن
يتعاطاه مع ان مدح الانسان نفسه جائز في عدة مواضع
والله ارجوا اي لا ارجوا الا الله لان تقديم المعمول يفيد الحصر
ولفظ الجلالة منصوب على التعظيم والرجا بالمد لغة الامل واما
بالقصر فهو الناحية ومنه قوله تعالى والملك على ارجائها جمع
رجا بالقصر وعرفا تعلق القلب بمرغوب فيه مع الاخذ في اسبابه
والا فهو طمع وهو مذموم فالاول كرجا الجنة مع ترك المعاصي
وفعل الطاعات وقد ذكر الشيخ الخطيب في التفسير حديثا
قدسيا وهو ان الله تعالى قال ما أقل حيا من أن يطمع في جنتي
بغير عمل كيف أجود برحمتي على من بخل بطاعتي في القبول
اي في حصول القبول فهو على تقدير مضاف ومعنى القبول الاثابة
على العمل الصحيح وقيل الرضى بالشيء مع ترك الاعتراض عليه
وانما قلنا مع ترك الاعتراض عليه لان الرضا قد يكون مع اعتراض
كما يقتضيه قول ابن مالك وتقتضي رضا بغير سخط بناء على ذلك

الملوي   نافعا حال من الاسم الكريم وقوله بها اي بالارجوزة
او بالجوهرة وفي كلامه استخدام حيث اطلق الارجوزة او الجوهرة
اولا واراد اللفظ واعاد الضمير عليها واراد المعني فاندفع النظر
بان النفع بمعناها لا بلفظها الذي هو الاسم المراد فيما تقدم واستشكل
جعل نافعا حال من الاسم الكريم بانه يقتضي انه لو لم يحصل منه
نفع بهذه المقدمة لا يرجوا الله واجيب بانه لما نقوي رجاوه
في النفع صار محققا فكانه موجود في ساير الاحوال وحينئذ
فلا ضرر في تقييد الرجا بالنفع ويصح جعله حالا من فاعل
ارجوا لكنه بعيد اذ فيه اساءة ادب حيث جعل نفسه نافعا
وعلى كل فهي حال مقدرة لان النفع بها متاخر عن زمن نطق المص
بذلك لاسيما ان كانت الخطبة متقدمة على التاليف وقوله مريدا
اي شخصا مريدا فهو صفة لموصوف محذوف وذلك المحذوف
مفعولا لقوله نافعا لانه اسم فاعل يعمل عمل الفعل ولفظ مريدا
وان كان نكرة في سياق الاثبات المراد به كل مريد لان النكرة في سياق
الاثبات قد تعم كما يدل لذلك المقام والسياق والمتعلق بمريد
محذوف اي مريدا لها لقراءة او حفظ او غير ذلك   في الثواب
طامعا الجار والمجرور متعلق بما بعده وقدمه عليه لضرورة
النظم وطامعا صفة لمريدا ويصح ان يكون حالا من فاعل ارجوا
اي ارجوا الله في القبول حال كوني طامعا في الثواب والمراد بالطمع
هنا الرجا على سبيل التجوز لان من اراد هذه الارجوزة وقصده
بها وجه الله كان راجيا للثواب لا طامعا والثواب مقدار من الجزا
يعلمه الله تعالى اعده لمن شاء من عباده في نظير اعمالهم الحسنة
بمحض اختياره لا بالايجاب ولا بالوجوب كما سياتي التصريح
به في قوله فان يثبنا فبمحض الفضل وفي قولنا لا بالايجاب رد على
الفلاسفة القايلين بالايجاب اي التعليل بمعني ان الثواب

يثبنا

نفسه نافعا ... لانه لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا ... [illegible]

قوله لا ... اراد ... على انه ... لمريدا ... حالا [illegible]

18

يثبنا عن ذات الله فهو كالحركة للخاتم فانهم يقولون انها نشات عن حركة
الاصبع بطريق التعليل فان قيل ان الفلاسفة ينكرون الحشر
من اصله فلا يثبتون ثوابا لا بالايجاب ولا بغيره اجيب بانهم
وان انكروا حشر الاجسام يقولون بحشر الارواح وتثاب باللذات
المعنوية وفي قولنا ولا بالوجوب رد على المعتزلة القايلين
بوجوب الصلاح والاصلح وسياتي الرد عليهم بقوله وقولهم ان
الصلاح واجب عليه زور ما عليه واجب وفي كلامه اشارة
الي ان العمل لله مع ارادة الثواب جايز وان كان غيره اكمل فان
درجات الاخلاص ثلاث عليا ووسطى ودنيا فالعليا ان يعمل
العبد لله وحده امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته والوسطى
ان يعمل طلبا للثواب وهربا من العقاب والدنيا ان يعمل لاكرام
الله له في الدنيا والسلامة من افاتها وما عدا هذه الثلاثة فهو
ريا وان تفاوتت افراده ذكره شيخ الاسلام في شرح الرسالة القشيرية
وقاله غيره ايضا من العلما ايضا ويفهم من قوله نافعا بها مريدا في الثواب
طامعا انه تعالي يكون نافعا بها مريدا طامعا في ذات الله لانه اذا
نفع بها المريد الطامع في الثواب فبالاولي انه ينفع بها المريد الطامع
في ذات الله   فكل من كلف الخ الفا الفصيحة لانها افصحت
عن شرط مقدر والتقدير اذا اردت بيان علم اصول الدين
فاقول لك كل من كلف الخ اي كل فرد فرد من المكلفين من الانس
والجن ذكرا كان او انثي ولو من العوام والعبيد والنسا والخدم
حتي ياجوج وماجوج دون الملايكة ولو قلنا بانهم مكلفون
لان الخلاف في تكليفهم انما هو بالنسبة لغير معرفة الله تعالي
فانها جبلية لهم فليس فيهم من يجهل صفاته تعالى كما في الانس
والجن ولذلك قال الله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو والملايكة
ثم قال واولوا العلم فلم يطلق الامر كما اطلقه في الملايكة ثم ان التكليف

احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين فان الامر
او بغيره مخصوص بالشي وهو النهي عن ترك
المندوبات المستفاد من اوامرها فان
الامر بالشي يفيد النهي عن تركه كخلاف
الاولى كفطر مسافر لا يتضرر بالصوم او
خبر الخطاب بين الفعل والترك فاباحة
وان ورد الخطاب بالنفسي بكون الشي
سببا او شرطا او مانعا او صحيحا او
فاسدا فوضع والسبب [illegible]

قوله ويفهم مبني على جعل طامعا صفة لا حالا
من ضمير ارجوا والا لم يحتج لذلك تدبر

الزام ما فيه كلفة وقيل طلب ما فيه كلفة فعلى الاول وهو
الراجح يكون قاصرا على الوجوب والحرمة دون الندب والكراهة
والاباحة اذ لا الزام فيها وعلى الثاني يشمل ما عدا الاباحة اذ لا طلب
فيها فالاباحة ليست تكليفا عليهما فان قيل كيف هذا مع قولهم
الاحكام الشرعية عشرة خمسة وضعية وهي خطاب الله اي كلام
الله المتعلق بجعل الشيء سببا او شرطا او مانعا او صحيحا او فاسدا
وخمسة تكليفية وهي الايجاب والتحريم والندب والكراهة
والاباحة اجيب بان ذلك تغليب او ان معنى كونها تكليفية
انها لا تتعلق الا بالمكلف لما صرحوا به في اصول الفقه من ان
افعال الصبي ونحوه كالبهائم مهملة ولا يقال انها مباحة لان المباح
هو الذي لا اثم في فعله ولا في تركه ولا يبعث الشيء الا حيث صح
ثبوته وشروط التكليف البلوغ والعقل وبلوغ الدعوة وسلامة
الحواس فالمكلف هو البالغ العاقل الذي بلغته الدعوة سليم
الحواس وهذا قيد في الانس واما الجن فهم مكلفون من اصل الخلقة
فلا يتوقف تكليفهم على البلوغ وخرج بالبالغ الصبي فليس مكلفا
فمن مات قبل البلوغ فهو ناج ولو من اولاد الكفار ولا يعاقب
على كفر ولا غيره خلافا للحنفية حيث قالوا بتكليف الصبي العاقل
بالايمان لوجود العقل فان اعتقد الايمان او الكفر فامره ظاهر
وان لم يعتقد واحدا منهما كان من اهل النار لوجوب الايمان عليه
بمجرد العقل وخرج بالعاقل المجنون فليس بمكلف وكذا السكران
غير المتعدي بخلاف المتعدي لكن محل ذلك ان بلغ مجنونا او
سكرانا واستمر على ذلك حتى مات بخلاف ما لو بلغ عاقلا ثم جن
او سكر وكان غير مومن ومات كذلك فهو غير ناج وخرج بالذي
بلغته الدعوة من لم تبلغه بان نشا في شاهق جبل فليس بمكلف
على الاصح خلافا لمن قال بانه مكلف لوجود العقل الكافي في وجوب
المعرفة

١٦

المعرفة عندهم وان لم تبلغه الدعوة وعلى اشتراط بلوغ الدعوة
فهل يكفي بلوغ دعوة اي نبي كان ولو سيدنا ادم لان التوحيد ليس
امرا خاصا بهذه الامة او لا بد من بلوغ دعوة الرسول الذي ارسل
اليه والتحقيق كما نقله العلامة الملوي عن الابي في شرح مسلم خلافا
للنووي انه لا بد من بلوغ دعوة الرسول الذي ارسل اليهم فالمذهب
الحق ان اهل الفترة بفتح الفاء وهم من كانوا بين ازمنة الرسل او في زمن
رسول لم يرسل اليهم ناجون وان بدلوا وغيروا وعبدوا الاصنام
فان قيل كيف هذا مع ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بان
جماعة من اهل الفترة في النار كامرئ القيس وحاتم الطائي وبعض
ابا الصحابة فان بعض الصحابة ساله صلى الله عليه وسلم وهو
يخطب فقال اين ابي فقال في النار اجيب بان احاديثهم احاديث
احاد وهي لا تعارض القطعي وهو قوله تعالى وما كنا معذبين حتى
نبعث رسولا وبانه يجوز ان يكون تعذيب من صح تعذيبه منهم
لامر يختص به يعلمه الله تعالى ورسوله وخرج بسليم الحواس
غيره ولهذا قال بعض ائمة الشافعية لو خلق الله انسانا اعمى
اصم سقط عنه وجوب النظر والتكليف وهو صحيح كما في شرح المص
تنبيه اذا علمت ان اهل الفترة ناجون على الراجح علمت ان ابويه
صلى الله عليه وسلم ناجيان لكونهما من اهل الفترة بل جميع ابائه صلى
الله عليه وسلم وامهاته ناجون محكوم بايمانهم لم يدخلهم كفر ولا رجس
ولا عيب ولا شيء مما كان عليه الجاهلية بادلة نقلية كقوله تعالى
وتقلبك في الساجدين وقوله صلى الله عليه وسلم لم ازل انتقل من
الاصلاب الطاهرات الى الارحام الزاكيات وغير ذلك من الاحاديث
البالغة مبلغ التواتر واما آزر فكان عم ابراهيم وانما دعاه بالاب لان
عادة العرب تدعو العم بالاب واما ما نقل عن ابي حنيفة في الفقه الاكبر

Copyright © King Saud University

من ان والدى المصطفي ماتا علي الكفر فقد سوس عليه وحاشاه
ان يقول في والدي المصطفي ذلك وغلط ملا علي قاري يغفر الله
له في كلمة شنيعة قالها ومن العجايب ما نسب اليه مع ذلك من
ايمان فرعون فالحق الذي تلقي الله عليه ان ابويه صلي الله عليه
وسلم ناجيان علي انه قيل ان الله تعالي احياهما حتي امنا به ثم
اماتهما لحديث ورد في ذلك وهو ما روي عن عروة عن عايشة
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم سال ربه ان يحيي له ابويه
فاحياهما فامنا به ثم اماتهما قال السهيلي والله قادر علي كل شيء
له ان يخص نبيه بما شاء من فضله وينعم عليه بما شاء من كراماته انتهي
وقد انشد بعضهم فقال

حبا الله النبي مزيد فضل • علي فضل وكان به رؤفا
فاحيا امه وكذا اباه • لايمان به فضلا منيفا
فسلم فالقديم بذا قدير • وان كان الحديث به ضعيفا

ولعل هذا الحديث صح عند اهل الحقيقة بطريق الكشف كما اشار
اليه بعضهم بقوله

ايقنت ان ابا النبي وامه • احياهما الرب الكريم الباري
حتي له شهدا بصدق رسالة • صدق فتلك كرامة المختار
هذا الحديث ومن يقول بضعفه • فهو الضعيف عن الحقيقة عاري

وقد الف الجلال السيوطي فيما يتعلق بنجاتهما مولفات كثيرة
شرعا الاولي انه منصوب علي التمييز وان ذكر الشيخ عبد السلام
انه منصوب علي نزع الخافض لانه سماعي لكن اجيب عنه بانه
كثر في كلام المولفين حتي صار كالقياس وعلي كل فهو متعلق بقوله
وجبا وقيل متعلق بكلف لكن الاظهر الاول لان المقصود ان المعرفة
وجبت بالشرع لا بالعقل وليس المقصود تقييد التكليف بالشرع
وهذا مذهب الاشاعرة وجمع من غيرهم فمعرفة الله وجبت
عندهم

قوله من ايمان فرعون اي غيره الظاهر آمنت بالذي آمنت به بنو اسرائيل وغفلته ... وليست التوبة الي كفاره

عندهم بالشرع وكذلك ساير الاحكام اذ لا حكم قبل الشرع
لا اصليا ولا فرعيا وذهبت المعتزلة الي ان الاحكام كلها
تثبت بالعقل ولذلك قال في جمع الجوامع وحكمت المعتزلة العقل
اي جعلته حاكما اي مدركا للاحكام وان لم يرد الشرع ويقولون
الشرع جا مقويا وموكدا للعقل فلا يعفون الشرع اصلا والا
لكفروا قطعا ويبنون كلامهم علي التحسين والتقبيح العقليين
فالحسن عندهم ما حسنه العقل والقبيح ما قبحه العقل فاذا
ادرك ان هذا الفعل حسن بحيث يذم علي تركه ويمدح علي
فعله حكم بوجوبه وهكذا واما عند اهل السنة فالحسن
ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع ومذهب الماتريدية
كما نقله المص في شرحه عنهم ان وجوب المعرفة بالعقل بمعني انه لو لم يرد
به الشرع لادركه العقل استقلالا لوضوحه لا بناء علي التحسين
العقلي كما قالت المعتزلة والحق ان العقل لا يستقل بشيء اصلا
فتلخص ان المذاهب ثلاثة مذهب الاشاعرة وهو ان الاحكام
كلها تثبت بالشرع لكن بشرط العقل والثاني مذهب الماتريدية
وهو ان وجوب المعرفة ثبت بالعقل دون ساير الاحكام
والثالث مذهب المعتزلة وهو ان الاحكام كلها تثبت بالعقل
وقد علمت الفرق بين قول الماتريدية بوجوب المعرفة بالعقل
وقول المعتزلة بثبوت الاحكام بالعقل فاحرص عليه
وجبا عليه الخ هذه الجملة خبر المبتدا الذي هو كل من كلف
وعليه متعلق بوجبا والالف فيه للاطلاق وقوله ان يعرفا اي
معرفة فان والفعل في تاويل مصدر وهو فاعل وجب
والمعرفة والعلم مترادفان علي معني واحد علي التحقيق وهذا
المعني الواحد هو الجزم المطابق للواقع عن دليل فخرج
بالجزم الظن والشك والوهم وبالمطابق غير المطابق كجزم النصاري

ان هم والحاصل ان الموجب هو الله تعالي باتفاق منا ومنهم الا انا نقول ادراك ذلك لا يتلقي الا من الشارع لان عقولنا لا تدرك الاحكام استقلالا فلا حكم قبل الشرع ولا تكليف بشيء قبل مجيئه وهم يقولون يتلقي من العقل والشرع موكد فحكموا العقل في الافعال قبل البعثة فما حكم به في شيء منها ضروري كالتنفس في الهوا او اختياري بان ادرك فيه مصلحة او مفسدة او انتفاهما فامر حكمه فيه ظاهر وهو ان الضروري مقطوع باباحته والاختياري ينقسم الي الاحكام الخمسة الحرام وغيره لانه ان اشتمل فعله علي مفسدة فحرام كالظلم او تركه علي مفسدة فواجب كالعدل او فعله علي مصلحة فمندوب كالاحسان او تركه علي مصلحة فمكروه وان لم يشتمل علي مصلحة ولا مفسدة فمباح فان لم يحكم العقل في بعض منها بان لم يدرك فيه شيئا مما تقدم كاكل الفاكهة الوقف عن الحظر والاباحة ... والا فالمنقول ...

بالتثليث وبما بعده التقليد فليس كل منهما معرفة والمتصف بشيء
من الاربعة الاول في شيء من العقايد الايتية كافر اتفاقا واما المتصف
بالتقليد فسياتي ذكر الخلاف فيه   ما قد وجبا لله اي جميع ما وجب
لله لان ما من صيغ العموم لكن ما قامت الادلة العقلية او النقلية
عليه تفصيلا وهو العشر في الايتية يجب على المكلف ان يعرفه
كذلك اعني تفصيلا وما قامت الادلة العقلية او النقلية
عليه اجمالا وهو ساير الكمالات يجب على المكلف ان يعرفه كذلك
اعني اجمالا وكذا يقال في المستحيل وفي البيت التضمين المتقدم
والالف في وجبا للاطلاق ولا ايطا في كلامه وان قلنا ان هذه
المقدمة من مشطور الرجز كما تقدم في نظيره لان الوجوب الاول
بالشرع والثاني بالعقل غالبا وانما قلنا غالبا لان الصفات على ثلاثة
اقسام القسم الاول ما لا يصح الاستدلال عليه الا بالدليل
العقلي وهو ما توقف عليه المعجزة من الصفات كوجوده تعالى
وقدمه وبقائه وقيامه تعالى بنفسه ومخالفته للحوادث
وقدرته وارادته وعلمه وحياته القسم الثاني ما لا يصح الاستدلال
عليه الا بالدليل السمعي وهو كل ما لا تتوقف المعجزة عليه من
الصفات كالسمع والبصر والكلام القسم الثالث ما اختلف فيه
وهو الوحدانية والاصح ان دليلها عقلي وانما قدم الواجب لشرفه
واخر المستحيل لانحطاطه لانه يرجع للسلب والثبوت اشرف منه
ووسط الجايز لانه فيه شايبة الثبوت وشايبة السلب وقد عرفوا
الواجب في هذا الفن بانه ما لا يتصور في العقل عدمه بينا الفعل
للفاعل اي ما لا يمكن بسبب العقل عدمه او للمفعول اي ما لا تدركه
النفس بسبب العقل عدمه لكن يرد على هذا ان النفس قد
تدرك عدم الواجب لان المحال قد يتصور اي يدرك ويجاب
بان المراد بالتصور هنا التصديق والمعنى حينئذ ما لا تصدق

النفس

النفس بسبب العقل بعدمه وعلم من هذا ان العقل آلة
في الادراك والمدرك انما هو النفس والاولى عدم ربط
الواجب بالعقل فيقال الواجب هو ما لا يقبل الانتفا لان
الواجب واجب في نفسه وجد عقل او لم يوجد والواجب
قسمان ضروري كتحيز الجرم اي اخذه قدرا من الحيز وهو
المكان فانه ما دام الجرم موجودا يجب ان يتحيز فهو واجب
مقيد بدوام الجرم ونظري كصفاته تعالى   والجايز اي
في حقه سبحانه وتعالى عقلا وهو معطوف على قوله ما قد
وجبا وقد عرفوه بانه ما يصح في العقل وجوده تارة وعدمه
اخرى اما ضروري كحركة الجرم او سكونه او نظري كتعذيب
المطيع ولو معصوما لكن لا ينبغي كثرة التمشدق في حق الانبيا
بل بقدر ضرورة التعليم واثابة العاصي ولو كافرا لان الكلام
في الامكان العقلي فلا ينافي ان ذلك ممتنع شرعا وعلم من
ذلك ان الجايز قسمان ضروري ونظري   والممتنعا اي
المستحيل في حقه تعالى وعرفوه بانه لا يتصور في العقل وجوده
بينا الفعل للفاعل او للمفعول كما تقدم في تعريف الواجب وهو
قسمان ضروري كخلو الجرم عن الحركة والسكون معا ونظري
كالشريك له تعالى فتلخص ان كل واحد من هذه الاقسام
الثلاثة ينقسم قسمين ضروري ونظري فالجميع ستة وقد
مر تمثيلها قال بعضهم ويمكن تمثيل الاقسام الثلاثة بحركة الجرم
وسكونه فالواجب احدهما لا بعينه والمستحيل خلوه عنهما
جميعا والجايز ثبوت احدهما معينا بدلا عن الاخر وينبغي
الاعتنا بهذه الاحكام لان امام الحرمين يقول بان معرفتها
هي العقل بناء على انه العلم بوجوب الواجبات وجواز الجايزات
واستحالة المستحيلات   ومثل ذا الرسل بحون قراة مثل

فيه ان اطلاق التصور على التصديق
اما من قبيل المجاز ان قلنا ان التصور
لا يطلق الا على ادراك المفرد او من
قبيل الاشتراك ان قلنا انه يطلق على ما
هو اعم من ادراك المفرد فيشمل التصديق
وكل من المجاز والمشترك يحتاج لقرينة
ولا قرينة هنا وما قيل من ان القرينة
ذكر الصحة في تعريف الجايز لان الصحة
مرجعها الى التصديق فمردود بان كل
تعريف يجب ان يلاحظ على حدته
غير مقترن باخر اذ كل مفهوم يجب ان
يعرف بتعريف يخصه استقلالا لا
فلا يجب في هذه التعاريف اقتران
بعضها ببعض حتى يكون بعضها
قرينة لبعض نعم يمكن ان يقال ان
اهل الاصول لا يشترطون في المجاز
قرينة فيمكن تخريج كلام
المص على ذلك او يقال ان القرينة
ما هو معلوم من ان الواجب قد يتصور
نفيه فان ذلك قرينة على ان المراد
بالتصور المنفي هو التصديق فالقرينة
حالية كما قاله القيرواني

بالرفع فتكون الجملة مستانفة اي مبتدا وخبر والتقدير ومثل
ذلك كاين لرسله ويجوز قراته بالنصب عطفا على ما قد وجبا
وما بعده والتقدير ووجب عليه ان يعرف مثل ذلك لرسله وافرد
اسم الاشارة مع عوده لمتعدد نظرا للتاويله بالمذكور الذي هو
الواجب والمستحيل والجايز واشار المص بلفظ مثل الى ان الواجب
في حقهم عليهم الصلاة والسلام والمستحيل والجايز ليست هي عين
الواجب في حقه تعالى والمستحيل والجايز فالمراد المثلية في مطلق
واجب وجايز ومستحيل وان اختلفت الافراد والادلة وانما خص
الرسل لان بعض ما ياتي كالتبليغ خاص بهم دون الانبيا وقوله فاستمعا
بقلب نون التوكيد الخفيفة الفا في الوقف قال ابن مالك وابدلنها بعد
فتح الفا وقفا كما تقول في قفن قفا اي فاستمعن ما القي اليك من الامور
التي معرفتها ترفعك عن الجهل والتعليل استماع تدبر وتفهم فهو
وان كان تكملة مفيد لما تقدم اذ كل من قلد الخ هذا تعليل لوجوب
المعرفة السابقة فكانه قال وانما وجب على المكلف معرفة ما ذكر لان كل من
قلد الخ فاذ للتعليل والتقليد هو الاخذ بقول الغير من غير ان يعرف
دليله والمراد بالاخذ الاعتقاد اي اعتقاد مضمون قول الغير والمراد
بالقول ما يشمل الفعل والتقرير ايض وخرج بقولنا من غير ان يعرف
دليله والمراد بالاخذ الاعتقاد اي اعتقاد مضمون قول الغير
والمراد بالقول ما يشمل التلامذة بعد ان يرشدهم الاشياخ للادلة
فهم عارفون لا مقلدون وضرب لهم الشيخ السنوسي مثلا للفرق بينهم
وبين المقلدين بجماعة نظروا للهلال فسبق بعضهم لرويته فاخبرهم
به فان صدقوه من غير معاينة كانوا مقلدين وان ارشدهم بالعلامة
حتى عاينوه لم يكونوا مقلدين وقوله في التوحيد اي في علم العقايد
ولو تعلقت بالرسل فليس المراد بالتوحيد اثبات الوحدة بخصوصه
ايمانه لم يخل من ترديد هذه الجملة خبر عن المبتدا الذي

هو

قوله ومثل ذا ويكون ذا اشارة للمعرفة او لوجوبها فتامل

قوله كالتبليغ فان قلت يجب على النبي ان يبلغ انه نبي ليحترم قلت التبليغ الاتي بتبليغ الاحكام والكاف استقصائية ا ه

قوله والتعليل لا يخفى التعليل الا مع ملاحظة انه وان كان فهو متبد الا انه عاص فتدبر

هو كل من قلد الخ والمراد بايمانه جزمه باحكام التوحيد من غير
دليل وليس المراد به المعرفة اذ لا معرفة عند المقلد كذا يفيده
كلام الش ولعله مبني على ان الايمان هو المعرفة وهو ضعيف
والراجح انه التصديق وهو غير الجزم لان مرجعه الكلام النفساني
وهو قول النفس امنت وصدقت فالاولى ان المراد بايمان المقلد
تصديقه التابع للجزم لا نفس الجزم والمراد من الترديد التردد
والتحير من قولك تردد زيد اي تحير واستشكل بان العبارة
تقتضي ان الجزم يجامع التردد مع انه متى كان جازما لم يكن معه
تردد اصلا فكيف يقول ايمانه لم يخل عن ترديد واجيب عن ذلك
بان كلامه على حذف مضاف والتقدير لم يخل عن قبول ترديد او المعنى
انه مصحوب بالترديد بالقوة لا بالفعل ولا يرد ان العارف لا يخلو
ايض عن قبول الترديد اي لم يخل عن الترديد بالقوة لجواز ان تطمس
عين معرفته والعياذ بالله تعالى لان المراد بالقبول والقوة القريبان
من الفعل عادة ولا يصح غيرهما ويمكن ان يحمل الترديد على اختلاف
العلما فيه فما ياتي كالتفسير لهذا المجمل فهو من ذكر المفصل بعد المجمل
ففيه بعض القوم يحكي الخلفا اي فبسبب تحيره وتردده
اختلف العلما في ايمانه صحة وعدمها فالفا سببية والضمير لايمان
المقلد من حيث الصحة وعدمها والخلف بضم الخا وسكون اللام
بمعنى الخلاف لا بمعنى خلف الوعد وان تجوز فيه وحاصل
الخلاف فيه اقوال ستة الاول عدم الاكتفا بالتقليد بمعنى عدم
صحة التقليد فيكون المقلد كافرا وعليه السنوسي في الكبرى
الثاني الاكتفا بالتقليد مع العصيان مطلقا اي سوا كان فيه اهلية
للنظر والا فلا عصيان الرابع انه من قلد القران والسنة القطعية
صح ايمانه لاتباعه القطعي ومن قلد غير ذلك لم يصح ايمانه لعدم
امن الخطا على غير المعصوم الخامس الاكتفا به من غير عصيان مطلقا

عن الاية بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها قوله فيكون
فهو غير واقع واجيب بمنع عدم وقوعه بل هو واقع في
اصول سلمنا انه لم يقع لكن صاحب هذا القول يرد
ان الاهلية حاصلة لكل احد لان المطلوب هو النظر
الجلي وهو يتيسر لمن عنده ادنى تمييز والنظر الموصل للمعرفة

Copyright © King Saud University

لان النظر شرط كمال فمن كان فيه اهلية النظر ولم ينظر فقد
ترك الاولي السادس ان ايمان المقلد صحيح ويحرم عليه النظر وهو
محمول علي المخلوط بالفلسفة وما احسن قول بعضهم

عاب الكلام اناس لا خلاق لهم … وما عليه اذا عابوه من ضرر
ما ضر شمس الضحي في الافق طالعة … ان لا يري ضوءها من ليس ذا بصر

والقول الحق الذي عليه المعول من هذه الاقوال القول الثالث
والصواب ان هذا الخلاف مطلق اي جار في النظر الموصل
لمعرفة الله تعالي وفي غيره كالنظر الموصل لمعرفة الرسل خلافا لمن
خص الخلاف بالنظر غير الموصل لمعرفة الله تعالي وقال اما النظر
الموصل لمعرفة الله تعالي وقال اما النظر الموصل لمعرفة الله تعالي
فهو واجب بالاجماع وقد جري علي ذلك الشيخ عبد السلام والراجح
انه لا فرق في هذا الخلاف بين اهل الامصار والقري وبين من نشا
في شاهق جبل خلافا لمن خصه بمن نشا في شاهق دون اهل جبل لم
الامصار والقري وقد جري علي ذلك الشيخ عبد السلام ايض
قال اليوسي ولقد تحدث امراتان بحضرتي في زمن صغري وذكرتا
الذنوب فقالت احداهما الله يغفر لنا فقالت الاخري يغفر لنا ان
وفقه الله الذي خلقه هو ايضا اه ومثل ذلك كثير في الناس
منهم من يعتقد ان الصحابة انبيا وهذا كفر ومنهم من ينكر البعث
ويقول من مات ثم جا واخبر بذلك الي غير ذلك من الكفر الصريح
وحكي الامدي اتفاق الاصحاب علي انتفا كفر المقلد وانه لا يعرف
القول بعدم صحة ايمانه الا لابي هاشم الجبائي من المعتزلة
وذكر ابن حجر عن بعضهم انه انكر وجوب المعرفة اصلا
وقال انها حاصلة باصل الفطرة واستدل علي ذلك بقوله تعالي
فطرة الله التي فطر الناس عليها وبقوله صلي الله عليه وسلم
كل مولود يولد علي الفطرة ولذلك قال ابو منصور الماتريدي

اجمع

ع وان كان معترضا بان المطلوب المعرفة بالدليل وهو متيسر من كل احد واورد عليه ايضا انهم عرفوا الايمان بانه حديث النفس التابع للمعرفة والمعرفة لا تكون الا عن دليل واجيب بان هذا التعريف للايمان الكامل واما اصل الايمان فهو حديث النفس التابع للاعتقاد الجازم سواء كان ذلك الاعتقاد ناشئا عن دليل وهو المعرفة او عن قول الغير مثلا وهو التقليد اه من شيخنا حفظه الله

قوله فطرة الله اي دين الله وهو منصوب علي الاغراء اي الزم فطرة الله التي فطر الناس عليها اي خلق الناس عليها وهذا قول ابن عباس وجماعة من المفسرين ان المراد بالفطرة هو الدين وهو الاسلام اه من ...

اجمع اصحابنا علي ان العوام مومنون عارفون بربهم وانهم حشو الجنة
كما جاءت به الاخبار وانعقد به الاجماع فان فطرتهم جبلت علي توحيد
الصانع وقدمه وحدوث ما سواه وان عجزوا عن التعبير عنه باصطلاح ح
المتكلمين والله اعلم وبعضهم حقق فيه الكشف اي وبعض
القوم كالتاج السبكي حقق في ايمان المقلد البيان عن حاله بما يصير
به الخلاف في الاكتفا بالتقليد وعدم الاكتفا به لفظيا والتحقيق يطلق
علي ذكر الشي علي الوجه الحق وعلي اثبات الشي بدليل والاول هو المراد
هنا وقوله فقال الخ معطوف علي قوله حقق فيه الكشف من عطف
المفصل علي المجمل وقوله ان يجزم بقول الغير اي ان يجزم المقلد بصحة
قول الغير جزما قويا بحيث لو رجع المقلد بالفتح لم يرجع المقلد
بالكسر وقوله يكفي اي كفاه في الايمان وعلي هذا يحمل القول بكفاية
التقليد فيكفيه ذلك في الاحكام الدنيوية فيناكح ويوم ويوكل
ذبيحته ويرثه المسلمون ويرثهم ويسهم له ويدفن في مقابر
المسلمين وفي الاحكام الاخروية ايضا فلا يخلد في النار ان دخلها
وماله الي النجاة والجنة فهو مومن لكنه عاص بترك النظر ان كان
فيه اهلية للنظر وقوله والا لم يزل في الضير اي وان لم يجزم المقلد
بصدق قول الغير جزما قويا بان كان جازما لكن لو رجع المقلد
بالفتح لرجع المقلد بالكسر لم يزل واقعا في الضير لانه قابل
للشك والتردد وعلي هذا يحمل القول بعدم كفاية التقليد
والخلاف انما هو في المقلد الجازم واما الشاك والظان فمتفق علي
عدم صحة ايمانهما وان كان كلام المص يوهم خلاف المراد والخلاف
في ايمان المقلد انما هو بالنظر لاحكام الاخرة وفيما عند الله
واما بالنظر الي احكام الدنيا فيكفي فيها الاقرار فقط فمن اقر
جرت عليه الاحكام الاسلامية ولم يحكم عليه بالكفر الا ان اقترن
بشي يقتضي الكفر كالسجود لصنم واجزم اي اعتقد

Copyright © King Saud University

اعتقادا جازما والمخاطب بذلك كل مكلف من ذكر وانثى حر او عبد
جني او انسي قال المص في شرحه والكلام السابق من قوله فكل من كلف
الخ انما افاد ان المعرفة واجبة على المكلف وهذا افاد انها اول واجب
ثم هذه المسئلة ليست من اركان الدين المعتقدة كيف والاصح
كفاية التقليد وقوله بان اولا متعلق باجزم واصل اول اوال على
وزن افعل قلبت الهمزة الثانية واوا ثم ادغمت الواو في الواو
لاجتماع المثلين وله استعمالان احدهما ان يكون بمعنى سابق
فيكون منصرفا منونا ومنه قولهم الحمد لله اولا واخرا والثاني ان يكون
صفة فيكون افعل تفضيل بمعنى اسبق فيكون غير منصرف للوصفية
ووزن الفعل فان حمل ما في النظم على الاول فلا اشكال وان حمل
على الثاني فصرفه وحذف المضاف اليه لضرورة النظم وقوله مما
يجب فما اسم موصول ومن تبعيضية وهو صفة لاولا على الاستعمال
الاول وللمضاف اليه المحذوف على الاستعمال الثاني والاصل ان اول
شيء مما يجب وقوله معرفة خبر ان والتنوين فيه للتعظيم وهو
عوض عن المضاف اليه والاصل معرفة الله والمراد معرفة صفاته
وسائر احكام الالوهية لا معرفة ذاته وكنه حقيقته اذ لا يعرف
ذاته وكنه حقيقته الا هو وفي الحديث تفكروا في الخلق ولا
تفكروا في الخالق فانه لا تحيط به الفكرة وفي الحديث ايضا ان الله
احتجب عن البصائر كما احتجب عن الابصار وبالجملة لا يعرف الله
الا الله فترك الادراك ادراك والبحث عن ذات الله اشراك
وفيه خلف منتصب اي وفي اول ما يجب اختلاف قائم بين الائمة
سنيين وغيرهم ودفع الناظم بذلك توهم الاتفاق على الحكم السابق
في قوله واجزم بان اولا الخ وجعل الخلاف في الاولية لا في الوجوب
لانه لم يقع خلاف بين المسلمين في وجوب المعرفة ووجوب النظر
الموصل اليها كذا قال الش لكن قد سبق قول بحرمة النظر بانه شرط
كمال

ولاضطرار او تناسب صرف ذوابه والمصروف لا ينصرف

وقوله

كمال وكانه ناظر لما جرى عليه فيما تقدم من تخصيص الخلاف بغير معرفة
الله تعالى وغير النظر الموصل اليها وقد تقدم ما فيه ويحتمل انه لم
يعتد بالخلاف بناء على ما انشده السيوطي في الاتقان وليس كل خلاف
له حظ من النظر وجملة الاقوال في اول الواجبات اثني عشر قولا
اولهـــا ما قاله الاشعري امام هذا الفن انه المعرفة وثانيها
ما قاله الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني انه النظر الموصل للمعرفة
ويعزى للاشعري ايضا وثالثهـــا ما قاله القاضي الباقلاني
انه اول النظر اي المقدمة الاولى منه نحو قولك العالم حادث
وكل حادث لا بد له من محدث فمجموع المقدمتين هو النظر
والمقدمة الاولى هي اول النظر اي المقدمة الاولى منه ورابعها
ما قاله امام الحرمين انه القصد الى النظر اي تفريغ القلب عن
الشواغل وعزي للقاضي ايضا وخامسهـــا ما قاله بعضهم
انه التقليد وسادسها انه النطق بالشهادتين وسابعهـــا
ما قاله امام الحرمين ابو هاشم في طائفة من المعتزلة وغيرهم
انه الشك ورد بانه مطلوب زواله لان الشك في شيء
من العقائد كفر فلا يكون مطلوبا حصوله ولعلهم ارادوا ترديد
الفكر فيؤول الى النظر وثامنهـــا انه الايمان وتاسعها
انه الاسلام وهذان القولان متغايران بانه مردودان باحتياج
كل من الايمان والاسلام للمعرفة وعاشرها اعتقاد وجوب
النظر وحادي عشرها انه وظيفة الوقت كصلاة ضاق وقتها
فتقدم وثاني عشرها انه المعرفة والتقليد اي احدهمـــا
لا بعينه فيكون مخيرا بينهما والاصح ان اول واجب مقصد
المعرفة او التقليد واول واجب وسيلة قريبة النظر ووسيلة
بعيدة القصد الى النظر وبهذا يجمع بين هذه الاقوال
الثلاثة فانظر الخ اي اذا اردت المعرفة فانظر الخ لان

Copyright © King Saud University

النظر وسيلة لها والمامور بالنظر كل مكلف وامره المص بالنظر الى نفسه
ابتدا لانها اقرب الاشيا ثم بالنظر الى العالم العلوي لكونه اعظم وابدع ثم
الى العالم السفلي وفي تقديم العالم العلوي على السفلي اقتدا
بقوله تعالى ان في خلق السموات والارض الاية ولا تتوقف صحة
النظر على هذا الترتيب بل يصح ان ينظر الى النفس ثم الى العالم السفلي
ثم العلوي او ينظر الى العالم العلوي ثم الى السفلي ثم الى النفس
الى غير ذلك من الصور الممكنة والنظر لغة الابصار اي ادراك
الشي بحاسة البصر والفكر اي حركة النفس في المعقولات واما
في المحسوسات فتخيل وعلم من ذلك ان النظر مشترك بين الابصار
والفكر والمراد منه هنا الثاني وهو الفكر وكان المص قال فتفكر الخ
واما عرفا فهو ترتيب امرين معلومين ليتوصل بترتيبها الى علم امر
مجهول كترتيب الصغرى مع الكبرى في قولنا العالم متغير حادث
فانه موصل للعلم بحدوث العالم المجهول قبل ذلك الترتيب وكترتيب
الجنس مع الفصل في قولنا الانسان حيوان ناطق فالاول مثال
للنظر في التصديقات والثاني مثال للنظر في التصورات ولا يرد
على ذلك التعريف بالفصل وحده او بالخاصة وحدها كان
يقال الانسان ناطق او ضاحك لان فيه ترتيبا حكما لان ناطق في قوة
شي ذو نطق وضاحك في قوة شي ذو ضحك الى نفسك
اي في احوال ذاتك فالى بمعنى في لان النظر بمعنى تفكر وهو يتعدى
بفي والمراد من النفس الذات لا الروح لانه لا اطلاع لنا عليها
والكلام على تقدير مضاف كما قررناه لان النظر في احوالها
ابدع من النظر في الذات من حيث هي ذات والمراد باحوالها
ما اشتملت عليه من سمع وبصر وكلام وطول وعرض وعمق ورضى
وغضب وبياض وحمرة وسواد وعلم وجهل وايمان وكفر ولذة
والم وغير ذلك مما لا يحصى وكلها متغيرة من عدم الى وجود وبالعكس

فتكون

فتكون حادثة وهي قايمة بالذات لازمة لها وملازم الحادث
حادث وذلك دليل الافتقار الى صانع حكيم واجب الوجود عام
العلم تام القدرة والارادة فتستدل بها على وجوب وجود صانعك
وصفاته وحاصله ان تقول نفسي ملزومة لصفات حادثة
وكل ملزوم لصفات حادثة فهو حادث وكل حادث لا بد له
من صانع حكيم واجب الوجود موصوف بالصفات قال تعالى
وفي انفسكم افلا تبصرون اي وفي انفسكم ايات ودلايل اتتركون
التفكر فيها فلا تبصرون اي لا ينبغي ترك النظر فيها وقال تعالى
ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار
مكين الاية والانسان ادم والسلالة الطينة فهي قطعة من
عموم الطين والضمير في قوله ثم جعلناه نطفة عايد للانسان لا بمعنى
ادم بل بمعنى بنيه ففيه استخدام وقد ورد من عرف نفسه عرف
ربه اي من عرف نفسه بالحدوث والفقر عرف ربه بالقدم
والبقا والغنا وهذا هو الاظهر في معنى الحديث وقيل هو اشارة
والقول الاول هو اشارة الاولى كما لا يخفى الى التعجيز اي انك لا تعرف
نفسك فلا تطمع في كنه ربك ذكره الشريف المقدسي في مفاتيح
الكنوز وحل الرموز ثم انتقل للعالم العلوي اي ثم بعد نظرك
في احوال نفسك انتقل للنظر في احوال العالم المنسوب الى جهة
العلو والمراد به كل ما ارتفع من الفلكيات من سموات وكواكب
وعرش وملايكة وغيرها وقوله ثم السفلي اي ثم انتقل للنظر
في العالم المنسوب لجهة السفل والمراد به كل ما نزل عن الفلكيات
الى منقطع العالم كالهوى والسحاب والارض وما فيها كالمعادن
والبحار والنبات وغير ذلك فتستدل بها على وجوب وجود
الصانع وصفاته فانك تجد كلا منها مشتمل لجهات مخصوصة
وامكنة معينة وتجد بعضه متحركا وبعضه ساكنا وبعضه

Copyright © King Saud University

نورانيا وبعضه ظلمانيا وذلك دليل على الحدوث وهو دليل على الافتقار الى صانع حكيم متصف بالصفات وحاصله ان تقول العالم حادث وكل حادث لابد له من صانع حكيم متصف بالصفات قال تعالى ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاحيى به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السما والارض لايات لقوم يعقلون واعلم ان العالم بفتح اللام اسم لما سوى الله وصفاته من الموجودات والاحوال على القول بها واما المعدوم فليست من العالم سواكانت ممكنة كولد لزيد قبل وجوده او مستحيلة كالشريك وبعضهم خص العالم بذي الروح وبعضهم خصه بالثلاثة مع الشياطين وبعضهم خصه باهل الجنة والنار لكن لا دليل على ذلك كله ذكره المص في شرح الصغرى تجد به صنعا اي ان تنظر في احوال ماذكر تعلم به صنعا بضم الصاد اي صنعة باهرة وهي كناية عن الاعراض المخلوقة فتجد مجزوم في جواب شرط مقدر ويصح ان يكون مجزوما في جواب الامر والبا بمعنى في والصنع بمعنى الصنعة الباهرة من نقوش متقنة والوان مستحسنة الى ما لا يحصي من الصفات ولا يحيط به الا خالق الارض والسموات وكل هذا دال على علم صانعه وقدرته وارادته وحياته لان ذلك لا يصدر الا عن من اتصف بما ذكر بديع الحكم البديع المخترع لا على مثال سبق والحكم بكسر الحا وفتح الكاف جمع حكمة بمعنى الاحكام اي الاتقان وجمعه لتعدده بتعدد الصنع الذي هو الصنعة الباهرة وقد وقع في كلام الغزالي ليس في الامكان ابدع مما كان فشنع عليه جماعة بان فيه نسبة العجز اليه تعالى واجيب عنه باجوبة احسنها ان المعنى ليس في الامكان ابدع مما كان لعدم تعلق علم الله وارادته

بغيره

بغير ما كان الذي هو هذا العالم فهو مستحيل لعدم تعلق علم الله وارادته به فصدق عليه انه ليس في الامكان بهذا الاعتبار وان كان ممكنا في نفسه لكن الخ استدراك على ما يشعر به قوله بديع الحكم من انه حيث كان كذلك فهو قديم فكانه قال لكن العالم وان كان على غاية من الاتقان هو حادث وبحث فيه بان البديع هو المخترع من غير مثال سبق والمخترع لا يكون الا حادثا فلا يتوهم القدم حتى يحتاج للاستدراك الا ان يقال ربما يتوهم من عجز التعريف اعني قولهم من غير مثال لا من صدره وهو المخترع والاقرب ان لكن هنا لمجرد التاكيد كما في قوله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وقوله به قام دليل العدم اي بالعالم بمعنى الاجرام قام دليل جواز العدم فهو على تقدير مضاف اذ الغرض انه موجود والمراد بدليل جواز العدم الاعراض الحادثة الملازمة للعالم بمعنى الاجرام وكل ما جاز عليه العدم اي وكل الذي او كل شيء جاز عليه العدم بمعنى الفنا وقوله عليه قطعا يستحيل القدم اي على ما جاز عليه العدم يمتنع القدم جزما من غير تردد وقد اشار المص الى قياس تركيبه هكذا العالم من عرشه لفرشه جايز عليه العدم وكلما جاز عليه العدم استحال عليه القدم فثبت حدوثه فلا واذا ثبت حدوثه فلا بد له من محدث وهو المطلوب لان اصل الكلام في النظر الموصل لمعرفة الله تعالى فطوى المص الصغرى لفهمها من الاستدراك وذكر الكبرى بقوله وكلما جاز عليه العدم الخ والحاصل انك تثبت اولا حدوث الاعراض بمشاهدة تغيرها من عدم الى وجود وعكسه فتقول الاعراض شوهد تغيرها من عدم الى وجود وعكسه وكل ما هو كذلك فهو حادث ينتج الاعراض حادثة ثم تثبت حدوث الاجرام واستحالة القدم عليها بملازمتها للاعراض الحادثة فتقول الاجرام

فائدة الجرم ما قام بنفسه والعرض ما قام بالجرم ولم يمكن قيامه بنفسه والصفة [illegible]

ملازمة للاعراض الحادثة وكل ما كان كذلك فهو حادث ويستحيل
عليه القدم فينتج ان الاجرام حادثة ويستحيل عليها القدم
واعلم ان لهم مطالب سبعة نظمها بعضهم في قوله
زيد مقام ما انتقل ما كمنا ما انفك لا عدم قديم لا حنا
فقوله زيد رد لقول الفلاسفة لا نسلم ثبوت زايد على الاجرام حتى
يصح الاستدلال به على حدوث الاجرام ودليل ثبوت الزائد
الذي هو العرض المشاهدة وقوله مقام بحذف الفه للوزن
رد لقولهم لا نسلم عدم العرض لجواز انه يقوم بنفسه اذ لم
يتصف به الجرم ودليل انه لا يقوم بنفسه انه لا يعقل صفة
من غير موصوف فلا يعقل حركة من غير متحرك مثلا وقوله
ما انتقل بسكون اللام للوزن رد لقولهم لا نسلم عدم العرض لجواز
انه ينتقل من جرم الى جرم اخر ودليل انه لا ينتقل انه لو انتقل
لكان بعد مفارقة الاول وقبل وصول الثاني قايما بنفسه
وقد بطل قبل ذلك وقوله ما كمنا رد لقولهم لا نسلم عدم العرض
لجواز انه كمن في الجرم فتكمن الحركة في الجرم اذا سكن ودليل انه لا يكمن
انه يلزم عليه جمع الضدين وهو باطل وقوله ما انفك رد لقولهم
لا نسلم ملازمة الجرم للعرض لجواز ان ينفك انه لا يعقل جرم
خال عن حركة ولا حركة مثلا لاستحالة ارتفاع النقيضين
وقولهم لا عدم قديم رد لقولهم لا نسلم حدوث العرض ان يكون
قديما وينعدم ودليل ان القديم لا ينعدم ان القديم لا يكون
وجوده الا واجبا فلا يقبل العدم وقوله لا حنا منحوت من
قولنا لا حوادث لا اول لها وهو رد لقولهم لا نسلم ان ملازم الحادث
حادث لجواز ان تكون الاعراض حوادث لا اول لها فيكون
ملازمها قديما ودليل انه لا حوادث لا اول لها انه حيث كانت
حوادث لزم ان يكون لها اول فيلزم على قولهم حوادث لا اول لها

انه حيث كانت حوادث لزم ان يكون لها اول فيلزم على قولهم
حوادث لا اول لها التناقض ومما يبطله برهان القطع والتطبيق
وهو مبسوط في غير هذا المحل وهذه المطالب السبعة لا يعرفها
الا الراسخون في العلم قال السنوسي وبها ينجو المكلف من ابواب
جهنم السبعة وفسر الايمان بالتصديق الخ لما كان الايمان والاسلام
باعتبار متعلق مفهومها وهو ما علم من الدين بالضرورة من
مباحث علم الكلام كما يعلم من قوله فيما ياتي ومن لمعلوم ضرورة
جحد ذكرهما المتكلمون في علم الكلام لكن اختلفوا في وضعهما فاخرهما
قوم عن الالهيات والنبويات والسمعيات وقدمهما اخرون
لاحتياج الخايض في تلك المباحث اليهما وقد سلك المص هذا
الطريق فلذلك قال وفسر الايمان الخ بينا الفعل للمفعول للعلم
بفاعله والاصل وفسر جمهور الاشاعرة والماتريدية وكذا غيرهم
من المعتزلة كالصالحي وابن الراوندي واعلم ان الايمان
على خمسة اقسام ايمان عن تقليد وهو الايمان الناشي عن الاخذ
بقول الشيخ من غير دليل وايمان عن علم وهو الايمان الناشي
عن معرفة العقايد بادلتها وايمان عن عيان وهو الايمان الناشي
عن مراقبة القلب لله بحيث لا يغيب عنه طرفة عين وايمان
عن حق وهو الايمان الناشي عن كونه لا يشهد الا الله فالتقليد
للعوام والعلم لاصحاب الادلة والعيان لاهل المراقبة ويسمى
مقام المراقبة والحق للعارفين ويسمى مقام المشاهدة والحقيقة
للواقفين ويسمى مقام الفنا لانهم يفنون عن غير الله ولا يشهدون
الا اياه واما حقيقة الحقيقة فهي للمرسلين وقد منعنا الله من
كشفها فلا سبيل الى بيانها تنبيه المؤمن اذا نام او غفل او
جن او غمي عليه او مات متصف جزما بالايمان حكما تجري
عليه احكام الايمان في هذه الاحوال ذكره المص في كبيره كما افاده
ون

Copyright © King Saud University

العلامة الشنواني بالتصديق اي التصديق المعهود شرعا وهو
تصديق النبي صلى الله عليه وسلم في كل ما جاء به وعلم من الدين
بالضرورة اي علم من ادلة الدين يشبه الضرورة فهو نظري في الاصل
الا انه لما اشتهر صار ملحقا بالضروري بجامع الجزم في كل من
العام والخاص من غير قبول للتشكك والمراد بتصديق النبي
في ذلك الاذعان لما جاء به والقبول له وليس المراد وقوع نسبة
الصدق اليه في القلب من غير اذعان وقبول له حتى يلزم الحكم
بايمان كثير من الكفار الذين كانوا يعرفون حقية نبوته ورسالته
صلى الله عليه وسلم ومصداق ذلك قوله تعالى يعرفونه كما يعرفون
ابناءهم قال عبد الله بن سلام لقد عرفته حين رايته كما اعرف
ابني ومعرفتي لمحمد اشد اه ويكفي الاجمال فيما يعتبر التكليف
به اجمالا كالايمان بغالب الانبيا والملائكة ولا بد من التفصيل
فيما يعتبر التكليف به والملائكة ولا بد من تفصيلا كالايمان بجمع
من الانبيا ومن الملائكة فالجمع الذي يجب معرفته تفصيلا من
الانبيا ومن الملائكة فالجمع الذي يجب خمسة وعشرون وقد
نظموا في قول بعضهم

حتم على كل ذي التكليف معرفة ... بانبيا على التفصيل قد علموا
في تلك حجتنا منهم ثمانية ... من بعد عشر ويبقى سبعة وهموا
ادريس هود شعيب صالح وكذا ... ذو الكفل ادم بالمختار قد ختموا

فهولاء المذكورون في القران المتفق على نبوتهم واما المختلف في نبوتهم
فثلاثة ذو القرنين والعزير ولقمان واما الخضر فلم يصرح باسمه
في القران وان كان هو المراد في اية عبدا من عبادنا وكذلك يوشع
ابن نون فتى موسى لم يصرح باسمه في القران ومعنى كون الايمان
واجبا بهم تفصيلا انه لو عرض عليه واحد منهم لم ينكر نبوته
ولا رسالته فمن انكر نبوة واحد منهم او رسالته كفر لكن العامي

لا يحكم

٢٨

لا يحكم عليه بالكفر الا ان انكر بعد تعليمه وليس المراد انه يجب
حفظ اسمائهم خلافا لمن زعم ذلك والجمع الذي يجب معرفته
تفصيلا من الملائكة جبريل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل
ورضوان خازن الجنة ومالك خازن النار ورقيب وعتيد
فيكفر منكر شيء من ذلك واما منكر ونكير فلا يكفر منكرهما لانه
اختلف في اصل السوال ويجب الايمان بحملة العرش والحافين
به اجمالا كسائر الملائكة والتفصيلي اكمل من الاجمالي من حيث
التفصيل والا فهو مثله من حيث الخروج من عهدة التكليف
بكل منهما وبالجملة فالايمان شرعا هو التصديق بجميع ما جاء به
النبي صلى الله عليه وسلم مما علم من الدين بالضرورة اجمالا
في الاجمالي وتفصيلا في التفصيلي واما لغة فهو مطلق التصديق
ومنه قوله تعالى وما انت بمومن لنا ولو كنا صادقين اي
بمصدق والنطق فيه الخلف اي والنطق بالشهادتين
للمتمكن منه وهو القادر عليه في جهة اعتبار مدخليته في الايمان
الاختلاف بين العلما وسياتي تفصيله عقب محذوف المنطوق به وهو
قوله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله كما سيصرح
به في قوله وجامع معنى الذي تقرر شهادتا الاسلام وخرج بالمتمكن
الذي هو القادر الاخرس فلا يطالب بالنطق كمن اخترمته المنية
قبل النطق به من غير تراخ فهو مومن عند الله حتى على القول بان
النطق شرط صحة او شطر بخلاف من تمكن وفرط وموضوع هذا
الخلاف كافر اصلي يريد الدخول في الاسلام واما اولاد المسلمين
فمومنون قطعا وتجري عليهم الاحكام الدنيوية ولم ينطقوا لو صم
بالشهادتين طول عمرهم ولا بد من لفظ اشهد وتكريره ولا يشترط
ان ياتي بحرف العطف على ما قاله الزيادي ورجح الرملي اخرا
فلا يكفي ابدال لفظ اشهد بغيره وان كان مرادفا لما فيه من معنى

Copyright © King Saud University

التعبد ولابد من ترتيب الشهادتين وموالاتهما ولابد من الاعتراف برسالته صلى الله عليه وسلم الى غير العرب ايضا اذا كان يعتقد اختصاص رسالته بالعرب كالعيسوية واذا كان كافرا باعتقاد قدم العالم مثلا فلا بد من رجوعه عنه ولو اتى بالشهادتين بالعجمية صح اسلامه وان احسن العربية وما تقدم من الشروط مبني على المعتمد في مذهبنا معاشر الشافعية وبه قال ابن عرفة من المالكية حيث قال لا بد ان يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله وخالف الابي شيخه ابن عرفه فقال لا يتعين ذلك بل يكفي كل ما يدل على الايمان فلو قال الله واحد ومحمد رسول كفى ونحوما قاله الابي لبعض من الشافعية وهو العلامة ابن حجر وللنووي ما يوافقه ايضا فيكون في المسئلة قولان لاهل كل من المذهبين قال المص في شرحه واولهما اولى بالتعويل عليه اهـ بالتحقيق اي ملتبسا بالتحقيق الذي هو اثبات الشيء بالدليل فالمعنى ملتبسا بالاثبات بالادلة القائمة على دعوى كل من الفريقين او الذي هو ذكر الشيء على الوجه الحق فالمعنى ملتبسا بذكر كل فريق مدعاه على الوجه الحق عنده فقيل الخ اي اذا اردت تفصيل هذا الخلاف فقيل الخ فالفاء الفصيحة ويحتمل ان تكون لمجرد العطف فيكون معطوفا على الجملة الاسمية وهي قوله والنطق الخ من عطف المفصل على المجمل وقوله شرط الخ اي خارج عن ماهيته وهذا القول لمحققي الاشاعرة والماتريدية ولغيرهم وقد فهم الجمهور ان مرادهم انه شرط لاجراء احكام المومنين عليه من التوارث والتناكح والصلاة خلفه وعليه والدفن في مقابر المسلمين ومطالبته بالصلوات والزكوات وغير ذلك لان التصديق القلبي وان كان ايمانا الا انه باطن خفي فلا بد له من علامة ظاهرة تدل عليه لتناط اي تعلق به تلك الاحكام

فمن

فمن صدق ولم يقر بلسانه لا لعذر منعه ولا لاباء بل اتفق له ذلك فهو مومن عند الله غير مومن في الاحكام الدنيوية اما المعذور اذا قامت قرينة على اسلامه بغير النطق كالاشارة فهو مومن فيهما ولو اذعن في قلبه فلا ينفعه ذلك ولو في الاخرة ولو اقر واما الابي بان طلب منه النطق بالشهادتين فابى فهو كافر فيهما ولو اذعن في قلبه فلا ينفعه ذلك ولو في الاخرة ومن اقر بلسانه ولم يصدق بقلبه كالمنافق فهو مومن في الاحكام الدنيوية غير مومن عند الله ومحل كونه مومنا في الاحكام الدنيوية ما لم يطلع على كفره بعلامة كسجود لصنم والا اجريت عليه احكام الكفر وفهم الاقل ان مرادهم انه شرط في صحة الايمان وهذا القول كالقول بالشطرية في الحكم وانما الخلاف بينهما في العبارة والقول الاول هو الارجح والنصوص بحسب المتبادر منها مقوية للقول بالشرطية دون الشطرية كقوله تعالى اولئك كتب في قلوبهم الايمان اي اثبته في قلوبهم وقوله صلى الله عليه وسلم في دعائه اللهم ثبت قلبي على دينك كالعمل اي في مطلق الشرطية وان اختلفت جهة الشرطية في المشبه والمشبه به لان السابق اما شرط لاجراء الاحكام الدنيوية او لصحة الايمان على ما مر وهذا شرط كمال على المختار عند اهل السنة فمن اتى بالعمل فقد حصل الكمال ومن تركه فهو مومن فوت على نفسه الكمال اذا لم يكن مع ذلك استحلال او عناد للشارع او شك في مشروعيته والا فهو كافر فيما علم من الدين بالضرورة وذهبت المعتزلة الى ان العمل شطر من الايمان لانهم يقولون بانه العمل والنطق والاعتقاد فمن ترك العمل فليس بمومن لفقد جزء من الايمان وهو العمل ولا كافر لوجود التصديق فهو عندهم منزلة بين المنزلتين اي بين المومن والكافر ويخلد

Copy… University

ويعذب باقل من عذاب الكافر وللخوارج يكفر ون مرتكب الكباير
وانما كان المختار هو الاول لان الايمان في اللغة التصديق فيستعمل
شرعا في تصديق خاص ولا دليل على نقله للثلاثة كما زعمه
المعتزلة وقد دلت النصوص على ثبوت الايمان قبل الاوامر
والنواهي وعلى ان الايمان والعمل الصالح متغايران وعلى ان الايمان
والمعاصي يجتمعان كقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم
الصيام فانه يفيد ثبوت الايمان قبل الامر بالصوم وكقوله تعالى
الذين امنوا وعملوا الصالحات فان اصل العطف للمغايرة وكقوله
تعالى الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم بنا على ان المراد من
الظلم المعصية فقد اقتضى بمفهومه اجتماع الايمان مع الظلم
بمعنى المعاصي على ما علمت وقيل ان المراد به الشرك لما روي
ان الاية لما نزلت شق ذلك على الصحابة وقالوا اينا لم يظلم
نفسه فقال صلى الله عليه وسلم ليس كما تظنون انما هو كما
قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم
وعليه فمفهوم الاية من باب وما يومن اكثرهم بالله الا وهم مشركون
فيكون المراد بالايمان مطلق التصديق وقيل بل شطر
اي وقال قوم محققون كالامام ابي حنيفة وجماعة من الاشاعرة
ليس الاقرار بالشهادتين شرط بل هو شطر فيكون الايمان
عند هولاء اسما لعمل القلب واللسان جميعا وهما التصديق
والاقرار واعترض على هذا القول بان الايمان يوجد في المعذور
كالاخرس والشيء لا يوجد بدون شطره واجيب عن ذلك
بانه ركن يحتمل السقوط كما مر فيمن ذكر واما التصديق فانه
ركن لا يحتمل السقوط وعلى هذا القول كالقول بانه شرط
صحة فمن صدق بقلبه ولم يتفق له الاقرار في عمره لا مرة ولا
اكثر من مرة مع القدرة على ذلك لا يكون مومنا لا عندنا ولا
عند

عند الله تعالى وكل من القولين المذكورين ضعيف والمعتمد
انه شرط لاجل الاحكام الدنيوية فقط والا فهو مومن
عند الله تعالى كما مر فان سئل الصواب ان الايمان مخلوق لانه
اما التصديق بالجنان او مع الاقرار باللسان وكل منهما مخلوق
وما يقال من انه قديم باعتبار الهداية خروج عن حقيقة
الايمان على ان الهداية حادثة نعم ان النفت للقضا الازلي
صح ذلك والاسلام اشرحن بالعمل بنقل حركة همزته
الى اللام طرحها للوزن وهو بالنصب وما بعده عامله او بالرفع
وما بعده خبره حذف منه الضمير الرابط والتقدير والاسلام
اشرحنه بالعمل الصالح اي بالامتثال لذلك والاذعان الظاهري
له سوا عمل او لم يعمل فمعنى الاسلام شرعا الامتثال والانقياد
لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم مما علم من الدين
بالضرورة واما معناه لغة فهو مطلق الامتثال والانقياد
وعلى هذا فالايمان والاسلام متغايران مفهوما اي معنى
وما صدقا اي افرادا وان تلازما شرعا باعتبار المحل بعد اتحاد
الجهة المعتبرة فلا يوجد مومن ليس بمسلم ولا مسلم ليس بمومن
ولا يرد من صدق واخترمته المنية مثلا لانه عند الله مومن
ومسلم وعندنا ليس بمومن ولا مسلم فالتلازم بعد اتحاد
الجهة المعتبرة كما علمت والكلام في الايمان المنجي والاسلام
كذلك والا فلا تلازم بل بينهما العموم والخصوص الوجهي
يجتمعان فيمن صدق بقلبه وانقاد بظاهره وينفرد
الايمان فيمن صدق بقلبه فقط والاسلام فيمن انقاد
بظاهره فقط وهذا ما ذهب اليه جمهور الاشاعرة وذهب
جمهور الماتريدية والمحققون من الاشاعرة الى اتحادهما مفهوما
وظاهره ان الخلاف حقيقي والترم بعضهم قايلا بان معنى



Copyright King ... University

الاسلام عندهم الاذعان الباطني بدليل افمن شرح الله صدره
للاسلام والاولون يجيبون بان المعنى افمن شرح الله صدره لقبول
الاسلام وان ادعاء الحذف خلاف الاصل وعلى هذا فالنطق دليل
عليهما والعمل كمال لهما وبعضهم جعل الخلاف لفظيا باعتبار المآل
محل القول باتحاد مفهوميهما على معنى ان كل من اتصف باحدهما
فهو متصف بالآخر شرعا وان تغايرا معنا وحمل القول بتغاير
مفهوميهما على انهما متغايران معنى وان اتحدا محلا فالامر الى انهما
متغايران معنى وافرادا باتفاق فمعنى الايمان التصديق الباطني
وافراده تصديقات كتصديق زيد وتصديق عمرو وتصديق
بكر وهكذا ومعنى الاسلام الانقياد وافراده انقيادات كانقياد زيد وانقياد
عمرو وانقياد بكر وهكذا واما محلهما فهو واحد فكل محل لاحدهما
محل للآخر وبالعكس مثال هذا الخ هذا من باب تنزيل
الجزئيات على الكليات ولذا عبر بالمثال الذي هو جزئي يذكر لايضاح
القاعدة واسم الاشارة عائد على العمل وقد ترك المص احد الاركان
الخمسة وهو النطق بالشهادتين وانما تركه لتقدم بيانه كما يعلم
كلام الش لكن قد يقال انه سبق من حيث مدخليته وهذا
غير المراد هنا واعلم ان المدار في الاسلام على الاذعان
المذكورات وهذا ظاهر في غير النطق واما هو فلابد من حصوله
ثم هو يفيد الاذعان له ولغيره ضرورة اذ ذلك لا يخرج عن
الاذعان برسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فبالجملة كلمة
الشهادة تكفي عن نفسها وغيرها فهي كالشاة من الاربعين
تزكي نفسها وغيرها الحج قدمه للنظم وان كانت الصلاة
افضل فان بعضهم يكفره بتركها كسلا بعد امر الامام بل الصيام
افضل من الحج على المعتمد وهو لغة مطلق القصد وشرعا قصد
الكعبة للنسك المشتمل على الوقوف بعرفة وقد اختلف في اي
سنة

وان كان آدعاص

في بيان

٢١

سنة فرض فقيل فرض قبل الهجرة ونزول قوله تعالى ولله على
الناس حج البيت الاية بعدها انما هو للتاكيد وقيل فرض بعد
الهجرة وعليه فقيل في الخامسة وقيل في السادسة وصححه
ابن الكمال وسئل الشبراملسي عن قول الشخص لمن لم يحج
يا حاج فلان تعظيما له هل يحرم او يجوز فاجاب بالتحريم
لانه كذب نعم ان قصد المعنى اللغوي كان اراد يا قاصدا
التوجه الى كذا جاز والصلاة هي لغة الدعا مطلقا وقيل
بخير وشرعا اقوال وافعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم
بشرائط مخصوصة وهي اما ماخوذة من صليت العود بالنار
اذا قومته بها لانها تقيم العبد على طاعة الله تعالى وتنهاه عن خلافه
قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وقد روي ان فتى
من الانصار كان يصلي الصلوات الخمس مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا يدع شيئا من الفواحش الا ارتكبه فوصف لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ان صلاته ستنهاه يوما ما فلم يلبث ان
انتاب وحسنت توبته فقال صلى الله عليه وسلم الم اقل لكم ان
صلاته ستنهاه يوما ما وقال بعض المفسرين الصلاة عرس
الموحدين فانه يجتمع فيها الوان العبادة كما ان العرس يجتمع فيه الوان
الطعام فاذا صلى العبد ركعتين يقول الله تعالى عبدي مع
ضعفك اتيت بالوان العبادة قياما وركوعا وسجودا وقراءة
وتهليلا وتحميدا وتكبيرا وسلاما فانا مع جلالتي وعظمتي لا اجعل
مني ان امنعك جنة فيها الوان النعيم اوجبت لك الجنة بنعيمها
كما عبدتني بالوان العبادة واكرمك برؤيتي كما عرفتني بالوحدانية
فاني لطيف اقبل عذرك واقبل الخير منك برحمتي فاني احد من
اعبدهم من الكفار بالنار وانت لا تحل الهاعمري يعمرها ان لك
عندي لك بكل ركعة قصر في الجنة وحور وبكل سجدة نظرة الي

وحي واعلم ان الصلاة فرضت قبل الهجرة بسنة والارجح انه
لم يفرض عليه صلى الله عليه وسلم قبلها صلاة وقيل كان الواجب
قبلها ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي ثم فرضت الصلاة الخمس
ليلة الاسرا كذا الصيام اي مثل ما ذكر من الحج والصلاة في كونه
مثالا للعمل الصيام وهو لغة الامساك ولو عن نحو الكلام ومنه قوله تعالى
حكاية عن مريم عليها السلام اني نذرت للرحمن صوما وشرعا الامساك
عن المفطر جميع النهار على وجه مخصوص وفرض في شعبان في السنة
الثانية من الهجرة وهل كان قبله صوم واجب ونسخ اولا قولان
وعلى الاول فقيل عاشورا وقيل ثلاثة من كل شهر وقيل ثلاثة
ايام من كل شهر وعاشورا واعلم انه عليه الصلاة والسلام صام
تسع رمضانات ولم يكمل له الا ستة واحدة على المعتمد وقال الدميري
الا اثنان وقال غيره الا خمسة فادراي اعلم من الدراية
وهي العلم والمخاطب بذلك كل من يتاتى منه الدراية والعلم
والزكاة هي اسم مصدر بمعنى التزكية وهي لغة التطهير والمدح
والنما وشرعا اخراج جزء من المال على وجه مخصوص هذا اذا كانت بمعنى
الفعل كما هنا وان كانت بمعنى القدر المخرج قلت هي اسم لمال مخصوص
يوخذ من مال مخصوص على وجه مخصوص يصرف لطائفة مخصوصة
وفرضت في الثانية من الهجرة بعد زكاة الفطر وقيل في غيرها
فقيل في الرابعة وقيل قبل الهجرة ورجحت زيادة الايمان الخ
تعلم ان العمل من كمال الايمان عند اهل السنة وقد ذكر المص هنا
انه يزيد بزيادته وينقص بنقصه فقال ورجحت زيادة الايمان الخ
اي ورجح جماعة من العلما وهم جمهور الاشاعرة القول بزيادة الايمان
لانه لا معنى لترجيح زيادة الايمان الا ترجيح القول بها وقوله بما تزيد
طاعة الانسان اي بسبب زيادة طاعة الانسان فالبا سببية وما مصدرية
والطاعة فعل المامور به واجتناب المنهي عنه وقوله ونقصها بنقصها

اي

اي ورجح الجماعة المتقدمون القول بنقص الايمان بسبب نقص الطاعة
وهذا بالنظر للشان والا فقد يزيده المولى وينقصه بمحض اختياره من
غير سبب يقتضيه واذا قلنا بان الايمان يزيد وينقص فمحله في غير ايمان
الانبيا والملائكة واما ايمان الانبيا فيزيد لان الكامل يقبل الكمال ولا ينقص
لكن يرد ان الانبيا يحصل لهم تجل عظيم في بعض الاحيان كما كان ليلة
المعراج فالايمان بعده ليس بمنزلته ويجاب بان هذا لا يستلزم
تفاوتا في ايمانهم ومما يشير الى ان ايمان الانبيا يزيد قول سيدنا
ابراهيم عليه الصلاة والسلام ولكن ليطمئن قلبي وفي مفاتيح الخزائن
العلية لسيدي علي وفا معنى قوله تعالى اولم تؤمن اولم يكفك ايمانك
قال بلى ولكن ليطمئن قلبي قلقه لرؤية الكيفية ومعنى ما ورد
في الصحيح نحن احق بالشك من ابراهيم انه لو لحقه شك لطرق لنا
بالاولى نظرا لحال الامة لا لحاله صلى الله عليه وسلم او نظرا لحاله
ويكون تواضعا واما ايمان الملائكة فلا يزيد ولا ينقص كما ذكره المص
في كبيره عن ابن القيم وهو المشهور لان ايمانهم جبلي باصل الطبيعة
وما كان باصل الطبيعة لا يتفاوت وذكر الشيخ عبد الاجهوري
ان ايمان الملائكة يزيد ولا ينقص فجعله كايمان الانبيا فتلخص
ان الاقسام ثلاثة يزيد وينقص وهو ايمان الامة انسا وجنا ولا
يزيد ولا ينقص وهو ايمان الملائكة على المشهور ويزيد ولا ينقص
وهو ايمان الانبيا وزاد بعضهم قسما رابعا وهو الذي ينقص ولا
يزيد وينقص بحجة عقلية ونقلية اما العقلية فهي انه لو لم
تتفاوت حقيقة الايمان بالزيادة والنقص لكان ايمان احد الامة
بل المنهمكين على الفسق والمعاصي مساويا لايمان الانبيا والملائكة
واللازم وهو المساواة باطل فكذا الملزوم الذي هو عدم التفاوت
بالزيادة والنقص واما النقلية فهي النصوص الكثيرة الواردة
في هذا المعنى كقوله تعالى واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا

Copyright King Saud University

وكقوله ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وقوله ويزداد الذين امنوا ايمانا
وقوله فاما الذين امنوا فزادتهم ايمانا وكقوله عليه الصلاة والسلام
لابن عمر لما سأله الايمان يزيد وينقص قال نعم يزيد حتى يدخل صاحبه
الجنة وينقص حتى يدخل صاحبه النار وقوله عليه الصلاة
والسلام لو وزن ايمان ابي بكر بايمان هذه الامة لرجح به
وهذا الحديث كالايات السابقة لا يدل على انه ينقص فيضم الي
ذلك وكل ما يقبل الزيادة يقبل النقص فيتم الدليل واورد على
هذه الضميمة ايمان الانبيا واجيب بانه خرج لوجوب العصمة
الدائمة المانعة من نقصه   وقيل لا اي وقال جماعة اعظمهم
الامام ابو حنيفة وهو النعمان بن ثابت لا يزيد ولا ينقص لانه
اسم للتصديق البالغ نهاية الجزم والاذعان وهذا لا يتصور فيه
ما ذكر لان تلك النهاية لا مراتب لها وبحث فيه بان التصديق مراتب
فان تصديق المقلد ليس كتصديق العارف بالدليل وهو ليس
كتصديق المشاهد المراقب وهو ليس كتصديق المشاهد وهو
ليس كتصديق المستغرق الذي لا يشاهد الا الله وتأول هؤلاء
الجماعة الايات السابقة بان الزيادة انما هي في المؤمن به لان
الصحابة كانوا امنوا بما انزل على النبي صلى الله عليه وسلم وكانت
الشريعة لم تتم وكانت الاحكام تنزل شيا فشيا فكانوا يؤمنون
بكل ما يتجدد وتأولوا الاحاديث السابقة بان الزيادة والنقص
يرجع كل منهما الى الاعمال لا التصديق ويحتمل ان يكون النفي
في كلام المص راجعا لاقرب مذكور وهو قوله وتنقصه بنقصها فكانه
قال وقيل لا ينقص فيكون مراده بهذا القيل ان الايمان يزيد
ولا ينقص كما ذهب اليه الخطابي حيث قال الايمان الكامل ثلاثة
امور قول وهو لا يزيد ولا ينقص وعمل وهو يزيد وينقص
واعتقاد وهو يزيد ولا ينقص فان نقص ذهب   وقيل

لاخلف

لا خلف استيناف لا عطف كما قاله المص ويحتمل ان يكون معطوفا على
مقدر مفهوم من السياق والتقدير فلذا اشتهر ان بين القوم
خلافا حقيقيا وقيل لا خلف اي وقال جماعة منهم الفخر الرازي
وامام الحرمين ليس الخلاف بين الفريقين حقيقيا بل لفظيا
ونفي الخلاف على الاطلاق لا يصح ووجه كون الخلاف لفظيا ان
القول بانه يزيد وينقص محمول على ما به كماله وهو الاعمال
والقول بانه لا يزيد ولا ينقص محمول على اصله وهو
التصديق وقوله كذا اقد نقلا راجع للقيل الاخير لا لجميع
ما سبق واشار بذلك الي التبري من عهدة صحة هذا القيل
لان الاصح ان التصديق القلبي يزيد وينقص بكثرة
النظر ووضوح الادلة وعدمهما وقد يزيد ايضا بمحض التجلي
كما سبق ولهذا كان ايمان الصديقين اقوى من ايمان غيرهم
بحيث لا يعتريه الشبه على ان هذا القيل خلاف المعروف
بين القوم من ان الخلاف حقيقيا فتحصل ان المعتمد ان الايمان
هو التصديق فقط وان النطق شرط في اجرا الاحكام
الدنيوية وان الايمان يزيد وينقص كما هو التحقيق فاستفده
والله ولي التوفيق   فواجب له الخ اي اذا اردت معرفة
ما يجب له تعالى فاقول لك واجب له الخ فالفا فا الفصيحة
والضمير المجرور عايد عليه تعالى وقد انقسمت مباحث هذا
الفن ثلاثة اقسام الهيات وهي المسائل المبحوث فيها عن ما يتعلق
بالاله ونبويات وهي المسائل التي لا تتلقى احكامها الا من
السمع وقد شرع في تفصيل ذلك مقدما الالهيات على
غيرها لتعلقها بالحق تعالى وما تعلق به مقدم على غيره
وبدا بالواجب لشرفه ولما قدم منه الوجود لانه كالاصل
وما عداه كالفرع لان الحكم بوجوب الواجبات له تعالى

مطلب حاصل المعتمد الخ

اي المسموع وهو الكتاب والسنة الغرا والمسائل كالبعث والحشر فان احكامها متلقاة من الكتاب والسنة اه تقرير

واستحالة المستحيلات عليه تعالى وجواز ما يجوز في حقه تعالى لا يتعقل الا بعد الحكم بوجوب الوجود له تعالى ثم ان المص قدم الخبر للاهتمام لان المقص الحكم بالوجوب وقد يقال الظاهر اعراب واجب مبتدا وسوغ الابتدا به مع كونه نكرة عمله في الجار والمجرور والوجود وما بعده خبر فكانه قال الواجب المتقدم ذكره هو الوجود وما عطف عليه ومعنى كونه تعالى واجب الوجود انه لا يجوز عليه العدم فلا يقبل العدم لا ازلا ولا ابدا والدليل على وجوب الوجود له تعالى ان تقول الله يجب افتقار العالم اليه وكل من وجب افتقار العالم اليه فهو واجب الوجود ينتج الله واجب الوجود ودليل الصغرى ما تقدم من ان العالم حادث وكل حادث يجب افتقاره الى محدث ودليل الكبرى انه لو لم يكن واجب الوجود لكان جائزا فيفتقر الى محدث ويفتقر محدثه الى محدث فان رجع الامر الى الاول مباشرة او بواسطة فالدور لانه دار الامر ورجع الى مبداه وان تتابعت المحدثون واحدا بعد واحد الى ما لا نهاية له فالتسلسل لانه تسلسل الامر وتتابع وكل من الدور والتسلسل محال فما ادى اليه وهو افتقاره الى محدث محال فما ادى اليه وهو كونه ليس واجب الوجود محال واذا استحال كونه ليس واجب الوجود ثبت كونه واجب الوجود وهو المطلوب وحقيقة الدور توقف الشيء على ما توقف عليه اما بمرتبة او اكثر وحقيقة التسلسل ترتب امور غير متناهية وانما كان الدور مستحيلا لانه يلزم عليه كون الشيء الواحد سابقا على نفسه مسبوقا بها فاذا فرضنا ان زيدا اوجد عمرا وان عمرا اوجد زيدا لزم ان زيدا متقدم على نفسه متاخر عنها وان عمرا كذلك وانما كان التسلسل مستحيلا لادلة اقامها المتكلمون اجلها برهان التطبيق وتقريره انك لو فرضت سلسلتين وجعلت احداهما من الآن الى ما لا نهاية له والاخرى من الطوفان الى ما لا نهاية له وطبقت بينهما بان قابلت بين افرادهما من

اولهما

قوله لا يتعقل الخ هو صريح في ان الترتيب في الصفات انما هو في التعقل لا في الوجود والا للزم ان يكون المتاخر حادثا وصفات الله قديمة اه تقرير

اي لانه لو تقدم زيد على نفسه من حيث انه متقدم على المتقدم عليه فيلزم من تقدمه على المتقدم عليه تقدمه على نفسه وكذلك هو يتاخر عن نفسه لتاخره عن المتاخر عنه فيلزم من تاخره عن المتاخر عنه تاخره عن نفسه وكذا يقال ان عمرا يتقدم على نفسه ويتاخر عنها من تلك الحيثية المذكورة فتامل

اولهما فكلما طرحت من الآنية واحدة طرحت في مقابلتها من الطوفانية واحدة وهكذا فلا يخلوا اما ان يفرغا معا فيكون كل منهما له نهاية وهو خلاف الفرض وان لم يفرغا لزم مساواة الناقص للكامل وهو باطل وان فرغت الطوفانية دون الآنية كانت الطوفانية متناهية والآنية ايضا كذلك لانها انما زادت على الطوفانية بقدر متناه وهو ما من الطوفان الى الآن ومن المعلوم ان الزائد على شيء متناه بقدر متناه يكون متناهيا بالضرورة ويتعلق به مباحث تطلب من المطولات

الوجود اي الذاتي بمعنى ان وجوده لذاته لا لعلة اي ان الغير ليس موثرا في وجوده تعالى وليس المراد ان الذات اثرت في نفسها اذ لا يقوله عاقل وانما ضاق عليهم التعبير فثمرة القيد تظهر في المحترز واما الوجود غير الذاتي كوجودنا فهو بفعله تعالى وبعضهم لا يشاهد لغيره وجودا وهذا يسمى عندهم وحدة الوجود وقد غرق فيه من غرق حتى وقع من بعض الاوليا ما يوهم الاتحاد والحلول كقول الحلاج انا الله وكقول بعضهم ما في الجبة الا الله وهذا اللفظ لا يجوز شرعا لايهامه لكن القوم تارة تغلبهم الاحوال فيقول ما وقع منهم بما يناسبه ومن افتى بقتل الحلاج حين قال المقالة السابقة الجنيد كما في شرح الكبرى ومن اللفظ الموهم ما شاع على السنة العوام من قولهم موجود في كل الوجود ففيه اشارة لوحدة الوجود لكنه ممتنع لايهامه الحلول وقد اختلف في الوجود هل هو عين الموجود او غيره كما سياتي فقال الاشعري الوجود عين الموجود واختلف العلما في فهم المراد من عبارة الاشعري فبعضهم ابقاها على ظاهرها وعليه يكون في عد الوجود صفة تسامح لانه يقع صفة في مجرد اللفظ كان يقال الله موجود والمحققون كالسعد واضرابه اولوا عبارة الاشعري فقالوا ليس المراد العينية حقيقة بل المراد انه ليس زائدا على الذات في الخارج بحيث تصح رويته فلا ينافي

قوله ويتعلق به مباحث الخ هي انه قيل هذا منقوض بمراتب العدد بان تطبق جملتين منه احداهما من الواحد لا الى نهاية والثانية من الاثنين بان يكون كل فرد من افرادها اثنين لا الى نهاية فيحصل الواحد من احداهما بازاء الاثنين من الاخرى فتكون احداهما ازيد من الاخرى قطعا ولم يلزم من ذلك انقطاع احداهما ولا المساواة والمدعى امتناعها اجاب السعد بان التطبيق المستدل به على بطلان التسلسل ان ما اعتبر بين الامور الموجودة خارجا المستغنية في وجودها عن الاعتبار كالحركات لا العددية الوهمية المحضة كالاعداد لانقطاعها بانقطاع الوهم فتنقطع بانقطاعه عن تطبيقها فلا يكون فيه للتطبيق مساغ وليس معنى عدم التناهي في العدد الوجود بلا آخر لانه دخول ما لا نهاية له في الوجود محال لما تبين من التطبيق بل معناه انه ما من عدد الا ويتصور فوقه عدد آخر كذلك صادق بخلاف قولنا الممكنات غير متناهية فان معناه انه دخل منها تحت الوجود والخارج ما لا نهاية له وهو كاذب لان ذلك محال فان قلت هذا منقوض ايضا بمعلومات الله ومقدوراته فان المعلومات اكثر عددا من المقدورات مع ان كلا منهما غير متناه اجاب السعد ايضا بان معنى كون كل منهما غير متناه انه لا تتصور انتهى الى مقدور وليس وراءه مقدور آخر اذ لا يمكن تناهي الممكنات في التصور

اي بين القديم والحادث وسعد القائلون اه

وربما اوربه قول الحلاج انا الله انه قال لفظة انا في مقام الصحو ولفظة الله في مقام الفنا فكل لفظة اتى بها في مقام مخصوص

قوله تسامح اي تجوز بان اطلق اللفظ على غير ما وضع له لعلاقة المشابهة من حيث الوصف في اللفظ اه

فان كان عدم تناهيها في الوجود محالا وان كان كذلك في الممكنات فغ المعلومات اولى وليس معنى عدم التناهي الوجود بلا آخر لما اسلفنا

قوله لانه يقع صفة اي في المعنى والا فالوجود في قولنا الله موجود وقع محكوما به فان قلت الوصف في المثال بالموجود لا بالوجود قلت الوصف في المعنى انما هو بالوجود لان معنى قولنا الله موجود ان ذاته ثبت لها الوجود اه

انه امر اعتباري وهو الحق الذي لا محيص عنه وعليه فلا يكون في عد الوجود صفة تسامح لان الصفة يكفي فيها مغايرة المفهوم وان لم تكن زائدة في الخارج كيف وقد عدوا السلوب صفات كالقدم والبقا وقال الرازي وجماعة الوجود عين الموجود ضرورة مغايرة الصفة للموصوف وعليه فقد عرفوا الوجود بانه الحال الواجبة للذات ما دامت الذات حال كون تلك الحال غير معللة بعلة والمراد بكونها حالا انها واسطة بين الوجود والعدم على القول بثبوت الواسطة التي هي الحال ومعنى كونها واجبة للذات ما دامت الذات انها ثابتة للذات مدة دوام الذات وخرج بقولنا غير معللة بعلة الحال المعللة بعلة كالكون قادرا فانه حال معلل بعلة اي لازم للزوم وهو القدرة ورجع بعضهم الخلاف لفظيا فحمل كلام الاشعري على ان الوجود ليس زائدا في الخارج فلا ينافي انه حال وهو مراد الثاني وجرى على ذلك المص في الشرح وقيل الخلاف حقيقي فقول الاشعري فقالوا ليس المراد العينية حقيقة بل المراد انه ليس زائدا على الذات في الخارج بحيث تصح رويته محمول على انه امر اعتباري على التحقيق وقول غيره محمول على انه حال ويكفي المكلف ان يعرف ان الله موجود ولا يجب عليه معرفة ان وجوده تعالى عين ذاته او غير ذاته كما قاله سيدي محمد الصغير لان ذلك من غوامض علم الكلام واعلم ان الوجود صفة نفسية وانما نسبت للنفس اي الذات لانها لا تعقل الا بها فلا تتعقل نفس الا بوجودها والمراد بالصفة النفسية صفة ثبوتية يدل الوصف بها على نفس الذات دون معنى زائد عليها كان يقال الوجود صفة لله تعالى فقولنا صفة كالجنس وقولنا ثبوتية يخرج السلبية كالقدم والبقا وقولنا يدل الوصف بها على نفس الذات معناه انها لا تدل على شيء زائد على الذات فقولنا دون معنى زائد عليها تفسير مراد بقولنا على نفس الذات

ويخرج

قوله وعليه فلا يكون الخ قال بعضهم لا نسلم انه لا تسامح فيه على هذا المذهب بل التسامح موجود لان الاعتبار لا يقال له صفة الا ترى ان مخلوق الكريم اذا اعتبره معتبر لا يقال له صفة للكريم اه

قوله وقال الرازي سو مقابل قول فقال الاشعري اه

بمعنى انه له تحقق في نفسه بقطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض لكن لا ثبوت له في الخارج بل في الذهن كالامكان والفرق بين الاحوال على القول بها وبين الامور الاعتبارية بهذا المعنى ان الاولى ثبوتها خارجي ايضا بخلاف الثانية فذهني ولذا كانت الاولى من متعلقات القدرة دون الثانية وكل منها صفة ثبوتية لا يمكن رويتها لعدم ارتقائها الى درجة الوجود وان كان ثبوت الثانية انزل من ثبوت الاولى بخلاف الصفة الوجودية كالقدرة فانها يمكن رويتها لولا المانع اه

ويخرج بذلك المعاني لانها تدل على معنى زائد على الذات وكذلك المعنوية فانها تستلزم المعاني فهي تدل على معنى زائد على الذات لاستلزامها المعاني والقدم اي وواجب له القدم فهو معطوف على الوجود وهذا شروع في الصفات السلبية اي التي دلت على سلب ما لا يليق به سبحانه وتعالى وليست منحصرة على الصحيح وعد المص منها خمسة لان ما عداها من نفي الولد والصاحبة والمعين وغير ذلك مما لا نهاية له راجع اليها ولو بالالتزام فهي امهاتها اي اصولها المهمات منها والمراد بالقدم في حقه تعالى القدم الذاتي وهو عدم افتتاح الوجود وان شئت قلت هو عدم الاولية للوجود واما القدم في حقنا فالمراد به الزماني وهو طول المدة وضبط بسنة حتى اذا قال كل من كان من عبيدي قديما فهو حر عتق من له عنده سنة وهذا مستحيل في حقه تعالى وكذلك القدم الاضافي كتقدم الاب بالنسبة للابن فتحصل من هذا ان القدم ثلاثة اقسام ذاتي وزماني واضافي فان قلت ان وجوب الوجود يستلزم القدم بل والبقا فذكرهما بعده محض تكرار قلت علماء هذا الفن لا يكتفون بدلالة الالتزام بل يصرحون بالعقايد لشدة خطر الجهل في هذا الفن فلا يستغنون بملزوم عن لازم ولا بعام عن خاص ودليل القدم انه لو لم يكن قديما لكان حادثا اذ لا واسطة ولو كان حادثا لافتقر الى محدث ولو افتقر لمحدث لافتقر محدثه الى محدث لانعقاد المماثلة بينهما فيلزم الدور او التسلسل وكل منهما محال فما ادى اليه وهو افتقاره لمحدث محال فما ادى اليه وهو كونه حادثا محال فما ادى اليه وهو عدم كونه قديما محال واذا استحال عدم كونه قديما ثبت كونه قديما وهو المطلوب واعلم انه لهم في القديم والازلي ثلاثة اقوال الاول ان القديم هو الموجود الذي لا ابتداء لوجوده والازلي ما لا اول له وجوديا او عدميا فكل قديم

اي لانه واجب الوجود سو الذي لم يسبقه عدم ونه يلحقه عدم فصدر التعريف مصدوق القدم وعجزه مصدوق البقا اه

Copyright

ازلي ولاعكس الثاني ان القديم هو القايم بنفسه الذي لا اول لوجوده والازلي ما لا اول له عدميا او وجوديا قايما بنفسه او بغيره وهذا هو الذي يفهم من كلام السعد الثالث ان كلا منهما ما لا اول له وجوديا او عدميا قايما بنفسه اولا وعلى هذا فهما مترادفان فعلى الاول الصفات السلبية لا توصف بالقدم وتوصف بالازلية بخلاف الذات العلية والصفات الثبوتية فانها توصفان بالقدم والازلية وعلى الثاني الصفات مطلقا لا توصف بالقدم وتوصف بالازلية بخلاف الذات العلية فانها توصف بكل منهما وعلى الثالث كل من الذات والصفات مطلقا يوصف بالقدوم والازلية فتدبر

كذا بقا التنوين للتنويع والتعظيم اي نوع من انواع البقا عظيم مثل المذكور من الوجود والقدم في الوجوب له تعالى فاسم الاشارة عايد على المذكور من الوجود والقدم والجامع هو الوجوب له تعالى والمراد به في حقه تعالى عدم الاخرية للوجود وان شئت قلت عدم اختتام الوجود ودليل البقا له تعالى انه لو جاز عليه العدم لاستحال عليه القدم لما تقدم في كلام المص من قوله وكلما جاز عليه العدم عليه قطعا يستحيل القدم كيف وقد سبق قريبا وجوب القدم له تعالى وكلما ثبت قدمه استحال عدمه وقد انعقد العقلا على هذه القضية كما في العكاري على الكبري واورد عليها عدمنا في الاول فانه قديم بنا على القول بترادف القديم والازلي فهو كقدم المستحيل فلم جاز انقطاعه بوجودنا فيما لا يزال اجيب بان هذه القاعدة انما هي في القدم الوجودي اذ الدليل انما قام فيه كما ذكره الامام ابن زكري وقال الفهري ان الاسناد من اصله مدفوع بان وجودنا قطع عدمنا فيما لا يزال لا في الازل ... قال العلامة اليوسي وهو ظاهر لكن قال العلامة الامير ولك ان تقول لم يظهر

لقولهم

لقولهم كل قديم فهو باق فانقطاع الاستمرار فيما لا يزال مضر فالطف الجواب الاول اهـ لا يقال اي فرق بين عدمنا وعدم المستحيل كالشريك فان كلا منهما واجب في الازل لانا نقول وجوب عدمنا مقيد بالازل فهو ممكن فيما لا يزال واما عدم المستحيل فواجب على الاطلاق تنبيه علم مما تقدم ان الله تعالى لا اول له ولا اخر وان عدمنا في الازل لا اول له وله اخر واما المخلوقات فلها اول واخر ونعيم الجنة وعذاب النار لها اول ولا اخر له فكل منهما باق لكن شرعا لا عقلا لان العقل يجوز عدمهما فالاقسام اربعة

لا يشاب بالعدم اي لا يخلط بالعدم والمراد من ذلك انه لا يلحقه عدم لان حقيقة المخالطة تقتضي الاجتماع والبقا لا يجتمع مع العدم الا ان يقدر مضاف اي بجواز العدم وهو معنى البطلان في قول لبيد

الا كل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم لا محالة زايل

اي من نعيم الدنيا كما يدل له بقية القصيدة فلا يرد عليه نعيم الجنان واحترز المص بذلك من بقاينا فانه يشاب بالعدم ويخلط لانه مقارنة استمرار الوجود زمانين فصاعدا وهذا مستحيل في حقه تعالى لان الزمان حركة الفلك او مقارنة متجدد موهوم لمتجدد معلوم ازالت للايهام كما في قولك اتيك طلوع الشمس فالزمان هو مقارنة الاتيان المتجدد الموهوم لطلوع الشمس المتجدد المعلوم وكل من حركة الفلك والمقارنة المذكورة حادث ولا يقترن بالحادث الا من كان مثله ومحل كونه مستحيلا اذا كان على وجه الحصر بان يقال وجوده ليس الا في زمان والا فهو تعالى موجود قبل كل شيء وبعده ومعه وانه لما نال العدم مخالف اي وواجب له انه تعالى مخالف للحوادث التي يلحقها العدم فهو بفتح الهمزة من ان واسمها الضمير العايد عليه تعالى وخبرها

قوله الا لوجودنا في الازل اي والا بان قلنا ان وجودنا قطع عدمنا الازلي لوجدنا في الازل لان قطع العدم المقيد بكونه ازلي انما يكون بالوجود الازلي ووجودنا ليس بازلي بل هو حادث لانه بعد عدم فهو انما قطع العدم الحادث وهو عدمنا فيما لا يزال اهـ

قوله زمانين اي خرج به مقارنة استمرار الوجود زمنا فقط اي فلا يقال له بقاء اهـ

قوله والا اي وان كان لا على وجه الحصر فلا استحالة اهـ

Copyright ... University

مخالف ويتعلق به الجار والمجرور قبله وانما قدمه لضرورة
النظم وما واقعة على الحوادث وعايدها محذوف وان وما دخلت
عليه في تاويل مصدر معطوف على الوجود والتقدير وواجب
له تعالى مخالفته للحوادث التي يلحقها العدم وبذلك يندفع
ما في حاشية الشيخ العدوي من ان في كلام المص تسامحا لان
الصفة مخالفته لا انه مخالف ووجه اندفاع ذلك ان
القاعدة سبك ان المفتوحة بمصدر من خبرها وهو
شايع في العربية ولا يقال فيه تسمح وجعلنا ذلك معطوفا
على الوجود اولى من جعله خبر المبتدا محذوف والتقدير
والصفة الثالثة من الصفات السلبية انه الخ وكلام الشيخ عبد
السلام في هذا المقام حل معنى لا حل اعراب وان اوهمت عبارته
خلاف ذلك وانما اسند المخالفة لله تعالى لانها تنزيه والموصوف به
الله لا الحوادث وكما انه تعالى مخالف للحوادث مخالف للاعدام
الازلية كما علم من وصفه بالوجود اذ هي ليست موجودة وقد
ذكر الشيخ عبد السلام في هذا المقام ان الاعدام الازلية
من الحوادث وهو سهو لان الاعدام الازلية واجبة كما تقدم
وقد ذكرها والده مثالا للعدم السابق ولم يجعلها من الحوادث
والمخالفة لما ذكر عبارة عن سلب الجرمية والعرضية والكلية
والجزئية ولوازمها عنه تعالى فلازم الجرمية التحيز ولازم
العرضية القيام بالغير ولازم الكلية الكبر ولازم الجزئية الصغر
الى غير ذلك فان القى الشيطان في ذهنك انه اذا لم يكن المولى
جرما ولا عرضا ولا كلا ولا جزءا فما حقيقته فقل في رد ذلك لا يعلم
الله الا الله ليس كمثله شيء وهو السميع البصير برهان
هذا القدم اي دليل ما ذكر من انه مخالف للحوادث دليل القدم
فكلام المص على تقدير مضاف وتقرير البرهان ان
تقول

٢٧
تقول لو لم يكن مخالفا للحوادث لكان مماثلا لها ولو كان مماثلا لها
لكان حادثا كيف وقد ثبت قدمه بالدليل السابق ويصح ابقا كلام
المص على ظاهره فيكون نفس القدم هو الدليل على المخالفة لان
كل من وجب له القدم استحال عليه العدم ولا شيء من الحوادث
بمستحيل عليه العدم فلا شيء منها بقديم فثبتت المخالفة
قيامه بالنفس معطوف على الوجود بحذف حرف العطف والتقد ير
وواجب قيامه بنفسه فال في النفس عوض عن المضاف اليه وقول
الش والصفة الرابعة من الصفات السلبية الواجبة له تعالى
قيامه بنفسه فال في النفس عوض عن المضاف اليه بالنفس حل
معنى لا حل اعراب كما تقدم وقد جعل بعضهم البا في قوله بالنفس
باء الالة واصله للسكتاني وفيه اساءة ادب وقد تخلص الشيخ
يحيى الشاوي من اساءة الادب بان فائدة ذلك تظهر في المقابل اي
لا بغيره فالمعنى ان الغير ليس آلة في قيامه تعالى فهو نظير ما سبق
في وجوده لذاته لا لعلة ولكن الاولى ان البا سببية لان الالة
واسطة الفعل ولا تناسب هنا كما لا يناسب جعلها للتعدية
لانه مجرور البا التي للتعدية يكون مفعولا به معنى كذهب
الله بنورهم ولا كذلك ما هنا وجعلها الشيخ الملوي بمعنى في فهي
للظرفية المجازية فالمعنى قيامه في نفسه ليس باعتبار شيء اخر
كما يقال هذا العبد في نفسه يساوي كذا اي لا باعتبار شيء اخر
معه والمراد من النفس هنا الذات فانها تطلق على الذات كما هنا
وتطلق على الدم كما في قولهم ما لا نفس له سائلة لا ينجس الماء وعلى
وعلى الانفة كما في قولهم فلان ذو نفس وعلى العقوبة قيل
منه قوله تعالى ويحذركم الله نفسه اي عقوبته والحق انه يجوز
اطلاق النفس على ذاته تعالى من غير مشاكلة كما يدل له قوله
تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة خلافا لمن زعم انها لا تطلق عليه

تعالى الا مشاكلة كما في قوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك
ومعنى قيامه بنفسه عدم افتقاره تعالى الى المحل اي الذات
التي يقوم بها لا بمعنى المكان لان ذلك علم من المخالفة للحوادث وقال
الفنيمي ولا مانع من حمل المحل على معنييه هنا وعدم افتقاره
تعالى الى المخصص اي الموجد وهذا الثاني وان كان يستغني عنه
بالقدم لكن تقدم ان العلما لا يكتفون في هذا الفن بدلالة
الالتزام لشدة خطر الجهل بالعقايد فمعنى القيام بالنفس شيان
عدم افتقاره الى المحل وعدم افتقاره الى المخصص والدليل على
عدم افتقاره الى المحل انه لو افتقر الى محل لكان صفة ولو كان
صفة لم يتصف بصفات المعاني والمعنوية وهي واجبة القيام
به تعالى للادلة الدالة على ذلك هذا خلف بفتح الخا اي يستحق
ان يرمى به خلف الظهر او بضمها اي كذب وباطل واذا بطل ذلك
بطل ما ادى اليه وهو كونه صفة فبطل ما ادى اليه ايض وهو
افتقاره الى المحل واذا بطل افتقاره الى المحل ثبت عدم افتقاره
الى محل وهو المطلوب والدليل على عدم افتقاره الى المخصص انه
لو افتقر الى مخصص لكان حادثا كيف وقد سبق وجوب وجوده
وقدمه وبقائه ذاتا وصفاتا تنبيه علم من ذلك انه
تعالى مستغن عن المحل والمخصص معا واما صفاته فهي
مستغنية عن المخصص وقايمة بذاته تعالى ولا يعبر فيها
بالافتقار الى الذات لما فيه من الايهام وقد اسا التحرز الادب
حيث اطلق لفظ الافتقار والاحتياج فيها وذوات الحوادث
مفتقرة الى المخصص مستغنية عن الذات التي تقوم بها وصفات
الحوادث مفتقرة اليهما معا فالاقسام اربعة فتدبر
وحدانية معطوف على الوجود بحذف حرف العطف اي وواجب
له وحدانية وما ذكره الش حل معنى لا حل اعراب كما تقدم

وهي

قوله لم يتصف بصفات الخ اي لم يتصف بخصوص صفات المعاني والمعنوية لا بمطلق صفة لئلا يرد ان الصفة تتصف بصفة وذلك كالبياض فانه صفة ويتصف بكونه كثيرا او قليلا اه لوريسي

قوله هذا خلف اي وعدم اتصافه بصفات المعاني خلف لمصدوق الاشارة ... بما ذكر اه

وهي بفتح الواو نسبة فيا وها للنسب والالف والنون للمبالغة للوحدة
كما في رقباني نسبة للرقبة وشعراني نسبة للشعر وقال يحيى
الشاوي لا يصح كون اليا للنسب اذ المراد ثبوت الوحدة نفسها
لا ثبوت شيء منسوب اليها واختار جعلها للمصدرية كما في الضار بية
واجاب الاولون بان الشي ينسب لنفسه مبالغة ومبحث
الوحدانية اشرف مباحث هذا الفن ولذلك سمي باسم مشتق
منها فقيل علم التوحيد ولعظم العناية به كثر التنبيه والثنا عليه
في الاي القرانية فقال تعالى والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن
الرحيم الى غير ذلك من الايات والمراد منها هنا وحدة الذات
والصفات بمعنى عدم النظير فيهما واما وحدة الذات بمعنى عدم
التركب من اجزا فسبق في المخالفة للحوادث ووحدة الصفات
بمعنى عدم تعددها من جنس واحد كقدرتين فاكثر وعلمين
فاكثر فهكذا فستاتي في قوله ووحدة اوجب لها ووحدة الافعال
بمعنى انه لا تاثير لغيره في فعل من الافعال فستاتي ايض في قوله
فخالق لعبده وما عمل والحاصل ان الوحدانية الشاملة
لوحدانية الذات ووحدانية الصفات ووحدانية الافعال
تنفي كوما خمسة الكم المتصل في الذات وهو تركبها من اجزا
والكم المنفصل فيها وهو تعددها بحيث يكون هناك ذات
فاكثر وهذان الكمان منفيان بوحدانية الذات والكم المتصل
في الصفات وهو التعدد في صفاته تعالى من جنس واحد كقدرتين
فاكثر وبحث في هذا بان المتصل مدارة على شي ذي اجزا ولا
كذلك الصفات ويجاب بانهم نزلوا كونها قايمة بذات واحدة
منزلة التركب والكم المنفصل في الصفات وهو ان يكون لغير الله
صفة تشبه صفته تعالى كان يكون لزيد قدرة يوجد بها ويعدم
بها كقدرته تعالى او ارادة تخصص الشي ببعض الممكنات

اي والافق الشنه ان يقال رقبي وشعري كما انه حقق في الرقبة والشعر ان يقال رقبي وشعري اه

ثم فليس فيه ثبوت شي منسوب للوحدة بل الوحدة منسوبة للموحد كما ان ضاربية الضارب للكون واجب منسوب للكون في الضاربية ضاربا اه تقرير

من ذلك قوله تعالى وقال الله لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد اه

اي اعدادا فالكم معناه العدد اه

الكم

قال قيد اذا كان الفعل له كقيام زيد فان خلقه على وجه الايجاد له فلا يجوز ان يقال قام الله فالحق ان هذا الامر واضح لان الشي انما ينسب لمن قام به

اوعلم محيط بجميع الاشيا وهذان الكمان منفيان بوحدانية الصفات
والكم المنفصل في الافعال وهو ان يكون لغير الله فعل من الافعال
على وجه الايجاد وانما ينسب له على وجه الكسب والاختيار وهذا
الكم منفي بوحدانية الافعال وفي ذلك رد على المعتزلة القايلين
بان العبد يخلق افعال نفسه الاختيارية وانما لم يكفروا لاعترافهم
بان اقداره عليها من الله تعالى وبعضهم كفرهم وجعل المجوس اسعد
حالا منهم اذ المجوس قالوا بموثرين وهولاء اثبتوا ما لا حصر له
لكن الراجح عدم كفرهم واما الكم المتصل في الافعال فان صورناه
بتعدد الافعال فهو ثابت لا يصح نفيه لان افعاله كثيرة من
خلق ورزق واحيا واماتة الى غير ذلك وان صورناه بمشاركة
غير الله له في فعل من الافعال فهو منفي ايضا بوحدانية الافعال
ودليل الوحدانية بالمعنى المراد هنا وهو وحدة الذات والصفات
بمعنى عدم النظير فيهما انه لو تعدد الاله كان يكون هناك الهان
لما وجد شي من العالم باطل لانه موجود بالمشاهدة فما ادى اليه
وهو التعدد باطل واذا بطل التعدد ثبتت الوحدانية وهو
المطلوب وانما لزم من التعدد كان يكون هناك الهان عدم وجود
شي من العالم لانهما اما ان يتفقا واما ان يختلفا فان اتفقا فلا جايز ان
يوجداه معا لئلا يلزم اجتماع موثرين على اثر واحد ولا جايز ان
يوجداه مرتبا بان يوجده احدهما ثم يوجده الاخر لئلا يلزم
تحصيل الحاصل ولا جايز ان يوجد احدهما البعض والاخر
البعض للزوم عجزهما حينئذ لانه لما تعلقت قدرة احدهما بالبعض
سد على الاخر طريق تعلق قدرته به فلا يقدر على مخالفته وهذا
عجز ويسمى برهان التوارد لما فيه من توارد هما على شي وان اختلفا
بان اراد احدهما ايجاد العالم والاخر اعدامه فلا جايز ان ينفذ
مرادهما لئلا يلزم عليه اجتماع الضدين ولا جايز ان ينفذ مراد

احدهما

احدهما دون الاخر للزوم عجز من لم ينفذ مراده والاخر مثله لانعقاد
المماثلة بينهما ويحكى عن ابن رشد انه اذا نفذ مراد احدهما
دون الاخر كان الذي نفذ مراده هو الاله دون الاخر وتم دليل
الوحدانية وهذا يسمى برهان التمانع لتمانعهما وقد ذكر المولى
سبحانه وتعالى هذا الدليل في قوله لو كان فيهما الهة الا الله
لفسدتا اي لو كان فيهما جنس الالهة غير الله لم توجد الكن عدم
وجودهما باطل لمشاهدة وجودهما فبطل ما ادى اليه وهو وجود
جنس الالهة غير الله فثبت ان الله واحد وهو المطلوب فليس المحال
الجمع فقط بل المحال جنس الالهة غير الله والا في الاية اسم بمعنى غير
وليست اداة استثنا لفساد المعنى حينئذ لان المعنى عليه لو كان
فيهما الهة فيهم الله لم تفسدا وهو باطل والمراد بالفساد عدم
الوجود كما قررته وينبني على ذلك ان الاية حجة قطعية وهو التحقيق
خلافا لما جرى عليه السعد من انها حجة اقناعية اي يقنع بها الخصم
مع كون التلازم فيها ليس عقليا بناء على تفسير الفساد فيها بالخروج
عن النظام وانما لم يكن التلازم فيها عقليا على هذا لانه لا يلزم حصول
الفساد بالفعل وقد شنعوا على السعد في ذلك حتى قال عبد
اللطيف الكرماني انه تعييب لبراهين القران وهو كفر واجاب
علا الدين تلميذ السعد بان القران محتو على الادلة الاقناعية
لمطابقة حال بعض القاصرين وتجويز الاتفاق انما هو ببادي الراي
وعند التامل لا يصح صلح بين الهين اذ مرتبة الالوهية تقتضي
الغلبة المطلقة كما يشير له قوله تعالى اذا لذهب كل اله بما خلق ولعلا
بعضهم على بعض منزها حال من الضمير في قوله فواجب له
الخ فالمعنى انه تعالى وجبت له هذه الصفات حالة كونه منزها
فهي حال لازمة مثل دعوت الله سميعا وهي موكدة للصفات
السابقة وكذلك جملة قوله اوصافه سنية فهي حال ايضا من الضمير

٢٦

ع انت خبير بان فرض الكلام في الهة متماثلة لا خلاف في ذلك ويدل لذلك قول المحشي قبل لانعقاد المماثلة اي وقع الحيثية عجز احدهما وما ثبت لاحد المثلين يثبت للاخر فرجع الكلام الى ما قبله ولا معنى لما ذكره ابن رشد تامل ا ه نوري

صفة لالهة ظهر اعرابها وهو الرفع لان صفة المرفوع مرفوع على ما بعدها لكونها على صورة الحرف الا مضاف واللفظ الشريف مضاف اليه مجرور بكسرة مقدرة على اخره منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة النقل ا ه نوري

قوله وتجويز الاتفاق الخ هذا راجع لاصل الكلام ا ه نوري

المذكور فهي حال مترادفة ويجوز ان تكون حالا من الضمير في منزها
فهي حال متداخلة ومعنى قوله سنية انها تشبه السنا بالقصر
وهو النور بجامع الاهتداء اي يهتدى بها اي بأثرها لانه المشاهد لنا
كما يهتدى بالسنا الذي هو النور فالنسبة على وجه التشبيه وليس
المراد انه قام بها السنا وهو النور لان النور عرض يستحيل قيامه
بالصفة او معناه رفيعة فيكون لفظ سنية ماخوذا من السنا
بالمد بمعنى الرفعة والمراد الرفعة المعنوية عن ضد اي مضاد
له تعالى والجار والمجرور متعلق بقوله منزها والضدان هما الامران
الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف لا يجتمعان فلو فرض ان لله
ضدا في ذاته او صفاته لوجب ارتفاع ذاته او صفاته ارتفاعا
مطلقا ان ثبت الضد دايما او ارتفاعا مقيدا بحالة وجود الضد ان
لم يثبت دايما لانه متى ثبت احد الضدين ارتفع الاخر والفرض
انه واجب الوجود قديم وكذا صفاته هذا خلف بفتح الخاء اي
يستحق ان يرمى خلف الظهر او بضمها اي كذب وباطل كما
تقدم او شبه معطوف على ضد واو بمعنى الواو وانما عبر
الناظم باو لضرورة النظم والشبه والشبيه بمعنى كالحب والحبيب
وذلك المعنى هو المساوي في جميع الوجوه لكن المراد بالشبيه هنا
مطلق المشابه فيشمل كلا منهما فليس له تعالى مشابه في ذاته
ولا في صفاته لوجوب مخالفته تعالى للممكنات ذاتا وصفاتا وافعالا
شريك معطوف على ضد بحذف حرف العطف وقوله مطلقا
اي في ذاته او صفاته او افعاله ولا تكرار في كلامه لان مراده
بالشبه المشابهة من الممكنات ومراده بالشريك المشارك من
الغير مما فتغايرا ودليل تنزهه تعالى عن الشريك هو دليل
الوحدانية ووالدا اي ومنزها عن والد اياكان واما الصدق
الوالد بهما فليس منفصلا عن غيره وقوله كذا الولد خبر مقدم
ومبتدا

ومبتدا موخر اي الولد كالوالد في وجوب تنزه الله عنه فليس عيسى
ولدا لله بل خلقه الله تعالى بلا اب كما خلق ادم بلا اب بل ادم اغرب
فليس غيره تعالى منفصلا عنه والاصدقا اي ومنزها عن
الاصدقا وليس الجمع مرادا بل المراد الجنس المتحقق ولو في واحد
ولذا قال المص في كبيره ويجب التنزه عن جنس الاصدقا والصديق
هو الصادق في وده بحيث يكون معك في الحق ويضر نفسه لنفعك
واذا حصل لك مشقة من كدرات الزمان شتت امره ليجمعك كما قال الشاعر
ان صديق الحق من كان معك • ومن يضر نفسه لينفعك •
ومن اذا ريب الزمان صدعك • شتت فيك شمله ليجمعك •
وهو نادر جدا في هذا الزمان والمحال ان يكون لله صديق على
الوجه المعتاد من ان كلا يعاون صاحبه وينفعه فلا ينافي ان يكون
لله صديق بمعنى المخلص في عبادته لكن لا يجوز ان نطلق صديق
الله لانه لم يرد مع انه يوهم المعنى المحال وكما انه يستحيل على الله
الاصدقا يستحيل عليه الاعدا على الوجه المعتاد من ان كلا يوذي
الاخر ويضره فلا ينافي ان يكون له عدو بمعنى المخالف لامره
كما في قوله تعالى ويوم يحشر اعداء الله الى النار والاصل القاطع
في ذلك الموكد للدليل العقلي قوله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع
البصير وقوله قل هو الله احد الى اخر السورة التي تسمى سورة
الاخلاص وسبب نزولها ان المشركين سالوا النبي صلى الله عليه
وسلم عن ربه وقالوا صف لنا ربك امن ذهب او من فضة وقد
نفت هذه السورة انواع الكفر الثمانية لان قوله قل هو الله احد
نفي للكثرة والعدد وقوله الله الصمد وهو الذي يقصد في الحوايج
نفي القلة والنقص وقوله لم يلد ولم يولد نفي العلة والمعلولية
اي ان يكون تعالى علة لغيره او ان يكون معلولا لغيره او ان يكون
معلولا لغيره وقوله ولم يكن له كفوا احد نفي الشبيه والنظير

قوله حال متداخلة انما سميت متداخلة لدخول الثانية في الاولى لانها حال منها

قوله والشبه الخ وعليه قول بعضهم ما شابه الشي في كل الوجوه فذا يدعى مثيلا وان في الاكثر اشتركا يدعى شبيها وان في البعض فهو اذا يدعى نظيرا نزه الله عن شركا

نفت هذه السورة انواع الكفر الثمانية

قوله نفي للكثرة والعدد الكثرة مع الاتصال والعدد مع الانفصال

Copyright King Saud University

وفي الاية السابقة اشكال مشهور وهو ان الكاف بمعنى مثل فيصير المعنى ليس مثل مثله شيء فالمنفي مثل المثل فتوهم الاية حينئذ وجود المثل واجيب عن ذلك باجوبة منها ان الكاف صلة اي زائدة لتاكيد نفي المثل فالمعنى انتفى المثل انتفاء موكدا ومنها ان المثل بمعنى الصفة فالمعنى ليس كصفة الله شيء ومنها ان الاية من باب الكناية على حد مثلك لا يبخل تريد انت لا تبخل ووجه كونها من باب الكناية انه يلزم من نفي مثل المثل لانه لو فرض وجود المثل لكان الله مثلا لذلك المثل وهو لا يصح نفيه لوجوب وجوده وقد دلت الاية على نفي مثل المثل فلزم من ذلك نفي المثل وهذا هو المراد فالقصد نفي مثله تعالى بابلغ وجه اذ الكناية ابلغ من التصريح لتضمنها اثبات الشيء بدليل وقدرة لما تكلم على الصفة النفسية وعلى الصفات السلبية شرع يتكلم على صفات المعاني مقدما لها على الصفات المعنوية لكونها كالاصل لها والاضافة في صفات المعاني للبيان فالمراد الصفات التي هي المعاني ويصح ان تكون على معنى من كما نص عليه السكتاني وسيدي يحيى الشاوي وقد نص عليه ايضا في شرح الوسطى فالمعنى صفات من المعاني باعتبار المعاني من حيث هي الشاملة لكل موجود من صفات القديم والحادث كالبياض ونحوه ووقع في بعض العبارات ولا يصح ان تكون على معنى من قال العلامة الامير ولا وجه له فلعله تحريف انتهى والمعاني جمع معنى وهو لغة ما قابل الذات فيشمل النفسية والسلبية واصطلاحا كل صفة قائمة بموصوف موجبة له حكما ككونه قادرا فانه لازم للقدرة وفي الحقيقة المعاني والمعنوية متلازمان لكنهم لاحظوا الوجودي اصلا لغيره وبدا المصنف من صفات المعاني بالقدرة لظهور تاثيرها فقال وقدرة اي وواجب

له

قوله وهو اي المثل ولعل في العبارة تقديما وتاخيرا والتقدير بعد قوله لكان الله مثلا لذلك المثل وقد دلت الاية على نفي مثل المثل فلزم من ذلك نفي المثل وهو لا يصح نفيه لوجوب وجوده تامل وانصف اه لعرر

قوله لاحظوا الوجود اي فصفة المعاني وجودية قائمة بذاته بمعنى انه لو كشف عنا الحجاب لرايناها رؤية تليق بالقديم اه لعرر

له قدرة فهو معطوف على الوجود وهي لغة القوة والاستطاعة كما قاله المولف في كبيره وعرفا صفة ازلية قائمة بذاته تعالى يتاتى بها ايجاد كل ممكن واعدامه على وفق الارادة وهذا رسم لا حد وهكذا سائر التعاريف المذكورة للصفات لانه لا يعلم كنه ذاته وصفاته اي حقيقة ذلك الا هو وفي قولنا يتاتى بها ايجاد كل ممكن واعدامه اشارة الى تعلقها الصلوحي القديم ويقال له الصلاحي القديم وهو صلاحيتها في الازل للايجاد والاعدام فيما لا يزال وتتعلق بعدمنا فيما لا يزال قبل وجودنا وباستمرار الوجود بعد العدم وباستمرار العدم بعد الوجود تعلق قبضة في هذه الثلاثة بمعنى ان الممكن في قبضة القدرة فان شاء الله ابقاه على عدمه او على وجوده وان شاء اوجده او اعدمه وتتعلق بايجادنا بالفعل بعد العدم السابق وباعدامنا بالفعل بعد الوجود وبايجادنا بالفعل حين البعث تعلقا تنجيزيا حادثا في هذه الثلاثة فاقسام تعلقات القدرة سبعة تفصيلا صلوحي قديم وتعلقات القبضة ثلاثة والتعلقات التنجيزية ثلاثة فالجملة ما ذكر كما وضحه شيخنا في رسالته واما العدم الازلي فلا تتعلق به القدرة لانه واجب وذهب الاشعري الى انها لا تتعلق باعدامنا بعد وجودنا بل اذا اراد الله عدم الممكن قطع عنه الامداد فيعدم بنفسه كالفتيلة اذا انقطع عنها الزيت انطفأت بنفسها وفي قولنا بها اشارة الى ان التاثير حقيقة للذات واسناد التاثير الى القدرة مجاز لكونها سببا فيه ويحرم ان يقال القدرة فعالة وانظر فعل القدرة او نحو ذلك لما فيه من ايهام انها المؤثرة بنفسها فان قصد ذلك كفر والعياذ بالله تعالى وخرج بقولنا كل ممكن الواجب والمستحيل فلا تتعلق بكل منهما لانها ان

قوله حقيقي اي لان الحد هو التعريف بالذاتيات وهو يتوقف على معرفة الحقيقة وكنه المعرف وهذا لا يتاتى هنا اه لعرر

قوله صفة قائمة بذاته تعالى توجد وتعدم لكل ممكن اه لعرر

تعلقت بالواجب فلا يصح انه تعدمه لانه لا يقبل العدم ولا يصح ان توجده لانه يلزم منه تحصيل الحاصل وان تعلقت بالمستحيل فعلى العكس من ذلك وما في اليواقيت للشعراني عن ابن العربي انه تعالى يقدر على خلق المحال عقلا وانه دخل الارض المخلوقة من بقية خميرة طينة ادم وهي مدينة إنما تدخلها الارواح وراى فيها ذلك بعينه كلام لا يجوز اعتقاد ظاهره وقد نقل انه مدسوس عليه وقد شنع السنوسي في شرح الصغرى على ابن حزم في قوله الله قادر ان يتخذ ولدا والا كان عاجزا ولم يعقل ان العجز إنما يكون اذا كان المتعلق من وظايف القدرة بان كان يقبل الوجود لذاته ويلزم عليه ان المولى قادر على اعدام قدرته بل وعلى اعدام ذاته وفي ذلك غاية الفساد وقد سال ابليس ادريس هل يقدر المولى ان يدخل الدنيا في قشرة البندقة فنخسه في عينه بالابرة ففقاها قال بعضهم وارجوا ان تكون هي اليمنى وقال له ان المولى قادر ان يدخل الدنيا في سم الخياط بمعنى انه يصغر الدنيا او يوسع سم الخياط والا كان محالا فان تداخل الاجرام المتكاثفة واجتماعها في حيز مستحيل وانما لم يفصل سيدنا ادريس الجواب لابليس لانه متعنت وشان المتعنت الزجر وانما فقا عينه لانه اراد بهذا السوال اطفاء نور الايمان فاطفا نور بصرة لان الجزاء من جنس العمل ومعنى قولنا على وفق الارادة ان ما خصصه الله بارادته ابرزه بقدرته فتعلق الارادة لكونه ازليا سابق على تعلق القدرة لكونه تنجيزيا حادثا فالترتيب بين التعلقين لا بين الصفتين لان القديم لا ترتيب فيه والا كان المتاخر حادثا ودليل وجوب القدرة له تعالى ان تقول الله صانع قديم له مصنوع حادث وكل من كان كذلك تجب له القدرة فالله تجب له القدرة ارادة معطوف على الوجود بحذف حرف العطف اي وواجب له ارادة ويرادفها المشيئة

وهي

ويحتمي النظر في الممكن الذي علم الله عدم وجوده كايمان ابي جهل فمن انه مقدور نظرا الى كونه ممكنا في ذاته واستحالته وقوعه انما هي عارضة والعارض لا ينافي الامكان الذاتي عند كثير من المحققين كما لا يمنعه ذلك من وصفه بالامكان وقيل ليس بمقدور وهو الصحيح نظرا الى كونه مستحيلا لغيره وهو تعلق علم الله بعدم وقوعه وجمع بينهما بحمل الاول على التعلق الصلوحي والثاني على التنجيزي الحادث اه سوسيا

وهي لغة مطلق القصد وعرفا صفة قديمة زائدة على الذات قايمة به تخصص الممكن ببعض ما يجوز عليه وهو الممكنات الستة المنظومة في قول بعضهم

الممكنات المتقابلات • وجودنا والعدم الصفات •
ازمنة امكنة جهات • كذا المقادير روى الثقات •

ومعنى كونها متقابلات انها متنافيات فالوجود يقابل العدم وبالعكس فهما قسم اول وبعض الصفات يقابل بعضا فكونه ابيض مثلا يقابل كونه اسود وهذا قسم ثان وبعض الازمنة يقابل بعضا فكونه في زمن الطوفان مثلا يقابل كونه في زمن سيدنا لعهد وهذا قسم ثالث وبعض الامكنة يقابل بعضا فكونه في مكان كذا كمصر يقابل كونه في مكان غيره كبولاق وهذا قسم رابع وبعض الجهات يقابل بعضا فكونه في جهة المشرق يقابل كونه في جهة المغرب وهذا قسم خامس وبعض المقادير يقابل بعضا فكونه طويلا مثلا يقابل كونه قصيرا وهذا قسم سادس وفي قولنا قديمة رد على الكرامية حيث قالوا بانها صفة حادثة قايمة بالذات وفي قولنا زايدة على الذات رد على ضرار من المعتزلة حيث قال انها نفس الذات وفي قولنا قايمة به رد على الجبائي من المعتزلة حيث قال انها صفة قايمة لا بمحل وفيه رد ايضا على النجار حيث قال انها صفة سلبية وفسرها بعدم كون الفاعل ساهيا او مكرها والصفة السلبية لا قيام لها لكونها امرا عدميا وذهب الكعبي ومعتزلة بغداد الى ان ارادته تعالى لفعل غيره امره به ولفعله علمه به وذهب بعضهم الى انها الرضا وسياتي الرد عليهم بقوله وغايرت امرا وعلما والرضى كما ثبت وفي قولنا تخصص الممكن اشارة للتعلق التنجيزي القديم وهو تخصيص الله الشيء ازلا بالصفات التي يعلم انه يوجد عليها في الخارج ولها تعلق صلوحي قديم وهو صلاحيتها

فى الازل للتخصيص مع ثبوت التخصيص بالفعل ازلا ايضا
وبعضهم جعل لها تعلقا تنجيزيا حادثا وهو تخصيص الله
الشئ بما تقدم عند ايجاده بالفعل لكن التحقيق ان هذا اظهار للتعلق
التنجيزي القديم بهما الارادة كالقدرة وشمل الممكن الخير والشر
خلافا للمعتزلة القايلين بان ارادة الله لا تتعلق بالشر ور
والقبايح وحكى ان القاضي عبد الجبار الهمداني دخل علي
الصاحب ابن عباد وعنده الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني
فلما راي الاستاذ قال سبحان من تنزه عن الفحشا فقال
الاستاذ سبحان من لا يجري في ملكه الا ما يشا فقال عبد الجبار
افيريد ربنا ان يعصي فقال الاستاذ افيعصي ربنا كرها
فقال عبد الجبار ارايت ان منعني الهدي وقضي علي بالردا
احسن الي ام اسا فقال الاستاذ ان منعك ما هو لك فقد
اسا وان منعك ما هو له فهو يختص برحمته من يشا واختلف
العلما في جواز نسبة فعل الشر والقبيح اليه تعالى والراجح جواز
ذلك في مقام التعليم لا في غيره وهذا الخلاف جار ايضا في نسبة
الامور الخسيسة اليه تعالى والاصح الجواز في مقام التعليم لا في غيره
فلا يجوز ان يقال الله خالق القردة والخنازير وسبحان من رزق
الهدهد ومن ذنب الشوك ان لم يكن في مقام التعليم والدليل
علي وجوب الارادة له تعالى ان تقول الله صانع للعالم بالاختيار
وكل من كان كذلك يجب له الارادة فالله تجب له الارادة وايضا
فقد اتفق علي اطلاق القول بانه تعالى مريد وشاع ذلك في كلام
وكلام انبيائه عليهم الصلاة والسلام ولا يفهم من قولنا مريد
بحسب اللغة الا ذات ثبت لها الارادة اذ لا يعقل مريد بلا ارادة
وان نازع في ذلك المعتزلة وغايرت امرا اي خالفت
وباينت الارادة امرا بمعني انها ليست عينه ولا مستلزمة له
فقد

قوله وبعضهم جعل الخ بيان تعلقات الثلاثة على وجه الايضاح ان تفرض الازل في وقت الزوال فانت في ذلك الوقت صالح لان تاكل عند الغروب لحما وغيره اي ان تتعلق ارادتك بكل من الامرين فاذا قصدت ذلك الوقت اكل اللحم فهذا القصد تعلق تنجيزي قديم فاذا جاء المغرب واكلت اللحم بالفعل كان تعلق ارادتك في ذلك الوقت اعني وقت الغروب باكل اللحم المقارن لاكله تنجيزي حادث وقد جاء علي طبق التنجيزي القديم اه تقرير

قوله ارايت انتقال الي ان تعلق قدرة الله انما هو بالصلاح والا صلاح دون مقابلهما وهو الفساد والصلاح فاكل الشعير مثلا صلاح بالنسبة لعدم اكله وهو فساد مقابله واكل القمح اصلح بالنسبة لاكل الشعير وهو صلاح مقابله اه تقرير

قوله وان نازع في ذلك المعتزلة حيث قالوا انه مريد بذاته اي يخصص الممكن ببعض ما يجوز عليه بذاته يعني من غير وصف زائد علي الذات يسمي الارادة هو سبب في التخصيص بخلاف اهل السنة فانهم يقولون التخصيص بذاته لكن بواسطة صفة تسمي الارادة

فقد يريد ويامر كايمان من علم الله منهم الايمان فانه تعالى اراده
منهم وامرهم به وقد لا يريد ولا يامر كالكفر الواقع من هولا فانه
لم يرده منهم ولم يامرهم به وقد يريد ولا يامر كالكفر الواقع
ممن علم الله عدم ايمانهم وكالمعاصي فانه اراد ذلك ولم يامر به
وقد يامر ولا يريد كايمان هولا فانه امرهم به ولم يرده منهم وانما
امرهم به مع كونه لم يرده منهم لحكمة يعلمها سبحانه وتعالى
لا يسال عما يفعل فالاقسام اربعة وغرض المص بذلك الرد علي
من زعم من المعتزلة ان ارادته تعالى لفعل غيره امره به
والمراد الامر النفسي لا اللفظي لان مغايرتها للامر اللفظي في غاية
الظهور فليس فيه خلاف وانما الخلاف في الامر النفسي وهو اقتضا
اي طلب الفعل الذي ليس بكف اي ترك او الفعل الذي هو كف
اي ترك اذا كان مدلولا عليه بنحو كف كاترك بخلاف الكف المدلول
عليه بغير نحو كف كلا تفعل فليس بامر بل نهي فتحصل ان الامر
تحته صورتان الاولي طلب الفعل غير الكف كالصلاة والثانية
طلب الفعل الذي هو كف المدلول عليه بنحو كف واما النهي
فتحته صورة واحدة وهي طلب الكف المدلول عليه بغير نحو
كف كلا تفعل   وعلما اي وغايرت الارادة علما بمعني انها
ليست عين العلم لتعلق العلم بالواجب والمستحيل كالجايز
ولا تتعلق الارادة الا بالجايز وغرضه بذلك الرد علي من
زعم من المعتزلة ان ارادته تعالى لفعله علمه به فرد بمغايرة
الارادة للامر والعلم علي الكعبي ومعتزلة بغداد في قولهم ان
ارادته لفعل غيره امره به وارادته لفعله علمه به كما قال المولف
في كبيره وقوله والرضا اي وغايرت الارادة رضاه تعالى وهو
قبول الشئ والاثابة عليه وغرضه بذلك الرد علي من فسر
الارادة بالرضا فان الارادة قد تتعلق بما لا يرضي به الله

قوله من هولا اي الذين اراد الله منهم الايمان وامرهم به اه

قوله هولا اي الذين اراد الله منهم الكفر ولم يامرهم به اه

قوله اي فبين الامر والارادة عموم وخصوص من وجه يجتمعان في ايمان المومنين وينفرد الامر دون الارادة في ايمان الكافرين وتنفرد الارادة دون الامر في كفرهم اه تقرير

قوله اي طلب الفعل الذي هو غير كف نحو اقيموا الصلوة اه تقرير

قوله المدلول عليه بغير نحو كف نحو ولا تقربوا الزنا اه

Copyright King Saud University

تعالى كالكفر الواقع من الكفار فانه تعالى اراده ولا يرضى به
كما ثبت اي كالتغاير الذي ثبت لا يقال فيه اتحاد المشبه والمشبه
به لانا نقول المعنى وغايرت ماذكرته علىكما ثبت عقلا فالتغاير
المستفاد من الدليل الشرعي مشبه والتغاير الثابت بالدليل
العقلي مشبه به او يقال المشبه هو التغاير المذكور في كلام المص
والمشبه به هو التغاير الثابت عند اهل السنة ويصح ان تكون
الكاف للتعليل وما واقعة على الدليل فيكون المعنى للدليل
الذي ثبت عقلا   وعلمه معطوف على واجب له الوجود
اي وواجب له علمه وما قاله الش هو حل معنى لا حل اعراب كما تقدم
نظيره وهو صفة ازلية متعلقة بجميع الواجبات والجائزات
والمستحيلات على وجه الاحاطة على ما هي به من غير سبق خفا وبقولنا
متعلقة بجميع الخ فيه اشارة الى تعلق العلم بجميع الاشيا تعلقا
تنجيزيا قديما فيعلم سبحانه وتعالى الاشيا ازلا على ما هي عليه وكونها
وجدت في الماضي او موجودة في الحال او توجد في المستقبل اطوار
في المعلومات لا توجب تغيرا في تعلق العلم فالمتغير انما هو صفة
المعلوم لا تعلق العلم وليس له تعلق صلوحي ولا تنجيزي حادث
والا لزم الجهل لان الصالح لان يعلم ليس بعالم والتنجيزي الحادث
يستلزم سبق الجهل هذا ما عليه السنوسي ومن تبعه وهو الصحيح
وجعل بعضهم له ثلاث تعلقات تنجيزي قديم بالنسبة لذات
الله وصفاته وصلوحي قديم بالنسبة لغيره تعالى قبل وجوده
فان العلم صالح لان يتعلق بوجوده ولم يتعلق بوجوده بالفعل
لان علم الشيء قبل وجوده جهل نعم علمه بانه سيكون تنجيزي
قديم واما قول الاولين لو كان له تعلق صلوحي لزم الجهل لان الصالح
لان يعلم ليس بعالم فجوابه ان ثبوت الوجود لزيد بالفعل لا يصلح
ان يكون معلوما قبل وجوده بالفعل وعدم تعلق العلم بشيء
لا يصلح

قوله وكونها الخ اشارة الى رد قول الفخر في بعض كتبه ان له تعلقين ايض في ما سيأتي الفخر فالمراد بالبعض صلوحي وتنجيزي لانه تعالى يتعلق علمه بالاشياء قبل كونها ويسمى علما بما سيكون ثم يعلم تعالى بعد كونها انها كانت وذلك علم بما كان والعلم بما سيكون غير العلم بما كان وحاصل الرد ان التغير بما سيكون او كان انما هو باعتبار المعلوم فانه قبل كونه يعبر عنه بانه سيكون وبعد كونه يعبر عنه بانه كان لاستقباله في الاول وحصوله في الثاني لا باعتبار العلم وتعلقه فانه واحد لا تغير فيه على كل حال اهـ تقريرشيخنا

(وجوده)

لا يصلح ان يكون معلوما لا يعد جهلا كما ان عدم تعلق القدرة
بالمستحيل لا يعد عجزا وتعلق تنجيزي قديم فيعلم المولى الاشيا
ازلا اجمالا وتفصيلا ويعلم الكليات والجزئيات وكفرت الفلاسفة
حيث انكروا علمه تعالى بالجزئيات كما كفرت بانكار حدوث العالم
وحشر الاجساد فقد كفرت بثلاثة كما قال بعضهم
بثلاثة كفر الفلاسفة العدا   اذ انكروها وهي حق مثبته
علم بجزئي حدوث عوالم   حشر لاجساد وكانت ميته
ويعلم سبحانه وتعالى ما لا نهاية له ككمالاته وانفاس اهل الجنة
فيعلمها تفصيلا واجمالا ويعلم انه لا نهاية لها وتوقف التفصيل على
التناهي انما هو بحسب عقولنا ودخل في ذلك علمه فيعلم بعلمه ان
له علما والتعريف الذي ذكرناه اولى من التعريف الذي ذكره الش
وغيره وهو قوله صفة ازلية قائمة بذاته تعالى تنكشف بها المعلومات
عند تعلقها بها لان هذا التعريف معترض من وجوه منها ان
قوله تنكشف يقتضي سبق الجهل لان الانكشاف ظهور الشيء
بعد الخفا ومنها ان المعلومات جمع معلوم وهو مشتق من العلم
والمشتق متوقف على المشتق منه كما ان العلم متوقف على معرفة
المعلوم لانه اخذ في تعريفه فكل منهما متوقف على الاخر فجا الدور
ومنها ان قوله المعلومات يقتضي انها منكشفة قبل الانكشاف
فيلزم تحصيل الحاصل واجيب عن الاول بان المراد بالانكشا
هنا ظهور الشيء من غير سبق خفا وعن الثاني بان المشتق منه
هو العلم الذي هو المصدر والمعرف بمعنى الثاني الصفة وبان
الجهة منفكة لان توقف العلم على المعلوم من حيث المعرفة وتوقف
المعلوم على العلم من حيث الاشتقاق وعن الثالث بان المراد
بالمعلومات الامور من غير نظر لوقوع العلم عليها وبه يندفع
الدور ايض وبان المراد بالمعلومات ما من شانها ان تعلم لو كان

الاولى حذف قوله عند تعلقها بها لانه يقتضي ان العلم تارة يتعلق
بالمعلومات وتارة لا يتعلق بها وليس كذلك لان علم الله متعلق
بالمعلومات ازلا وابدا والدليل على وجوب العلم له تعالى ان
نقول الله فاعل فعلا متقنا محكما بالقصد والاختيار وكل من
كان كذلك يجب له العلم فالله يجب له العلم فان قيل ان هذا
الدليل انما يفيد علمه بالجائزات فقط فما الدليل على علمه
بالواجبات ~~فقط فالدليل على علمه بالواجبات~~ والمستحيلات
اجيب بان دليل ذلك عدم افتقاره للمخصص لانه لو
لم يعلم بالواجبات والمستحيلات لكان محتاجا لمن يكمله فيلزم
ان يكون حادثا فيفتقر للمخصص وقد تقدم دليل عدم
افتقاره للمخصص ولا يقال مكتسب اي ولا يجوز
شرعا ولا عقلا ان يطلق على علمه انه مكتسب وهذا ربما يوهم ان النهي
عن القول والاطلاق مع صحة المعنى وليس كذلك ولعل تفسير
القول بالاعتقاد هنا احسن وعليه فالمعنى ولا يجوز ان يعتقد
ان علمه مكتسب لاستحالته لان الكسبي عرفا هو العلم الحاصل
عن النظر والاستدلال فاذا اقمت دليلا على حدوث العالم
متغير وكل متغير حادث فينتج العالم حادث فالعلم بحدوث
العالم حاصل عن نظر واستدلال فهو كسبي وقيل الكسبي
هو ما تعلقت به القدرة الحادثة وعلى هذا التعريف فيشمل
العلم الضروري الحاصل بالحواس كالعلم الحاصل بالابصار
او بالشم بخلافه على التعريف الاول وعلى كل من التعريفين
لا يقال لعلم الله كسبي لانه يلزم منه قيام الحوادث بذاته تعالى
ويلزم منه ايضا سبق الجهل في حقه تعالى وهو محال وما ورد مما
يوهم اكتساب علمه تعالى كقوله جل من قائل ثم بعثناهم لنعلم
اي الحزبين احصى مؤول على ان المراد والله اعلم ليظهر لهم

متعلق

وهناك اعتراض رابع على التعريف
المذكور لم يذكره المحشي وهو ان
التعريف غير مانع لشموله الكلام لانه
ينكشف به المعلوم اذ مدلول كلامه
هو المعلوم فلو ازيل بحجاب عن شخص
ما ذكر من كلام الله تعالى ان له قدرة
مثلا وان شريكه مستحيل وان الممكن
جائز الوجود فقد انكشفت الاقسام
الثلاثة للسامع واجيب بان المراد
ينكشف بها المعلوم لمن قامت به
فخرج الكلام فانه ينكشف به المعلوم
للسامع لا لمن قام به ويدل على ذلك
اتيانه بالباء المؤذنة بالتعليل في
قوله بها يعني ان العلم علة في
الانكشاف وحينئذ يكون بينهما تلازم
من جانبين كما هو الشان في العلة
والمعلول فيلزم ان يكون الانكشاف
لمن قامت به والا لزم انفكاك العلة
عن المعلول وايضا فالعلة انما توجب
حكمها لمن قامت به لا لغيره بخلاف
الكلام فانه دليل ينكشف للسامع
معه المدلول لا علة اذ قد لا يحصل
انكشاف المدلول للسامع بعد الكلام
فيلزم ان يكون لغير من قام به ولا
كان بينهما تلازم والواقع خلافه
كما علمت اه نقلا
وقوله لمن قامت به فيما تقدم اي
كما قالوا ان القدرة مثلا لا توجب
القادرية الا لمن قامت به

متعلق علمنا او ان المراد بنعلم مفتوح النون واللام نعلم
مضموم النون ومكسور اللام كما قاله الشيخ الملوي وما لا يقال
انه من باب تنزيل المتكلم منزلة من لم يعلم وان ذكره في اليواقيت
عن ابن العربي ولذا اظنه الامد سوسا على الشيخ فان قيل
ظاهر الاية التعليل مع ان افعال الله لا تعلل اجيب بحمل
اللام للعاقبة ~~طلقائلك~~ فالاية اوهمت ان علمه مكتسب وقد
علمت جوابه واوهمت تعليل فعله وقد علمت جوابه فالكلام
في مقامين وان اوهم كلام الشيخ خلافه واعلم انه كما لا يقال
علمه مكتسب لا يقال علمه ضروري ولا نظري ولا بديهي اما
الضروري فهو وان كان يطلق على ما لا يتوقف على نظر واستدلال
وهو صحيح في حقه تعالى لكن يطلق ايضا على ما قارنته الضرورة
فيمتنع ان يقال علمه ضروري خوفا من توهم هذا المعنى واما
النظري فهو ما توقف على النظر والاستدلال فهو مرادف للكسبي
على تعريفه الاول فيمتنع ان يقال علمه نظري لاستلزامه الحدوث
كما في الكسبي واما البديهي فهو وان كان يطلق على ما لا يتوقف
على نظر واستدلال فيكون مرادفا للضروري على احد معنييه
لكن يطلق ايضا على العلم الحاصل للنفس بغتة يقال بدهه الامر
اذا اتاها بغتة فيمتنع ان يقال علمه بديهي لايهامه هذا
المعنى فاتبع سبيل الحق اي اذا علمت وجوب القدرة والارادة
والعلم له تعالى فاتبع طريقا هو الحق وهو الحكم المطابق للواقع
فالفاء الفصيحة والسبيل بمعنى الطريق واضافته للحق للبيان
ويصح ان يكون في الكلام حذف مضاف والتقدير سبيل اهل الحق
اي طريقهم والمراد به معتقد اهل السنة من وجوب صفات
المعاني له تعالى وقوله واطرح الريب اي والق عنك الشبه
فالريب جمع ريبة بمعنى الشبه التي لم تعلم صحتها ولا فسادها

اي نعلمهم

قوله وما لا يقال كانه يشير الى رد القول الذي
نسبه الشيخ الامير الى نفسه في حاشيته
على شرح جوهرة لشيخ عبد السلام ونص قوله
والتاويل المناسب للمقام قول شيخنا مفتي
لنعلم ليظهر لهم متعلق علمنا او قوله
شيخ الشيوخ الملوي اطلق نعلم مفتوح
واريد نعلم بضمها وكسر اللام او قوله
انه اسند العلم للمتكلم واريد غيره على
حد وما لي لا اعبد الذي فطرني واليه
ترجعون اي الا تعبدون وما لكم
لا تعبدون الخ كما هو مبين في
مبحث الالتفات من التلخيص
اه كلامه وتكافحه اه

Copyright ... University

وهذا بحسب الاصل والا فالقصد هنا الرد على المعتزلة
النافين لصفات المعاني لئلا يلزم تعدد القدما لا تعدد الصفات
مع اتحاد الذات ويصح ان يكون في الكلام حذف مضافين
والتقدير واطرح سبيل اهل الريب والشكوك النافين لصفات
المعاني لانهم يقولون قادر بذاته مريد بذاته وهكذا وهو
هذيان لانه لا يعقل قادر بلا قدرة ومريد بلا ارادة وهكذا
حياته معطوف على الوجود بحذف حرف العطف وما
صنعه الشارح حل معنى كما تقدم وقد عرف الشيخ السنوسي
الحياة بتعريف يشمل الحياة القديمة والحادثة بحيث قال هي
صفة تصحح لمن قامت به الادراك اي تصحح اي تجوز لمن
قامت به ان يتصف بصفات الادراك ولا يضره الجمع بين
حقيقتين مختلفتين بالقدم والحدوث لانه
رسم لا حد وعرف بعضهم كلا منهما بتعريف يخصه فعرف
الحياة القديمة بقوله صفة ازلية تقتضي صحة العلم اي
تقتضي صحة الاتصاف بغيرها من الصفات الواجبة وانما اقتصر
على العلم لانه شرط في غيره وشرط الشرط شرط واقحم لفظ صحة
لان الحياة لا تستلزم العلم بالفعل لكن العلم واجب في حقه
تعالى للدليل السابق واما في حقنا فقد ينتفي العلم مع وجود
الحياة كما في المجنون فانه حي مع انتفا العلم عنه وعرف الحياة
الحادثة بقوله هي كيفية يلزمها قبول الحس والحركة الارادية
اي عرض يلزمه قبول الاحساس وقبول الحركة الارادية
بخلاف الحركة الاضطرارية كحركة الحجر بحركة محركه وحياة
الله لذاته ليست بروح وحياتنا ليست لذاتها بل بسبب
روح ودليل وجوب الحياة له تعالى ان تقول الله متصف
بالقدرة والارادة والعلم وكل من كان كذلك تجب له الحياة

فالله

قوله لا تستلزم العلم بالفعل اي وانما تستلزم قبول العلم

٦٦

فالله تجب له الحياة   كذا الكلام كذا خبر مقدم والكلام مبتدا
موخر والمعنى الكلام مثل ذا اي ما تقدم من الصفات
والتشبيه ليس من كل وجه بل في مطلق الوجوب لله تعالى
وان خالفها في الدليل لان دليلها عقلي اما وحده او مع النقلي
على وجه التاكيد ودليله نقلي اما وحده او مع العقلي
على وجه التاكيد فالمعول عليه فيه الدليل السمعي كما سيذكره
بقوله بذي اتانا السمع وقد اختلف اهل الملل والمذاهب
في معنى كلامه تعالى فقال اهل السنة صفة ازلية قايمة
بذاته تعالى ليست بحرف ولا صوت منزهة عن التقدم
والتاخر والاعراب والبنا ومنزهة عن السكوت النفسي
بان لا يدبر في نفسه الكلام مع القدرة عليه ومنزهة عن الافة
الباطنية بان لا يقدر على ذلك كما في حال الخرس والطفولية
وقالت الحشوية وطايفة سموا انفسهم بالحنابلة كلامه
تعالى هو الحروف والاصوات المتوالية المترتبة ويزعمون انها
قديمة وتعالى بعضهم حتى زعم قدم هذه الحروف التي
نقراها والرسوم بل تجاوز جهل بعضهم لغلاف المصحف
وقالت المعتزلة كلامه هو الحروف والاصوات الحادثة وهي
غير قايمة بذاته فمعنى كونه متكلما عندهم انه خالق للكلام في بعض
الاجسام لزعمهم ان الكلام النفسي لغة ثابت كما في قول الاخطل
ان الكلام لفي الفواد وانما   جعل اللسان على الفواد دليلا
وكلامه تعالى صفة واحدة لا تعدد فيها لكن لها اقسام اعتبارية
فمن حيث تعلقها بطلب فعل الصلاة مثلا امر ومن حيث تعلقه
بطلب ترك الزنا مثلا نهي ومن حيث تعلقه بان فرعون فعل كذا
مثلا خبر ومن حيث تعلقه بان الطايع له الجنة وعد ومن
حيث تعلقه بان العاصي يدخل النار وعيد الى غير ذلك

وتعلقه بالنسبة لغير الامر والنهي تعلق تنجيزي قديم واما
بالنسبة للامر والنهي فان لم يشترط فيهما وجود المامور
والمنهي فكذلك وان اشترط فيهما ذلك كان التعلق فيهما صلوحيا
قبل وجود المامور والمنهي وتنجيزيا حادثا بعد وجودهما
واعلم ان كلام الله يطلق على الكلام النفسي القديم
بمعنى انه صفة قايمة بذاته تعالى وعلى الكلام اللفظي بمعنى انه
خلقه وليس لاحد في اصل تركيبه كسب وعلى هذا المعنى
يحمل قول السيدة عايشة ما بين دفتي المصحف كلام الله
واطلاقه عليهما قيل بالاشتراك وقيل حقيقي في النفسي
مجازي في اللفظي وعلى كل من انكر ان ما بين دفتي المصحف
كلام الله فقد كفر الا ان يريد انه ليس هو الصفة القايمة
بذاته تعالى ومع كون اللفظ الذي نقروه حادثا لا يجوز ان
يقال القران حادث الا في مقام التعليم لانه يطلق على
الصفة القايمة بذاته ايضا لكن مجازا على الارجح فربما يتوهم
من اطلاق ان القران حادث ان الصفة القايمة بذاته تعالى
حادثة ولذلك ضرب الامام احمد بن حنبل وحبس على ان يقول
بخلق القران فلم يرض وقال السنوسي وغيره من المتقدمين
ان الالفاظ التي نقروها تدل على الكلام القديم وهذا خلاف
التحقيق لان بعض مدلوله قديم كما في قوله تعالى الله لا اله
الا هو الحي القيوم وبعض مدلوله حادث كما في قوله تعالى ان
قارون كان من قوم موسى والتحقيق ان هذه الالفاظ
تدل على بعض مدلول الكلام القديم لانه يدل على جميع الواجبات
والجايزات والمستحيلات فالالفاظ التي نقروها تدل على بعض
هذا المدلول فلو كشف عنا الحجاب وفهمنا من الكلام القديم
طلب اقامة الصلاة مثلا لفهمنا ذلك من قوله تعالى اقيموا

الصلاة ويصح ان يكون المراد ان الكلام اللفظي يدل على الكلام النفسي
دلالة عقلية استلزامية بحسب العرف فان من اضيف له
كلام لفظي دل عرفا على ان له كلاما نفسيا وقد اضيف له تعالى
كلام لفظي كالقران فانه كلام الله قطعا بمعنى انه خلقه في اللوح
المحفوظ فدل التزاما على ان له كلاما نفسيا وهذا هو المراد بقولهم
القران حادث ومدلوله قديم فارادوا بحسب العرف بمدلوله
الكلام النفسي وتكفي الاضافة الاجمالية وان لم يكن اللفظ قايما
بالذات وفهم الغافل ان المراد المدلول الوضعي فقال منه
قديم وهو ذات الله وصفاته وحادث كخلق السموات
ومستحيل كاتخذ الرحمن ولدا كما بسطه العلامة الملوي
والحاصل ان للالفاظ التي نقروها دلالتين احديهما
التزامية عقلية عرفا كدلالة اللفظ على حياة اللافظ والمدلول
بهذه الدلالة هو الكلام القديم وهذا محمل كلام السنوسي
ومن تبعه وثانيتهما وضعية لفظية والمدلول بهذه الدلالة
بعضه قديم وبعضه حادث وهذا محمل كلام العراقي وغيره فلا
تنافي بين القولين كما يصرح به بعض حواشي الكبرى والله
اعلم السمع معطوف على الكلام بحذف حرف العطف اي
وكذا السمع فهو مثل ما ذكر في وجوب اتصافه تعالى به وهو
صفة ازلية قايمة بذاته تعالى تتعلق بالموجودات الاصوات
وغيرها كالذوات كما سياتي في قوله وكل موجود اناط للسمع
به وهذه طريقة السنوسي ومن تبعه وقال السعد تتعلق
بالمسموعات فيحتمل ان مراده المسموعات في حقه تعالى وهي
الموجودات الاصوات وغيرها فيكون موافقا لطريقة السنوسي
فيسمع سبحانه وتعالى كلا من الاصوات والذوات بمعنى ان
كلا منهما منكشف لله بسمعه ويجب اعتقاد ان الانكشاف

الذي في حاشية العلامة الشرقاوي
واستشكل بان جعل هذه الالفاظ
عبارة عن المعنى القائم بذاته تعالى
وهو مدلول لها لا يصح لان مدلولات
تلك الالفاظ التركيبية الاخبارية
وهي النسب حادثة بخلاف الانشا
ئية كقوله تعالى وانذر عشيرتك
الاقربين واما المدلولات الافرادية فمنها
ما هو قديم كما في قوله تعالى لا اله الا هو الحي
القيوم ومنها ما هو حادث كما في قوله تعالى
وجاء رجل من اقصى المدينة يسعى واذ
قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فوسوس
لهما الشيطان الى غير ذلك من الايات والمعنى
القائم بذاته تعالى قديم ليس الا فكيف يحمل
مدلول تلك الالفاظ وهذا الاشكال لا محل
فوته فالمتجه والمعقول ما افاده الشيخ
العبادي وحاصله ان مدلول القرآن

بالسمع غير الانكشاف بالبصر وان كلا منهما غير الانكشاف بالعلم
ولكل حقيقة يفوض علمها لله تعالى وليس الامر على ما تعهده
من ان البصر يفيد المشاهدة وضوحا فوق العلم بل جميع
صفاته تامة كاملة يستحيل عليه الخفا والزيادة والنقص
الى غير ذلك وما ذكر من التعريف للسمع القديم واما السمع
الحادث فهو قوة مودعة في العصب المفروش في مقعر
الصماخ تدرك بها الاصوات على وجه العادة وقد يدرك
بها غير الاصوات فقد سمع سيدنا موسى كلامه القديم وهو
ليس بحرف ولا صوت ثم البصر معطوف على الكلام وثم
بمعنى الواو لان صفاته تعالى لا ترتيب فيها فالمعنى وكذا البصر
فهو مثل ما ذكر في وجوب اتصافه تعالى به وهو صفة ازلية
قايمة بذاته تعالى تتعلق بالموجودات الذوات وغيرها كما يعلم
من قوله فيما ياتي كذا البصر كما هو طريقة السنوسي ومن
تبعه وقال السعد تتعلق بالمبصرات فيحتمل ان مراده المبصرات
في حقنا وهي الذوات والالوان فيكون مخالفا لطريقة السنوسي
ومن تبعه ويحتمل ان مراده المبصرات في حقه تعالى وهي الموجودات
الذوات وغيرها جميع الموجودات حتى الاصوات ولو خفية
جدا كدبيب النملة السوداء في الليل المظلم بمعنى ان ذلك
منكشف لله ببصره وما ذكر من التعريف للبصر القديم واما
البصر الحادث فهو قوة مخلوقة في العصبتين المجوفتين
المتلاقيتين تلاقيا صليبيا هكذا X او المتلاقيتين تلاقي
دالين ظهر احداهما في ظهر الاخرى هكذا ⟨⟩ تدرك بها الاضوا
والالوان والاشكال وغير ذلك مما يخلق الله ادراكه في النفس
بذلك اتانا السمع اي بهذه الصفات الثلاثة التي هي الكلام
والسمع والبصر اتانا المسموع اي الدليل السمعي فالسمع
بمعنى

بمعنى المسموع وهو الدليل السمعي وليس المراد ان السمع
ورد بنفس المسموع الصفات لانه خلاف الواقع بل المراد انه
ورد بمشتقاتها قال تعالى وكلم الله موسى تكليما اي ازال عنه
الحجاب واسمعه الكلام القديم ثم اعاد الحجاب وليس المراد
انه تعالى ابتدى كلاما ثم يسكت لانه لم يزل متكلما ازلا وابدا
خلافا للمعتزلة في قولهم بان المعنى ان الله تعالى خلق الكلام
في شجرة واسمعه موسى ويرد كلامهم بان الاصل في الاطلاق
الحقيقة وما رواه القضاعي من ان الله ناجى موسى بمائة الف
واربعين كلمة معناه انه فهم معاني يعبر عنها بهذه العدة
لا التبعيض في نفس الكلام وروي ان موسى عليه الصلاة
والسلام كان يسد اذنيه عند قدومه من المناجات لئلا
يسمع كلام الخلق لكونه لا يستطيع سماعه لانه صار عنده
كاشد ما يكون من اصوات البهايم المنكرة بسبب ما ذاق من
اللذة التي لا يحاط بها عند سماع كلام من ليس كمثله شيء
وقد اشرق وجهه من النور فما راه احد الا عمي فتبرقع وبقي
البرقع على وجهه الى ان مات واكثر ما اشتهر في المناجاة
كذب لا يليق بسيدنا موسى وقال تعالى وهو السميع
البصير وقد ورد في الحديث اربعوا على انفسكم بالدعا
فانكم لا تدعون اصم وفي رواية ولا غايبا وانما تدعون سميعا
بصيرا ومعنى قوله اربعوا على انفسكم اشفقوا على انفسكم
فهو من معنى قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية وقد
اجمع اهل الملل والاديان على انه تعالى متكلم وسميع وبصير
فان قيل المدعى ان له تعالى صفتين من صفات المعاني
وهما السمع والبصر وما في الاية والحديث وانعقد عليه
الاجماع انه تعالى سميع بصير وهو غير المدعى اجيب

بان اهل اللغة لا يفهمون من سميع وبصير الا ذات ثبت لها
السمع والبصر لان اطلاق المشتق وصفا لشيء يقتضي
ثبوت ماخذ الاشتقاق له فثبت له المدعي بالاية والحديث
والاجماع مع اعتبار ما يفهمه اهل اللغة ولا يخفى انه
لا ايطا في كلام الناظم بل فيه الجناس التام لان السمع الاول بمعنى
الصفة القديمة والسمع الثاني بمعنى الدليل السمعي على انه
تقدم انها ليست من مشطور الرجز بل من كامله وحينئذ
فلا ايطا فهل له الخ التعبير بالفا لان هذا لا يتفرع على
ما قبله ويمكن جعل الفا للاستئناف ويصح ان يجعل فاء
الفصيحة فتكون في جواب شرط مقدر والتقدير اذا اردت
تحقيق مسئلة الادراك فاقول لك هل له الخ وحاصل
ما ذكره الناظم انه قيل بثبوتها وقيل بانتفائها وقيل بالوقف
فهي اقوال ثلاثة وقد اختلف ايضا في صفة التكوين فاثبتها
الماتريدية وعليه فهي قديمة قائمة بذاته تعالى يوجد بها
ويعدم بها لكن ان تعلقت بوجودك تسمى ايجادا وان
تعلقت بعدمك تسمى اعداما وان تعلقت بالحياة تسمى
احياء وهكذا فصفات الافعال عندهم قديمة لانها صفة
التكوين وهي قديمة وذهب بعضهم الى ان هذه كلها
صفات متعددة وفيه تكثير للقدما جدا ونفاها الاشاعرة
وجعلوا صفات الافعال هي تعلقات القدرة التنجيزية
الحادثة فان قيل على طريقة الماتريدية ما وظيفة القدرة
عندهم اجيب بان وظيفتها تهيئة الممكن بحيث تجعله
قابلا للوجود والعدم ورد بان قبوله لذلك ذاتي له واجيب
بان الذاتي انما هو القبول الامكاني بخلاف القبول الاستعدادي
القريب من الفعل ادراك هو وحق الحادث تصور

قوله وهي قديمة عبارة العلامة الفضالي
في رسالة كفاية العوام ومن اجل كونهم
زادوا هذه الصفة قالوا ان صفات
الافعال قديمة كالخلق والاحياء والرزق
والاماتة لان هذه الالفاظ اسما للتكوين
الذي هو صفة موجودة عندهم والتكوين
قديم فتكون صفات الافعال قديمة
وعند الاشاعرة صفات الافعال حادثة
لانها اسماء لتعلقات القدرة فالاحياء
اسم لتعلق القدرة بالحياة والرزق اسم
لتعلق القدرة بالمرزوق والخلق اسم لتعلقها
بالمخلوق والاماتة اسم لتعلقها بالموت
وتعلقات القدرة عندهم حادثة فتكون
صفات الافعال حادثة
وقال العلامة الامير في حواشيه على
الجوهرة ثم المراد بالايجاد تعلق ايجاد القدرة
ما يشهد الاثبات اذ قلنا بثبوت الاحوال
فتكون من تعلقات القدرة بخلاف الاعتبار

١٩

تمثل حقيقة الشيء المدرك عند المدرك اي تصور حقيقة
الشيء المدرك بفتح الراء على صيغة اسم المفعول عند
المدرك بكسرها على صيغة اسم الفاعل واما في حقه تعالى
على القول به فهو صفة قديمة قائمة بذاته تعالى تسمى الادراك
يدرك الملموسات كالنعومة والخشونة والمشمومات كالرائحة
الطيبة والمذوقات كالحلاوة من غير اتصال بمحالها التي هي
الاجسام ولا تكيف بكيفيتها لان ذلك انما هو عادي وقد ينفك
وقيل يدرك بها كل موجود والذي صرح به بعض المتاخرين
انها صفة واحدة لكن الواقع في كتب الكلام انها ثلاث صفات
ادراك الملموسات وادراك المشمومات وادراك المذوقات
واستدل القائلون باثباتها وهم القاضي وامام الحرمين
ومن وافقهما بانها كمال وكل كمال واجب لله لانه لو لم يتصف
بها لاتصف بضدها وهو نقص والنقص عليه تعالى
محال فوجب ان يتصف بها على ما يليق به من غير اتصال
بالاجسام ومن غير وصول اللذات والالام له تعالى وقوله
اولا اي او ليس له ادراك اي صفة تسمى الادراك كما ذهب
اليه جمع واستدلوا على ذلك بانه لو اتصف تعالى بها لزم الاتصال
بمحالها تلازما عقليا فلا يتصور انفكاكه واللازم مستحيل
في حقه تعالى واستحالة اللازم مستحيل في حقه تعالى وهو
الاتصال توجب استحالة الملزوم وهو اتصافه تعالى بها لكن
الاولون لا يسلمون ان بين الاتصاف بها والاتصال بمحالها
تلازما عقليا لما تقدم من انه يجعله عاديا ويقبل الانفكاك
ودعوى انه تعالى لو لم يتصف بها لاتصف بضدها فاسدة
لمنافاة العلم الواجب له تعالى لذلك الضد لان علمه تعالى
محيط بمتعلقاتها فهو كاف عنها حيث لم يرد سمع ولا دل عليها

Copyright © King ... University

فعله تعالى كخلقه العالم لانه لا يتوقف عليها وقوله خلف اي في جواب ذلك اختلاف فهو مبتدا خبره محذوف وهذا الاختلاف مبني على الاختلاف في دليل الصفات الثلاثة السابقة التي هي الكلام والسمع والبصر فمن اثبتها بالدليل العقلي وهو انها صفة كمال فلو لم يتصف بها لاتصف باضدادها وهي نقايص والنقص عليه تعالى محال اثبت هذه الصفة التي هي صفة الادراك ومن اثبتها بالدليل السمعي المتقدم نفى الصفة المذكورة لانه لم يرد بها سمع وعند قوم صح فيه الوقف اي وصح الوقف عن القول باثبات الادراك ونفيه عند قوم من المتكلمين كالمقترح وابن التلمساني وبعض المتاخرين لتعارض الادلة فهولاء القوم لا يجزمون بثبوت الادراك كاهل القول الاول ولا يجزمون بنفيه كاهل القول الثاني وهذا القول اسلم واصح من القولين الاولين وكما اختلف في الادراك اختلف في الكون مدركا والاصح الوقف عن ذلك

حي لا يصح ان يكون معطوفا على الوجود بحذف حرف العطف لانه يخل المعنى وواجب لحي وهذا فاسد لان الله هو الحي فتعين ان يكون خبر المبتدا محذوف مقرون بالفا والتقدير وحيث وجبت له الحياة فهو حي والذي ذكره المص في الشرح انه اراد بيان الاسما الماخوذة مما سبق لبيان وجوب قيام الصفة بالموصوف رادا على بعض فرق الضلال حيث قالوا بعدم قيام بعضها بالموصوف كالكلام والارادة ولم يرد بيان الصفات المعنوية ولذا لم يقل كونه حيا لان عد الصفات المعنوية انما يتمشى على قول مثبت الاحوال جمع حال وهي صفة لا موجودة ولا معدومة بل واسطة بين الموجود والمعدوم وعليه جرى السنوسي في الصغرى حيث قال وكونه قادرا الخ

والمختار

والمختار عند المحققين انه لا حال وان الحال محال فعلى القول بثبوت الاحوال تكون الامور اربعة اقسام موجودات وهي التي ليس لها ثبوت اصلا واحوال وهي التي لها ثبوت لكن لم تصل الى درجة الموجود حتى ترى ولم تنحط الى درجة المعدوم حتى تكون عدما محضا وامور اعتبارية وهي قسمان امور اعتبارية انتزاعية كقيام زيد فهو امر اعتباري انتزاعي لانه انتزع من الهيئة الثابتة في الخارج وامور اعتبارية اختراعية ككبر من زيد فهو امر اعتباري لانه اخترع عند الشخص والقسم الاول لا يتوقف على اعتبار المعتبر وفرض الفارض والقسم الثاني يتوقف على ذلك وعلى القول بنفي الاحوال تكون الامور ثلاثة موجودات ومعدومات وامور اعتبارية بقسميها وهذه الطريقة هي الراجحة ومعنى انكار المعنوية انكار زيادتها على المعاني بحيث تكون واسطة بين الموجود والمعدوم لا انكار كونه قادرا مثلا من اصله لانه مجمع عليه فليس فيه خلاف انما الخلاف في زيادته على المعاني فالحاصل انهم اتفقوا على الكون قادرا مثلا لكن على القول بثبوت الاحوال تكون واسطة بين الموجود والمعدوم لازمة للقدرة وعلى القول بنفي الاحوال تكون عبارة عن قيام القدرة بالذات فيكون امرا اعتباريا وهذا كله عند اهل السنة واما عند المعتزلة فهي كناية عن القادرية اي كونه قادرا بذاته وكذا يقال في الباقي فهم وان انكروا المعاني لم ينكروا القادرية والعالمية وغيرهما فيقولون قادر بذاته وعالم بذاته الى غير ذلك ولذلك يقولون من انكر المعاني لا يكفر الا اذا اثبت ضدها ومن انكر المعنوية بمعنى القادرية ونحوها كفر لانه يلزم من انكار القادرية اثبات الضد واما انكار المعنوية بمعنى الاحوال

فهو الحي وحيث ان المص صرح بانه اراد مجرد بيان الاسما ولم علمت صح
يرد بيان الصفات المعنوية علمت ان حمله علي بيان المعنوية
ليس علي ما ينبغي وان ذكره الشيخ عبد السلام وغيره خصوصا
وقد عبر بالحي الخ ولم يعبر بكونه حيا الخ وقد قالوا صاحب البيت
ادري بالذي فيه وحقيقة الحي الذي له الحياة الحقيقية هو الذي
تكون حياته له اته وليس ذلك لاحد من الخلق فليست حياتهم
لذاتهم علیم اي وحيث وجب له العلم فهو عليم فهو خبر
لمبتدا محذوف معروف بالفا كما تقدم وعليم بمعني عالم وهو
الذي علمه شامل لكل ما من شانه ان يعلم فصيغة المبالغة باعتبار
الكثرة في المتعلق وان كانت صفة العلم واحدة لا تكثر فيها وقوله
قادر اي وحيث وجب له القدرة فهو قادر فهو خبر لمبتدا محذوف
معروف بالفا كما مر والقادر هو الذي ان شا فعل وان شا ترك
فهو متمكن من الفعل والترك فيصدر عنه كل من الفعل والترك
بحسب مصالح الخلق المترتبة علي ذلك وقوله مريد اي وحيث له وجبت
الارادة فهو مريد وهو الذي تتوجه ارادته الي المعدوم فتخصصه
بالوجود بدلا عن العدم مثلا وقوله سميع بحذف اليا مع سكون
العين للضرورة اي وحيث وجب له السمع فهو سميع وقوله
بصير اي وحيث وجب له البصر فهو بصير والسميع هو الذي
يسمع كل موجود والبصير هو الذي يبصر الاشيا فيحيط
بالمسموعات والمبصرات من غير ان يشغله شان عن شان
ما يشا يريد بقصر يشا للوزن اي الذي يشاوه واشار
المص بذلك الي اختيار مذهب الجمهور من اتحاد المشية والارادة
خلافا للكرامية حيث زعموا ان المشية صفة واحدة ازلية
تتناول ما يشاوه الله بها والارادة حادثة متعددة بتعدد
المرادات كما قاله في شرحه الصغير ومرادة الله تعالي هي شوونه

في خلقه

في خلقه وحكي ان ابن الشجري كان يقرر في درسه قوله تعالى
كل يوم هو في شان فساله سائل وقال له ما شان ربك الان
فطرق راسه وقام متحيرا فنام فراي النبي صلى الله عليه وسلم
فساله عن ذلك فقال له صلى الله عليه وسلم السائل لك
الخضر فاذا اتاك في غد وسالك فقل له شوون يبديها
ولا يبتديها يرفع اقواما ويضع اخرين فلما اصبح اتاه وساله
فاجابه بما ذكر فقال له صل علي من علمك ومشي مسرعا ومعنى
شوون يبديها ولا يبتديها احوال يبديها للناس ولا يبتديها
علما لانه تعالى يعلم الاشيا ازلا خلافا لمن قال الامر انف اي
يستانف الله الاشيا علما وقد انقرض هولاء الجماعة من قبل
الامام الشافعي وهم قوم كفار لانهم انكروا القدرة متكلم
بسكون التا للوزن اي وحيث وجب له الكلام فهو متكلم ولا
خلاف لارباب المذاهب والملل في انه تعالى متكلم وانما الخلاف
في معني كلامه وقد تقدم معناه وقد اختلفوا في قدمه
وقد تقدم بيانه ايضا وسياتي بيانه في قوله ونزه القران
اي كلامه عن الحدوث واحذر انتقامه ثم صفات
الذات الخ ثم للاستئناف ويحتمل ان تكون للترتيب في الذكر
والاخبار والمعني بعد ان اخبرتك بما تقدم اخبرك بان صفا ت
الذات الخ والغرض الاصلي من ذلك بيان حكم صفات الذات
وهو انها ليست بعين الذات ولا بغير الذات فان قيل
الشي اما ان يكون غيرا واما ان يكون عينا فلا يعقل قولهم
ولا بعين الذات صح ليست بغير الذات اجيب بان نفي العينية ظاهر اذ من
المعلوم ان حقيقة الذات غير حقيقة الصفات والا لزم
اتحاد الصفات والموصوف وهو لا يعقل واما نفي الغيرية
فالمراد به نفي الغير المصطلح عليه وهو الغير المنفك لا مطلق

Copyright King Saud University

الغير فالمعنى انها ليست بعين الذات ولا بغير الذات غيرا منفكا
فلا ينافي ان حقيقتها غير حقيقة الذات لكنها ليست منفكة عن الذات
وقال بعضهم انها غير نظرا لذلك وان لم تنفك قال الشمس السمرقندي
وهو خلاف لفظي لان القول بانها ليست بغير محمول على الغير
في المفهوم وان لم تنفك ولكون الصفات ليست غيرا بالمعنى
المتقدم وقع التسامح باضافة ما للذات اليها نحو تواضع كل شئ
لقدرته والمراد به تواضع كل شئ لذاته لاجل قدرته والا
فعبادة مجرد الصفات كفر وعبادة مجرد الذات فسق
فالمستقيم عبادة الذات المتصفة بالصفات وخرج باضافة
صفات للذات الصفات السلبية فانها غير بمعنى انها ليست
قايمة به لانها امور عدمية وصفات الافعال كالاحيا والاماتة
فانها غير ايض بمعنى انها منفكة لانها تعلقات القدرة التنجيزية
الحادثة والصفة النفسية وهي الوجود فانها عين الموجود
على كلام الاشعري وقد تقدم ان التحقيق تاويله على معنى
انه ليس زايدا على الذات بحيث يرى فلا ينافي انه امر اعتباري
وغير الموجود على كلام غير الاشعري ليست بغير بلا تنوين
لفظ غير لاضافته تقديرا الى مثل ما اضيف اليه عين والتقدير
ليست بغير الذات وقد عرفت ان المراد ليست بغير منفك فلا ينافي
انها غير ملازم واشار المص بذلك الى الجواب عن الشبهة التي
اوردها المعتزلة النافون لصفات المعاني تقريرها ان الصفات
الوجودية اما ان تكون حادثة فيلزم قيام الحوادث بذاته
تعالى واما ان تكون قديمة فيلزم تعدد القدما وهو كفر باجماع
المسلمين وقد كفرت النصارى بزيادة قديمين على الذات
العلية فكفروا باثبات الهة ثلاثة كما قال تعالى لقد كفر الذين
قالوا ان الله ثالث ثلاثة واذا كفرت النصارى باثبات الهة
ثلاثة

ثلاثة فكيف بالاكثر وهو ثمانية قدم الذات والصفات السبع
او تسع بزيادة التكوين وعشر بزيادة الادراك فيلزم على
اثبات ذلك الكفر من باب اولى وهذا توسع في المؤاخذة لان اهل
السنة معترفون بقدم الصفات وحاصل الجواب كما اشار
اليه العلامة السعد ان المحظور المبطل للتوحيد انما هو
تعدد القدما المتغايرة بحيث تكون ذوات مستقلة وليست
الصفات مغايرة للذات بهذا المعنى فلم يلزم التعدد المبطل
للتوحيد حتى يلزم الكفر فنفي الغيرية هو الذي اشير به
للجواب عن الشبهة المذكورة فلا مدخل لنفي العينية
في الجواب لكنه تكميل للفايدة على ان الغرض الاصلي كما علمت
بيان حكم الصفات وهو انها ليست بغير الذات ولا بعين
الذات ولم يذكر المص مغايرة بعض الصفات عن الذات فاو
بمعنى الواو لان القاعدة انها تكون بمعنى الواو بعد النفي
واعلم ان وجوب صفات المعاني ذاتي لها مثل وجوب الذات
كما هو الحق الذي عليه السنوسي ومن تبعه وليست ممكنة
لذاتها واجبة لغيرها بسبب اقتضا الذات لها كما قاله العضد
وهذه نزغة من نزغات العضد وسرت له هذه النزغة
من كلام الفلاسفة فانهم يقولون ان العالم ممكن لذاته قديم
لغيره بسبب كونه معلولا لعلة قديمة وهي ذاته تعالى
وما كان معلولا لعلة قديمة فهو قديم وهذا الكلام باطل
وكلام السعد في موضع يوافق كلام العضد وفي موضع
اخر يوافق كلام السنوسي وهو الذي تلقي اليه عليه
فقدرة الخ اي اذا اردت معرفة تعلقات الصفات فاقول
لك فقدرة الخ فالفا فا الفصيحة ولما طوى ذيل مباحث
الصفات شرع في نشر ما لها من التعلقات والذي اعتمده المحققون

المنفكة

Copy… King… University

ان التعلق للمعاني فقط وقال بعض المتكلمين للمعنوية ولم يقل
احد بان التعلق للمعاني والمعنوية معا والا لزم اجتماع موثرين
على اثر واحد في القدرة والكون قادرا والارادة والكون مريدا ولزم
تحصيل حاصل في العلم وكونه عالما وهكذا الباقي وعرفوا التعلق
بانه طلب الصفة امرا زايدا على الذات تصلح له واعلم ان
صفات المعاني من حيث التعلق وعدمه ومن حيث عموم التعلق
للواجبات والجايزات والمستحيلات وخصوصه بالممكنات او بالموجودات
اقسام اربعة الاول مايتعلق بالممكنات وهو القدرة والارادة
لكن تعلق الاولى تعلق ايجاد واعدام وتعلق الثانية تعلق
تخصيص والثاني ما يتعلق بالواجبات والجايزات والمستحيلات
وهو العلم والكلام لكن تعلق الاول انكشاف وتعلق الثاني تعلق
دلالة والثالث مايتعلق بالموجودات وهو السمع والبصر
والادراك ان قيل به والرابع مالايتعلق بشيء وهو الحياة
وقد ذكرها المص على هذا الترتيب كما ستراه ومعرفة التعلق غير
واجبة على المكلف لانها من غوامض علم الكلام كما نقله الشيخ البراوي
عن سيدي محمد الصغير وذكره الشيخ الشنواني بممكن
تعلقت الجار والمجرور متعلق بالفعل بعده وانما قدمه عليه
لافادة الحصر فكانه قال لا تتعلق الا بممكن اي بكل ممكن فالمراد
العموم لان النكرة في سياق الاثبات قد تعم كما في قوله تعالى علمت
نفس ما احضرت اي كل نفس فالقدرة متعلقة بجميع الممكنات
لانه لو خرج ممكن عن تعلقها لزم منه العجز وهو محال عليه
تعالى والمراد بالممكن ما لا يجب وجوده ولا عدمه لذاته ولو
وجب وجوده او عدمه لغيره فالذي تعلق علمه بعدم وجوده
فهو وان كان ممكنا في ذاته لكن وجب عدمه لغيره كايمان من
علم الله عدم ايمانه كابي جهل لعنه الله لكن تعلق القدرة

بالذي

قوله وجوده من الممكنات فهو وان كان ممكنا
في ذاته لكن وجب وجوده لغيره كايمان
من علم الله ايمانه والذي تعلق علمه
بعدم وجوده ...

بالذي تعلق علم الله بعدم وجوده تعلق صلوحي لا تنجيزي
والا لانقلب العلم جهلا وهو محال وبذلك جمع بين القولين
فالقول بانه من متعلقات القدرة محمول على انه من متعلقاتها
باعتبار التعلق الصلوحي والقول بانه ليس من متعلقات
القدرة محمول على انه ليس من متعلقاتها باعتبار التعلق التنجيزي
وعلم من ذلك ان للقدرة تعلقين تعلقا صلوحيا قديما وهو
صلاحيتها في الازل للايجاد والاعدام فيما لايزال وتنجيزيا
حادثا وهو الايجاد والاعدام بالفعل وهذا على سبيل الاجمال
واما على سبيل التفصيل فلها تعلقات سبعة وقد تقدم بيانها
وخرج بالممكن الواجب والمستحيل فلا تتعلق القدرة بهما لانها
ان تعلقت بوجود الواجب لزم تحصيل الحاصل وان تعلقت
بعدمه لزم انقلاب حقيقة الواجب فان حقيقته ما لا يقبل
العدم وان تعلقت بالمستحيل فعلى العكس من ذلك
بلا تناهي ما به تعلقت اي الممكن الذي تعلقت به القدرة
ملتبس بعدم التناهي فمتعلقات القدرة لا تنتهي الى حد
ونهاية اذ منها نعيم الجنان وهو متجدد شيئا فشيئا وهكذا واما
ما وجد في الخارج من الممكن فهو متناهي لان كل ما حصره الوجود
من الممكن فهو متناه لاستحالة حوادث لا نهاية لها ويدل على
عدم تناهي متعلقات القدرة قوله تعالى والله على كل شيء
قدير وقوله تعالى خلق كل شيء فقدره تقديرا اي كل شيء
ممكن في الايتين واعلم انه لا ايطا في البيت لان الصحيح
انها من كامل الرجز على انه يصح حمل الاول على التنجيزي والثاني
على الصلوحي وايضا كون الاول في حيز الاثبات والثاني في حيز
النفي فلا يلتفت اليه وان ذكره المص في شرحه ووحدة
اوجب لها اي اوجب للقدرة وحدة بمعنى اعتقد وجوبها لها

قوله ولانه لعل الاولى اسقاط الواو ويكون تعليلا لقوله لا يقتضيه معقول اه

فيجب ان نعتقد ان قدرة الله واحدة لان تعددها لا يقتضيه
معقول ولا منقول ولانه لو كان له قدرتان لزم اجتماع موثرين
على اثر واحد فالقدرة واحدة والمقدور متعدد كالحركة والسكون
وغيرهما   ومثل ذي ارادة اي ومثل القدرة ارادة فاسم
الاشارة عايد للقدرة فالمعنى ان ارادة الله تعالى مثل قدرته
في الامور الثلاثة المتقدمة التي هي تعلقها بكل ممكن وعدم
تناهي متعلقاتها وايجاب الوحدة لها بلا تفاوت بينهما فالمثلية
انما هي في هذه الثلاثة وان اختلفت جهة التعلق فيهما فان
القدرة انما تتعلق بالممكن ~~انما تتعلق بالممكن~~ تعلق الايجاد
والاعدام والارادة انما تتعلق به تعلق تخصيص فتخصص
كل ممكن ببعض ما يجوز عليه من الممكنات المتقابلات
كالوجود او العدم وكونه بهذه الصفة او بصفة اخرى وهكذا
ويدل على عموم تعلق الارادة الادلة العقلية كان يقال لو
تعلقت بالبعض دون البعض للزم عليه الترجيح بلا مرجح
واللازم باطل والادلة السمعية كقوله تعالى انما امره اذا اراد
شيا ان يقول له كن فيكون والمراد من ذلك والله اعلم انه متى
تعلقت ارادته وقدرته بشي برز حالا فهو كناية عن سرعة
وجود مراده تعالى وعدم تخلفه وليس المراد من ذلك ما هو
ظاهره من انه تعالى اذا اراد شيا يصدر منه امر للكاينات بلفظ
كن واعلم ان للارادة تعلقين تعلقا صلوحيا قديما
وهو صلاحيتها في الازل لتخصيص الممكن بالوجود او بالعدم
او بالغنى او بالفقر وهكذا وتعلقا تنجيزيا قديما وهو
تخصيص الله بها ازلا ببعض ما يجوز عليه من الممكنات
السابقة وزاد بعضهم تعلقا ثالثا وهو تعلقها بالممكن حين
وجوده بالفعل فيكون تعلقا تنجيزيا حادثا والحق ان هذا

الممكن صح

ليس

ان السمع والقدرة اه

ليس بتعلق وانما هو اظهار للتعلق كما تقدم   والعلم
معطوف على قوله ارادة فهو مثل القدرة ايضا في الامور الثلاثة
السابقة وهي تعلقه بالممكنات وعدم تناهي متعلقاته وايجاب
الوحدة له باجماع من يعتد باجماعه فانه لم يذهب احد الى تعدد
علمه تعالى بعدد المعلومات الا ابا سهل الصعلوكي فقال بعلوم
قديمة لا نهاية لها ولا يرد عليه استحالة دخول ما لا نهاية له
في الوجود لان الدليل انما قام على هذه الاستحالة في الحوادث
دون القديم وقوله لكن عم ذي اي لكن عم العلم من حيث
تعلقه هذه الممكنات التي اشعر بها عموم قوله بممكن لان المراد
به العموم كما سبق ودفع المص بهذا الاستدراك ما يوهمه
تشبيه العلم بالقدرة من قصره على الممكنات كما في القدرة
والارادة وليس كذلك بل يتعلق ايضا بالواجبات والمستحيلات
ولا ايطا في كلامه لاختلاف مرجعي اسم الاشارة على انها
ليست من مشطور الرجز بل من تامه كما تقدم غير مرة وقوله
وعم ايضا واجبا والممتنع اي وشمل العلم من حيث التعلق
الواجب العقلي كذاته تعالى وصفاته والممتنع العقلي كشريكه
تعالى واتخاذه ولدا او صاحبة بمعنى انه يعلم استحالة
ذلك ويعلم انه لو وجد لترتب عليه من الفساد كذا وكذا
وايضا مصدر اض يئض اذا رجع فمعناه رجوعا الى عموم
العلم فهو كما عم الممكنات عم الواجبات والممتنعات ويدل على
عموم تعلقه قوله تعالى والله بكل شي عليم والمراد بالشي
مطلق الامر لا خصوص الموجود والا لم يطابق المدعى وقوله
تعالى عالم الغيب والشهادة اي ما غاب عنا وما حضر لنا
فالمراد الغيب والشهادة بالنسبة لنا وليس للعلم الا تعلق
تنجيزي قديم فقط على التحقيق واعلم ان تعلقات

Copyright King Saud University

القدرة والارادة والعلم مترتبة عند اهل الحق باعتبار التعقل
فقط في التعلقات القديمة وفي الحقيقة ايض في الحادث منها
مع القديم فبين تعلق القدرة الصلوحي القديم وتعلق الارادة
الصلوحي القديم والتنجيزي القديم وتعلق العلم وهو
تنجيزي قديم ترتيب في التعقل فيتعقل اولا تعلق العلم ثم
تعلق الارادة ثم تعلق القدرة فتعلق القدرة تابع لتعلق
الارادة وتعلق الارادة تابع لتعلق العلم وليس بين هذه
التعلقات ترتيب في الخارج لانها قديمة والقديم لا ترتيب فيه
خارجا والالزم ان المتاخر حادث وبين تعلق القدرة
التنجيزي الحادث وتعلق الارادة التنجيزي القديم والصلوحي
القديم وتعلق العلم وهو تنجيزي قديم كما مر ترتيب
في الخارج وفي التعقل لان تعلق القدرة متاخر عن هذه
التعلقات القديمة ضرورة تاخر الحادث عن القديم واما
تعلق القدرة التنجيزي الحادث وتعلق الارادة التنجيزي
الحادث على القول به فبينهما ترتيب في الخارج وفي التعقل
فيكون تعلق القدرة التنجيزي الحادث متاخر عن تعلق
الارادة التنجيزي الحادث على القول به وقيل بينهما ترتيب
في التعقل فقط لانه لا يتاخر مراده تعالى عن ارادته اه ملخصا من
حاشية العلامة الشنواني مع الشرح للشيخ عبد السلام فادع
لي ولهما بحسن الخاتمة ومثل ذا كلامه اي ومثل علمه
تعالى كلامه فاسم الاشارة عائد على العلم ومثل خبر مقدم
وكلامه مبتدا مؤخر والتقدير وكلامه النفسي القديم
القائم بذاته تعالى مثل العلم في الاحكام الثلاثة وهي عموم
تعلقه بالواجبات والجائزات والمستحيلات وعدم تناهي متعلقاته
وايجاب وحدته فعموم تعلقه لصلوحه للجميع والقاعدة
ان

قوله فبين ترتيب علمان تعلقات الصفات المذكور مترتبة باعتبار التعقل فقط في التعلقات القديمة اه

ان صفات المولى متى صلحت لشيء فلابد من ثبوت الجميع لها
وعدم تناهي متعلقاته لامتناع التخصيص لشيء يتناهى
لانه ترجيح بلا مرجح ومن متعلقاته نعيم الجنان وهو
لا يتناهى بل يتجدد شيا فشيا وهكذا وايجاب وحدته
لانه لم يرد السمع بالتعدد بل نقل الاجماع على نفي كلام ثان
قديم والمثلية انما هي في الثلاثة احكام المذكورة وان اختلفت
جهة التعلق لان تعلق العلم انكشاف وتعلق الكلام دلالة وهو
تعلق تنجيزي قديم بالنظر لغير الامر والنهي فهو يدل ازلا على ان
ذاته وصفاته تعالى واجبة وعلى ان الشريك والصاحبة والولد
مستحيل وان ولد زيد ورزقه وعلمه جائز ويدل ازلا ايضا
على ان من اطاع فله الجنة ومن عصى فله النار والاول وعد والثاني
وعيد وهكذا واما بالنظر للامر والنهي فعلى اشتراط وجود
المامور والمنهي يكون له تعلق صلوحي قديم قبل وجود المامور
والمنهي وتنجيزي حادث بعده كما تقدم تحقيقه فالسمع
بالنون وبالتاء اولا وفيه اشارة الى غموض المحل وصعوبته فيشير
الى انه ليس لنا في هذا المقام الا اتباع القوم خصوصا في اثبات
التعلقات الازلية وكل موجود انط للسمع به اي وكل موجود
علق للسمع به فانط فعل امر من الاناطة وهي التعليق وكل مبتدا
خبره جملة انط للسمع به او مفعول لمحذوف يفسره المذكور
من باب الاشتغال على حد زيدا امرر به والتقدير اقصد كل موجود
واللام في قوله للسمع زائدة والسمع مفعول لانط بمعنى علق او
ضمنه معنى اعرف فعداه باللام وبالجملة فالمعنى اعتقد
تعلق السمع الازلي بكل موجود كذا البصر اي مثل السمع
البصر في تعلقه بكل موجود فاسم الاشارة راجع للسمع وكذا
خبر مقدم والبصر مبتدا مؤخر وقوله ادراكه اي وكذا ادراكه

Copyright King Saud University

فهو عطف على البصر بحرف عطف مقدر وقوله ان قيل براي بثبوته
كما هو احد الاقوال الثلاثة السابقة في قوله فهل له ادراك اولا
خلف وعند قوم صحح فيه الوقف فهذه الصفات الثلاثة متحدة
المتعلق ولا يلزم من اتحاد المتعلق اتحاد الصفة بل الصفة
متعددة وكل منها له حقيقة من الانكشاف ليست عين حقيقة
غيره لا يعلم تلك الحقيقة الا الله تعالى وما ذكره المص من ان
سمعه وبصره تعالى يتعلقان بكل موجود هو ما ذكره بعض
المتاخرين كالشيخ السنوسي ومن تبعه والذي في كلام السعد
وغيره ان السمع الازلي صفة تتعلق بالمسموعات وان البصر الازلي
صفة تتعلق بالمبصرات وهو محتمل للعموم والخصوص فيحتمل
انه اراد المسموعات والمبصرات في حقه تعالى وهي الموجودات
فيكون موافقا لما تقدم ويحتمل انه اراد المسموعات والمبصرات
في حقنا وهي الاصوات في الاول والذوات والالوان في الثاني
فيكون مخالفا لما تقدم وما ذكره المص ايضا من كون الادراك
على القول به مثل السمع والبصر في التعلق بكل موجود هو احد
قولين قد سبق ذكرهما وثانيهما انه يتعلق بالملموسات والمشمومات
والمذوقات من غير اتصال بمحالها فهما طريقان للقوم كما يوخذ من
اليوسي وشرح الكبرى واعلم ان للسمع والبصر والادراك
على القول به والقول بانه يتعلق بكل موجود ثلاث تعلقات
تعلقا تنجيزيا قديما وهو التعلق بذات الله وصفاته وصلوحيا
قديما وهو التعلق بنا قبل وجودنا وتنجيزيا حادثا وهو
التعلق بنا بعد وجودنا ووجوب التعلق لهذه الصفات
مستفاد من صيغة الامر في قوله انط كما استفيد عدم تناهي
متعلقاتها من ادات العموم الداخلة على موجود وسكت المص
عن وحدة هذه الصفات للعلم بها من وجوبها لنظايرها

كالقدرة

كالقدرة والارادة اذ لا فرق ولا ايطاء في كلام المص لاختلاف
مرجع الضميرين نظير ما تقدم في اسم الاشارة في قوله ومثل ذي
ارادة الخ وسبق ما في نحوه   وغير علم هذه اي هذه الصفات
الاربع وهي الكلام والسمع والبصر والادراك غير العلم فاسم
الاشارة مبتدا موخر وغير علم خبر مقدم ودفع بذلك ما قد
يتوهم من اتحادها مع العلم لاتحاد متعلق العلم واندراج الثلاثة
متعلق السمع والبصر والادراك في متعلقه لا سيما وتعلق هذه
الثلاثة تعلق انكشاف كتعلق العلم وكما ان هذه الصفات الاربع
مغايرة للعلم بعضها مغاير لبعض واتحاد المتعلق لا يوجب اتحاد
الحقيقة وقوله كما ثبت اي كالتغاير الذي ثبت عند القوم بالادلة
السمعية لان هذه الصفات انما تثبت بالسمع والمدلول لغة لكل
واحدة غير المدلول للاخرى فوجب حمل ما ورد على ظاهره حتى
يثبت خلافه وبيان كون المدلول لغة لكل واحدة غير المدلول
للاخرى ان السمع حس الاذن اي حاستها والاذن نفسها وما
وقر فيها من شيء تسمعه والذكر المسموع والبصر حس العين اي
حاستها والكلام القول وما كان مكتفيا بنفسه والعلم هو
المعرفة كما يوخذ من القاموس في مواضع متعددة واذا ثبت
انها متغايرة لغة كانت متغايرة شرعا وبالجملة فكنه كل واحدة
غير كنه الاخرى وتفويض علم ذلك لله تعالى   ثم الحياة
ما بشيء تعلقت بسكون اليا وحذف الهمزة للوزن وثم للاستيناف
والمعنى ان الحياة لا تتعلق بشيء اي امر موجودا او معدوما فالمراد
بالشيء هنا المعنى اللغوي الشامل للموجود والمعدوم ويصح
ان يكون المراد المعنى الاصطلاحي ويقال اذا كانت لا تتعلق
بالموجود فاولى ان لا تتعلق بالمعدوم فليست الحياة من الصفات
المتعلقة لانها صفة مصححة للادراك اي مصححة لمن قامت به

٥٦

الكلام لا يتعلق

اي حقيقة المتعلق

من العقد والنقب ... نفسه ا ه

وهو الموجود كما قال ... وعند نا الشيء هو الموجود ا ه

ان يتصف بصفات الادراك ولا تقتضي امرا زايدا على قيامها
بمحلها ومثل للحياة الوجود والقدم والبقا عند من يعدها من
الصفات الذاتية وعند ناالخ لما فرغ من الصفات وتعلقها
شرع في مبحث يجب اعتقاده فيجب على الانسان ان يعتقد أن
اسماه العظيمة قديمة وكذا صفات ذاته وتقديم الظرف للحصر
والضمير لاهل الحق فالمعنى واسماوه العظيمة قديمة عندنا
معاشر اهل الحق خلافا للمعتزلة في قولهم بان اسماه تعالى
حادثة وانها من وضع الخلق واستشكل الاول بان الاسما الفاظ
وهي حادثة قطعا فكيف توصف الاسما بالقدم واجيب
بانها قديمة لا باعتبار ذاتها بل باعتبار التسمية بها وبحث في هذا
الجواب بان التسمية وضع الاسم للمسمى وحيث كان الاسم حادثا
كانت التسمية حادثة واجيب بان معنى قدمها ان الله صالح لها ازلا
فهي قديمة باعتبار الصلاحية وفيه ان هذا لا يحسن في الرد
على المعتزلة الذين يقولون انها من وضع الخلق اذ لا ينافيه وبعضهم
اجاب بان قدمها من حيث علم الله تعالى وتقديره في الازل وفيه
ان جميع الحوادث كذلك وقيل ان قدمها من حيث مدلولها
وفيه ان قدم المدلول يرجع لما سبق ونقل العلامة الملوي
عن سيدي محمد بن عبد الله العربي ان من كلام الله القديم
اسما الله هي المحكوم عليها بالقدم كان منها اول ونهيا الخ وعلى هذا
فالمراد بالتسمية القديمة دلالة الكلام ازلا على معاني الاسما القديمة
لان تقسيمهم ليس حاصرا بل اقتصروا على الاهم باعتبار ما ظهر لهم
كيف ومدلوله لا يدخل تحت حصر واشار العلامة الملوي
في آخر عبارته الى ان القدم هنا ليس بمعنى عدم الاولية بل بمعنى
انها موضوعة قبل الخلق فهي من وضعه تعالى قبل خلقه ثم الهمها
للنوع المهدي ثم للملايكة ثم للخلق خلافا للمعتزلة في قولهم بانها من
وضع

وضع البشر وفي هذا الكلام تسليم ان الاسما ليست ازلية كما لا يخفى
وبالجملة فهذا المبحث لم يصفوا ونقل عن القرطبي ان من قال
الاسم مشتق من السمو وهو العلو يقول لم يزل الله موصوفا
قبل وجود الخلق وعند وجودهم وبعد فنائهم لا تاثير لهم
في اسمائه وهذا قول اهل السنة ومن قال الاسم مشتق من
السمة يقول كان الازل بلا اسما ولا صفات فلما خلق الخلق جعلوها
له وبعد فنائهم يبقى بلا وهو قول المعتزلة قال الشمني
وهو اقبح من القول بخلق القران اهـ افاده العلامة الامير
مع بعض زيادة اسماوه الاسما جمع اسم والمراد به
ما دل على الذات بمجردها كالله وخداي في اللغة الفارسية
او باعتبار الصفة كالعالم والقادر ثم ان اسماه مبتدا والعظيمة
وصف كاشف والخبر قديمة وقوله كذا صفات ذاته مبتدا وخبر
فكذا خبر مقدم وصفات ذاته مبتدا موخر والجملة معترضة
بين المبتدا وخبره والتشبيه في القدم واشار الشارح لاعراب آخر فجعل
خبر قوله اسماوه محذوفا دل عليه قوله فيما بعد قديمة وجعل
قوله قديمة الاتي خبرا عن قوله صفات ذاته فيكون المص حذف من
الاول لدلالة الثاني كما حذف من الثاني عظيمة لدلالة الاول
عليه وحينئذ ففي كلامه من المحسنات البديعية نوع الاحتباك
وهو ان يحذف من كل نظير ما اثبته في الاخر وعلى هذا فالتشبيه
للتاكيد والاول هو المتبادر من كلام المص العظيمة اي الجليلة
المقدسة اي المطهرة عن ان يسمى بها الغير او عن ان تفسر بما
لا يليق او ان تذكر على غير وجه التعظيم كما قاله السعد وعظم اسمائه
تعالى مجمع عليه واختلف هل بينها تفاضل اولا فقيل لا تفاضل
بينها وفي اليواقيت عن ابن العربي اسماء الله تعالى متساوية
في نفس الامر لرجوعها كلها الى ذات واحدة وان وقع فيها تفاضل

فان ذلك لامر خارج والحق انها متفاضلة واعظمها لفظ الجلالة
وهو الاسم الاعظم وكان سيدي علي وفا رضي الله عنه يذهب الي
التفاضل في الاسما ويقول في قوله تعالى وكلمة الله هي العليا
هي اسم الله الاعظم فانه اعلى مرتبة من ساير الاسما قال ونظير ذلك
قوله تعالى ولذكر الله اكبر اي ولذكر الله اكبر من ذكر ساير
الاسما اهـ افاده الشيخ الامير   كذا صفات ذاته قديمه اي
مثل اسمائه تعالى الصفات القايمة بذاته وهي صفات المعاني
السبع او الثمانية على الخلاف في ذلك قديمة فكل من اسمائه
وصفات ذاته قديم فليست اسماوه من وضع خلقه له وليست
صفاته حادثة لانها لو كانت حادثة لزم قيام الحوادث بذاته تعالى
ويلزم كونه تعالى عاريا عنها في الازل ويلزم افتقارها الي مخصص
وهو ينافي وجوب الغنى المطلق وهو انتفا الحاجات مطلقا
وهو لا يكون الا لله بخلاف الغنى المقيد وهو قلة الحاجات
وهو غنى الحوادث ولذلك قال بعضهم مولانا غناك مطلق
وغنانا مقيد وخرج باضافة صفات الي الذات صفات الافعال
فليس شي منها بقديم عند الاشاعرة بخلافه عند الماتريدية فهي عين
صفة التكوين القديمة كما تقدم واما الصفات السلبية فهي قديمة
قطعا او ازلية على الخلاف في القديم والازلي ولعل الشارح على
القول بالفرق بين القديم والازلي فقال وخرج باضافة الصفات
الي الذات السلبية والفعلية فليس شي منهما بقديم عند
الاشاعرة قال الشيخ الامير ورايت بخط سيدي احمد النفراوي
ان ذكرها قلم اي ذكر الصفات السلبية سبق قلم والافضل
الشارح مشهور   واختير الخ اي اختار جمهور اهل السنة ان
اسمائه تعالى توقيفية وكذا صفاته فلا نثبت لله اسما ولا
صفة الا اذا ورد بذلك توقيف من الشارع وذهبت المعتزلة

لانها عندنا الاشاعرة تعلقات القدرة الحادثة وعند الماتريدية صفة

٥١

الي جواز اثبات ما كان متصفا بمعناه ولم يوهم نقصا وان لم
يرد به توقيف من الشارع ومال اليه القاضي ابو بكر الباقلاني
وتوقف فيه امام الحرمين وفصل الغزالي فجوز اطلاق الصفة
وهي ما دل على معنى زايد على الذات ومنع اطلاق الاسم وهو
٥٨ ما دل على نفس الذات والحاصل ان علماء الاسلام اتفقوا
على جواز اطلاق الاسما والصفات على الباري عز وجل اذا ورد بها
الاذن من الشارع وعلى امتناعه اذا ورد المنع منه واختلفوا
حيث لا اذن ولا منع والمختار منع ذلك وهو مذهب الجمهور
اهـ في شرحه الصغير   أن أسماءه بدرج همزة اسماه الاولى
مع القصر للوزن والمراد بالاسما ما قابل الصفات بدليل قوله
كذا الصفات فالاسم ما دل على الذات والصفة ما دلت على
معنى زايد على الذات وليس المراد بالاسم ما قابل الفعل والحرف
ولا ما قابل الكنية واللقب وقوله توقيفية اي يتوقف جواز
اطلاقها عليه تعالى على ورودها في كتاب او سنة صحيحة او
حسنة او اجماع لانه غير خارج عنها بخلاف السنة الضعيفة
ان قلنا ان المسئلة من العلميات اي الاعتقادات بحيث
يعتقد ان ذلك الاسم من اسمائه تعالى وان قلنا ان المسئلة من
العمليات بحيث نستعمله ونطلقه عليه تعالى فالسنة الضعيفة
كافية في ذلك لان الحديث الضعيف يعمل به في فضايل الاعمال
واما القياس فقيل كالاجماع ما لم يكن ضعيفا وعليه فيقاس
واهب بناء على انه لم يرد على وهاب واطلق بعضهم منع القياس
قال المص في الشرح الصغير وهو الظاهر لاحتمال ايهام احد المراد فين
دون الاخر كالعالم والعارف والجواد والسخي والحليم والعاقل
اهـ وبالجملة فما اذن الشارع في اطلاقه واستعماله جاز وان
اوهم كالصبور والشكور والحليم فان الصبور يوهم وصول

Copyright ... University

مشقة له تعالى لان الصبر حبس النفس على المشاق فيفسر
في حقه تعالى بالذي لا يعجل بالعقوبة على من عصاه والشكور
يوهم وصول احسان اليه لان معناه كثير الشكر لمن احسن اليه
على يسير الطاعات كثير الدرجات ويعطي على العمل في ايام
معدودة نعما في الاخرة غير محدودة وقيل المجازي على
الشكر وقيل المثني على من اطاعه والحليم يوهم وصول
اذى اليه وهو تعالى لا يصل اليه احد باذى فيفسر في حقه
تعالى بالذي لا يعجل بالعقوبة على من عصاه فيرجع لمعنى
الصبور ولا يرد على قولنا وهو تعالى لا يصل اليه احد باذى
قوله صلى الله عليه وسلم من اذى مسلما فقد اذاني ومن
اذاني فقد اذى الله لان معناه انه فعل معه فعل المؤذي
وقد تقدم ان اسماء النبي صلى الله عليه وسلم توقيفية
اتفاقا وسبق حكمة ذلك فتفطن لذلك كذا الصفات
اي مثل اسمائه تعالى صفاته في كونها توقيفية فلا يجوز اثبات
صفة له تعالى الا بتوقيف من الشارع لنا وقوله فاحفظ السمعية
اي اذا عرفت ان اطلاق الاسماء والصفات عليه تعالى يتوقف
على الاذن الشرعي فاحفظ الاسماء والصفات الواردة بالسمع
حقيقة كالواردة في الكتاب والسنة او حكما كالثابتة بالاجماع
كالصانع والموجود والواجب والقديم كما ذكره المؤلف في كبيره
وكل نص اوهم الخ يصح قراءة كل بالرفع مبتدأ وجملة اوله
خبر والنصب مفعول لفعل محذوف من باب الاشتغال والمراد
بالنص هنا ما قابل القياس والاستنباط والاجماع وهو الدليل
من الكتاب والسنة وليس المراد به ما قابل الظاهر وهو ما افاد
معنى لا يحتمل غيره اذ لو كان هذا هو المراد لم يمكن تاويله وقوله
اوهم التشبيها اي اوقع في الوهم صحة القول به بحسب ظاهره
والمراد

والمراد من التشبيه المشابهة لا فعل الفاعل وقوله اوله اي احمله
على خلاف ظاهره مع بيان المعنى المراد فالمراد اوله تاويلا تفصيليا
بان يكون فيه بيان المعنى المراد فالمراد اوله كما هو مذهب الخلف مطلب معرفة الخلف
وهم كانوا من بعد الخمسماية وقيل من بعد القرون الثلاثة
وقوله او فوض اي بعد التاويل الاجمالي الذي هو صرف اللفظ
عن ظاهره فبعد هذا التاويل فوض المراد من النص الموهم اليه ٥٦
تعالى على طريقة السلف وهم من كانوا قبل الخمسماية وقيل القرون مطلب معرفة السلف
الثلاثة الصحابة والتابعون واتباع التابعين وطريقة الخلف احكم
واعلم لما فيها من مزيد الايضاح والرد على الخصوم وهي الارجح
ولذلك قدمها المص وطريقة السلف اسلم لما فيها من السلامة من
تعيين معنى قد يكون غير مراد له تعالى وقوله ورم تنزيها اي
واقصد تنزيها له تعالى عما لا يليق به مع تفويض علم المعنى المراد
فظهر مما قررناه اتفاق السلف والخلف على التاويل الاجمالي لانهم
يصرفون النص الموهم عن ظاهره المحال عليه تعالى لكنهم اختلفوا
بعد ذلك في تعيين المراد من ذلك النص وعدم التعيين بناء
على الوقف على قوله تعالى والراسخون في العلم فيكون معطوفا على
لفظ الجلالة وعلى هذا فنظم الاية هكذا وما يعلم تاويله الا
الله والراسخون في العلم وجملة يقولون امنا به حينئذ مستانفة
لبيان سبب التماس التاويل او على قوله وما يعلم تاويله الا الله
وعلى هذا فقوله والراسخون في العلم الخ استئناف وذكر مقابله
في قوله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ الخ اي كالمجسمة فمنهم
من قال انه على صورة شيخ كبير ومنهم من قال انه على صورة
شاب حسن تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا والحاصل انه
اذا ورد في القران والسنة ما يشعر باثبات الجهة او الجسمية
او الصورة او الجوارح اتفق اهل الحق وغيرهم ما عدا المجسمة

Copyright © King Saud University

والمشبهة على تاويل ذلك لوجوب تنزيهه تعالى عما دل عليه ما ذكر
بحسب ظاهره فمما يوهم الجهة قوله تعالى يخافون ربهم من فوقهم
فالسلف يقولون فوقية لا نعلمها والخلف يقولون المراد بالفوقية
التعالي في العظمة فالمعنى يخافون اي الملائكة ربهم من تعاليه
في العظمة اي ارتفاعه فيها ومنه قوله تعالى الرحمن على العرش
استوى فالسلف يقولون استوا لا نعلمه والخلف يقولون
المراد به الاستيلا والملك كما قال الشاعر

قد استوى بشر على العراق ... من غير سيف ودم مهراق

وسال رجل الامام مالك عن هذه الاية فاطرق راسه مليا ثم قال
الاستوا غير مجهول والكيف غير معقول والايمان به واجب
والسوال عنه بدعة وما اظنك الا ضالا فامر به فاخرج وسال
الزمخشري الغزالي عن هذه الاية فاجابه بقوله اذا استحال ان
تعرف نفسك بكيفية او اينية فكيف يليق بعبوديتك ان تصفه
تعالى باين او كيف وهو مقدس عن ذلك ثم جعل يقول

قل لمن لم يفهم عني ما اقول ... قصر القول فذا شرح يطول
ثم سر غامض من دونه ... ضربت والله اعناق الفحول
انت لا تعرف اياك ولا ... تدري من انت ولا كيف الوصول
لا ولا تدري صفات ركبت ... فيك حارت في خفاياها العقول
اين منك الروح في جوهرها ... لا ولا تدري متى عنك تزول
اين منك العقل والفهم اذا ... غلب النوم فقل لي يا جهول
انت اكل الخبز لا تعرفه ... كيف يجري منك ام كيف تبول
فاذا كانت طواياك التي ... بين جنبيك كذا فيها ضلول
كيف تدري من على العرش استوى ... لا تقل كيف استوى كيف النزول
كيف يحكي الرب ام كيف يرى ... فلعمري ليس ذا الا فضول
فهو لا اين ولا كيف له ... وهو رب الكيف والكيف يحول

وهو فوق

قوله باين اي كان يقال اين هو اي في اي جهة هو وقوله او كيف كان يقال على اي كيفية هو وكيف الاستواء

وهو فوق الفوق لا فوق له ... وهو في كل النواحي لا يزول
جل ذاتا وصفاة وسما ... وتعالى قدره عما تقول

ومما يوهم الجسمية قوله تعالى وجاء ربك وحديث الصحيحين
ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير
ويقول من يدعوني فاستجيب له من يسالني فاعطيه من يستغفرني
فاغفر له فالسلف يقولون مجيء ونزول لا نعلمهما والخلف يقولون
المراد وجاء عذاب ربك او امر ربك الشامل للعذاب والمراد ينزل
ملك ربنا فيقول عن الله هل الخ وفي المنن ان الغالب ان الموكب
الالهي ينصب من الثلث الاخير وتارة ينصب من اول النصف
الثاني الا ليلة الجمعة فانه ينصب من غروب الشمس الى خروج
الامام من صلاة الصبح كما ورد في حديث مسلم ومما يوهم
الصورة ما رواه احمد والشيخان ان رجلا ضرب عبده فنهاه
النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان الله تعالى خلق ادم على
صورته فالسلف يقولون صورة لا نعلمها والخلف يقولون
المراد بالصورة الصفة من سمع وبصر وعلم وحياة فهو على صفته
في الجملة وان كانت صفته تعالى قديمة وصفات الانسان حادثة
وهذا بناء على ان الضمير في صورته عائد على صورة الرحمن وبعضهم
جعل الضمير عائدا على الاخ المصرح به في الطريق التي رواها مسلم
بلفظ فاذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه فان الله خلق ادم
على صورته واذا كان كذلك فينبغي احترامه باتقا الوجه ومما
يوهم الجوارح قوله تعالى ويبقى وجه ربك يد الله فوق
ايديهم وحديث ان قلوب بني ادم كلها كقلب واحد بين
اصبعين من اصابع الرحمن فالسلف يقولون لله وجه ويد
واصابع لا نعلمها والخلف يقولون المراد من الوجه الذات وباليد
القدرة والمراد من قوله بين اصبعين من اصابع الرحمن بين

صفتان من صفاته وهاتان الصفتان القدرة والارادة لطيفة
سال الشعراني شيخه الخواص لما ذا يؤولون العلما الموهم الواقع
من الشارع ولايؤولون الموهم الواقع من الولي فقال لوانصفوا الاولوا
الواقع من الولي لانه معذور بضعفه في احوال الحضرة بخلاف بالاولى
الشارع فانه ذو مقام مكين وقد يقال الشارع ينبغي المحافظة على
الواقع منه ما امكن لانه يقتدي به ولا كذلك الولي فانه لا يحافظ على
كلامه لانه لا يقتدى به فاذا اوهم اهد ~~ ونزه القران الخ
اي واعتقد ايها المكلف تنزه القران بمعنى كلامه عن الحدوث خلافا
للمعتزلة القائلين بحدوث الكلام زعما منهم ان من لوازمه الحروف
والاصوات وذلك مستحيل عليه تعالي فكلام الله عندهم مخلوق
لان الله خلقه في بعض الاجرام ومذهب اهل السنة ان القران
بمعني الكلام النفسي ليس بمخلوق واما القران بمعني اللفظ الذي
نقروه فهو مخلوق لكن يمتنع ان يقال القران مخلوق ويراد به اللفظ
الذي نقروه الا في مقام التعليم لانه ربما اوهم ان القران بمعني كلامه
تعالى مخلوق ولذلك امتنعت الايمة من القول بخلق القران وقد وقع
في ذلك امتحان لخلق كثير من اهل السنة فخرج البخاري فارا وقال
اللهم اقبضني اليك غير مفتون فمات بعد اربعة ايام وسجن عيسي
عيسي ابن ادم دينار عشرين سنة وسئل الشعبي فقال اما التوراة
والانجيل والزبور والفرقان فهذه الاربعة حادثة واشار الى
اصابعه فكانت سبب نجاته واشتهرت ايضا عن الامام الشافعي
رضي الله عنه وحبس الامام احمد وضرب بالسياط حتى غشي عليه
ويذكر ان النبي صلي الله عليه وسلم قال للامام الشافعي بشر احمد في المنام صح
بالجنة علي بلوى تصيبه في خلق القران فارسل له كتابا ببغداد
فلما قراه بكى ودفع للرسول قميصه الذي يلي جسده وكان عليه
قميصان فلما رفع للشافعي كان غسله وادهن بمائه وهل القران بمعني

اللفظ

٦١

اللفظ المقروء وافضل او سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم تمسك
بعضهم بما يروى كل حرف خير من محمد وال محمد لكنه غير محقق
الثبوت والحق انه صلى الله عليه وسلم افضل لانه افضل من كل
مخلوق كما يوخذ من كلام الجلال المحلي على البردة ويوسف انه
فعل القاري والنبي صلى الله عليه وسلم افضل من القاري
وجميع افعاله والاسلم الوقف عن مثل هذا فانه لا يضر خلو الذهن
عنه اهـ ملخصا من حاشية الشيخ الامير قوله اي كلامه تفسير
للقران فالمراد منه هنا كلامه تعالى ولما كان الاكثر اطلاق القران على
اللفظ المقروء دفع توهم ذلك بتفسيره بكلامه تعالي فالقران يطلق
على كل من النفسي واللفظي والاكثر اطلاقه على اللفظي واما كلام
الله فيطلق ايضا على كل من النفسي واللفظي والاكثر اطلاقه
على النفسي وتقدم في مبحث الكلام زيادة فارجع اليها ان شئت
عن الحدوث اي الوجود بعد عدم فليس مخلوقا بل هو صفة
ذاته العلية خلافا للمعتزلة في قولهم بانه مخلوق وليس صفة
ذاته العلية وانما عبر بالحدوث مطلقا مع ان المشهور بين القوم
التعبير بالخلق لضرورة النظم وللرد على محمد البلخي من المعتزلة القايل
بان كلام الله تعالى محدث وليس بمخلوق زعما منه ان قولنا مخلوق
يوهم انه كذب يتعالى الله عنه ورد بان الحدوث مثل الخلق فهو
كمن هرب من المطر ووقف تحت الميزاب اهـ مصنف في صغيره
واحذر انتقامه اي وخف انتقام الله منك ان قلت بحدوثه
فكل نص الخ اذا تحققت ما سبق فكل نص الخ فالفاء فاء
الفصيحة وهذا في الحقيقة جواب عما تمسك به المعتزلة من
النصوص الدالة على الحدوث مثل انا انزلناه في ليلة القدر
وانا نحن نزلنا الذكر والمراد من النص الظاهر من الكتاب
والسنة وقوله للحدوث دلا اي دل على حدوث القران

Copyright King Saud University

فاللام بمعني علي والالف في دلا للا طارق وقوله أجمل الخ خبر المبتدا
الذي هو كل والرابط محذوف والتقدير احمله وقوله علي اللفظ اي
علي القران بمعني اللفظ المنزل علي نبينا صلي الله عليه وسلم المتعبد
بتلاوته المتحدي باقصر سورة منه والراجح ان المنزل اللفظ
والمعني وقيل المنزل المعني وعبر عنه النبي صلي الله عليه
وسلم بالفاظ من عنده لكن التحقيق الاول لان الله خلقه اولا
في اللوح المحفوظ ثم انزل في صحايف الي سما الدنيا في محل يقال
له بيت العزة في ليلة القدر كما قال تعالي انا انزلناه في ليلة القدر
ثم انزل علي النبي صلي الله عليه وسلم بحسب الوقايع وقوله الذي
قد دلا صفة للفظ والالف في دلا للا طلاق والمراد الذي قد دل
علي الصفة القديمة القايمة بذاته تعالي اي علي مدلولها كما هو التحقيق
او المراد الذي قد دل علي الصفة القديمة بطريق دلالة الالتزام
كما تقدم والحاصل ان كل ظاهر من الكتاب والسنة دل علي
حدوث القران فهو محمول علي اللفظ المقروء لا علي الكلام النفسي
لكن يمتنع ان يقال القران مخلوق الا في مقام التعليم كما سبق
ويستحيل الخ هذا شروع في ثالث الاقسام المتقدمة
في قوله فكل من كلف شرعا وجبا عليه ان يعرف ما قد وجبا لله والجايز
والممتنعا فهذا هو القسم الثالث في الاجمال السابق وان كان ثانيا
في التفصيل وانما اخر الجايز في التفصيل لطول الكلام عليه ولا شك
في علم استحالة هذا القسم من وجوب القسم الاول له تعالي
وانما تعرض له المص علي طريق القوم من عدم اكتفائهم بدلالة الالتزام
ولا بدلالة التضمن بل ما لوا الي الدلالة المطابقية لخطر الجهل في هذا
الفن وقوله ضد ذي الصفات اي منا في هذه الصفات المتقدمة
باسرها فالمراد من الضد هنا المعني اللغوي وهو مطلق المنافي وجوديا
كان او عدميا وليس المراد خصوص الامر الوجودي كما هو المعني

الاصطلاحي

الاصطلاحي لان الضدين اصطلاحا هما الامران الوجوديان
اللذان بينهما غاية الخلاف لا يجتمعان وقد يرتفعان كالسواد
والبياض لان هذا المعني لا يظهر في جميع ما ذكروه هنا وقوله
في حقه اي علي ذاته ففي بمعني علي وحق بمعني الذات والاضافة
للبيان لان الحق اسم من اسمائه تعالي اي حق هو هو ويحتمل
ان في باقية علي بابها والمراد من الحق الحكم الواجب له والاضافة
حقيقية والمعني حال كون استحالة ما ذكر مندرجة في الحكم
الواجب له تعالي وهذا هو الذي اقتصر عليه الش وقد اجمل المص
الاضداد ونحن نذكرها تفصيلا كما ذكرها السنوسي فيستحيل
عليه تعالي العدم وهو ضد الوجود والحدوث ضد القدم
وطرو العدم وهو الفنا وهو ضد البقا والمماثلة للحوادث
وهي ضد المخالفة للحوادث والمماثلة مصورة بان يكون
جرما سواء كان مركبا ويسمي حينئذ جسما او غير مركب
ويسمي حينئذ جوهرا فردا لكن المجسمة لا يكفرون الا
ان قالوا هو جسم كالاجسام او بان يكون عرضا يقوم
بالجرم او يكون في جهة للجرم فليس فوق العرش ولا تحته
ولا عن يمينه ونحو ذلك او له هو جهة فليس له فوق ولا
تحت ولا يمين ولا شمال ونحو ذلك او يحل في المكان فالحلول
هو المراد بالتقييد في عبارة من عبر به والمراد بالمكان الفراغ
الموهوم علي راي المتكلمين انه يتوهم انه امر وجودي وليس
كذلك بل هو امر عدمي وقيل معني كونه موهوما
انه امر وجودي وليس كذلك بل هو امر عدمي وقيل معني
كونه موهوما انه يتوهم انه فراغ وليس كذلك بل هو مملوء
بالهوي فليس فارغا حقيقة او يتقيد بالزمان بحيث تكون حركة
الفلك منطبقة عليه او يكثر الجديد ان الليل والنهار او تتصف

قوله فالحلول هو المراد بالتقييد في عبارة من عبر كالشيخ السنوسي فانه قال او يتقيد بمكان فالمعني او يحل فيه كان يكون فوق العرش وقصد المحشي بذلك دفع ما يتبادر من لفظ التقييد من ان معني التقييد بالمكان الاختصاص به دون غيره او دوام الاستقرار فيه ا ه

Copyright ... University

ذاته العلية بالحوادث كالقدرة الحادثة والارادة الحادثة والحركة
او السكون والبياض او السواد ونحو ذلك او يتصف بالصغر
بمعني قلة الاجزا او بالكبر بمعني كثرة الاجزا فليس صغيرا
بمعني قليل الاجزا ولا كبيرا بمعني كثير الاجزا وهذا لاينافي
انه تعالى كبير في المرتبة والشرف قال تعالى الكبير المتعال او
يتصف بالاغراض في الافعال والاحكام فليس فعله كايجاد زيد
لغرض من الاغراض اي مصلحة تبعثه علي ذلك الحكم فلا ينافي
انه حكيم كما علمت فصور المماثلة عشرة ويستحيل عليه ايضا ان
لا يكون قايما بنفسه بان يكون صفة يقوم بمحل او يحتاج الي
مخصص وهذا ضد القيام بالنفس وان لا يكون واحدا بان يكون
مركبا في ذاته او يكون له مماثل في ذاته او يكون في صفاته تعدد من
نوع واحد كقدرتين وارادتين وهكذا او يكون لاحد صفة
كصفته تعالى او يكون معه في الوجود موثرا في فعل من الافعال
وهذا كله ضد الوحدانية وان يكون عاجزا عن ممكن ما وهذا
ضد القدرة وان يوجد شيء من العالم مع كراهته لوجوده او
يعدم شيا مع كراهته لعدمه اي عدم ارادته له او مع الذهول
او الغفلة فالذهول ذهاب الشيء من الحافظة والمدركة او من
احدهما والاول نسيان والثاني سهو واما الغفلة فهي السهو
او مع التعليل بان يكون الباري علة تنشا عنه الخلايق من غير
اختيار ولا توقف علي وجود شرط وانتفا مانع كحركة الخاتم
فانها تنشا عندهم عن حركة الاصبع فعندهم حركة الاصبع
علة في حركة الخاتم ونحن نقول الخالق لحركة الاصبع ولحركة الخاتم
هو الله تعالى من غير تاثير لحركة الاصبع في حركة الخاتم او مع
الطبع بان يكون الباري طبيعة تنشا عنه الخلايق من غير اختيار
مع التوقف علي وجود الشروط وانتفا الموانع كالنار فانها تونس

بطبعها

بطبعها عندهم في الاحراق مع وجود شرط المماسة وانتفا مانع
البلل ونحن نقول الموثر في الاحراق هو الله تعالى ولا تاثير للنار
اصلا وهذا كله ضد الارادة والجهل وما في معناه كالظن والشك
والوهم والنوم وهذا ضد العلم والموت وهو ضد الحياة
والبكم النفسي وهو ضد الكلام والعمى وهو ضد البصر
وكونه عاجزا الي اخرها علي القول بالاحوال كالكون في الجهات
اي ككونه تعالى في جهة من الجهات الست وهذا امثال من امثلة
المماثلة للحوادث ويقاس عليه باقي امثلة المماثلة بل وباقي صور
المستحيل كما اشار اليه المص بالكاف واعلم ان معتقد الجهة
لا يكفر كما قاله العز ابن عبد السلام وقيده النووي بكونه من
العامة وابن ابي جمرة نفسه فهم نفيها وفصل بعضهم فقال
ان اعتقد جهة العلو لم يكفر لان جهة العلو فيها شرف ورفعة
في الجملة وان اعتقد جهة السفل كفر لان جهة السفل فيها خسة
ودناءة وجايز في حقه الخ لما فرغ من الكلام علي الواجب والمستحيل
شرع يتكلم علي الجايز الذي هو ثاني الاقسام الثلاثة في الاجمال
وان اخره في التفصيل لما مر انفا من طول الكلام عليه وجايز خبر
مقدم وما امكنا مبتدا موخر والف امكنا للاطلاق وايجادا واعدا ما
تمييزان محولان عن المضاف الذي كان مبتدا في الاصل والتقدير
وايجاد ما امكن واعدامه جايز كل منهما في حقه تعالى فان قيل
ان هذا اخبار لا فايدة له لان الجايز هو الممكن والممكن هو الجايز
فكانه قال الجايز جايز والممكن ممكن اجيب بان التمييز اعني ايجادا
او اعداما يدفع عدم فايدته لانه تمييز محول عن المضاف الذي
كان مبتدا في الاصل والتقدير وايجاد الممكن واعدامه جايز كل
منهما والتقدير في حقه كما تقدم وقد اشار الشارح الي هذا بقوله
اي فعل كل ممكن وتركه فانه قدر ذلك اخذا من قوله ايجادا

Copy... versity

اعلم اما والا فلا حاجة للتقدير مع التمييز واعترض بان الفعل
والترك كل منها ممكن فيعود الاشكال واجيب بان المغايرة اللفظية
القوية كافية اذ ربما يتوهم ان صفة الفعل او الترك الوجوب
بخلاف الجائز والممكن فان مغايرتهما غير قوية ويدفع اصل الاشكال
بان المبتدا هو الممكن في ذاته والخبر هو الجائز في حقه تعالى فهو
مقيد بكونه في حقه تعالى فكانه قال الممكن في ذاته جائز في حقه تعالى
خلافا للمعتزلة في قولهم بوجوب بعض الممكنات عليه تعالى فانهم
قالوا بوجوب الصلاح والاصلح عليه تعالى وخلافا للبراهمة في قولهم
باستحالة ارسال الرسل مع انه من الممكنات وهذه فائدة معتبرة
افاده العلامة الامير والعلامة الشنواني المذكور فرزقه الغني هذا مثال
لفعل الممكن ومثال تركه عدم رزقه اياه والرزق بفتح الراء مصدر
واما بالكسر فاسم للمرزوق به والضمير عائد على الله والاضافة في رزقه
من اضافة المصدر لفاعله والمفعول الاول محذوف والغني مفعوله
الثاني والتقدير كرزق الله العبد الغني وهو بالكسر وبالقصر ضد
الفقر فهو كثرة الاموال واما بالكسر والمد فهو انشاد الشعر وبالمد مع
الفتح النفع واما بالفتح والقصر وكذلك الضم فلم يسمع فائدة
الغني الشاكر وهو من لا يبقي من المال الحلال الذي يدخل عليه
الا ما يحتاج اليه او يرصده لاحوج منه افضل عند الجمهور من
الفقير الصابر ومحل الخلاف فيما اذا قام الغني بجميع وظائف
الغني من البذل والاحسان والمواساة واداء حقوق المال وشكر الملك
الديان وقام الفقير بجميع وظائف الفقر من الرضا والصبر والقناعة
وقيل الفقير الصابر هو الذي يلتذ بفقره كما يلتذ الغني بغناه اه
شنواني فخالق الخ تفريع على ما علم مما تقدم من انفراده تعالى
بالايجاد فالفاء للتفريع ويصح ان تكون فاء الفصيحة لكونها افصحت
عن شرط محذوف والتقدير اذا ثبت وجوب انفراده تعالى بالايجاد
فخالق

فخالق الخ وخالق خبر لمبتدا محذوف والاصل فالله خالق وهذا
يسمى عند العارفين بوحدة الافعال ومنها يعلم بطلان دعوى
ان شيئا يؤثر بطبعه او بقوة فيه فمن اعتقد ان الاسباب العادية
كالنار والسكين والاكل والشرب تؤثر في مسبباتها كالحرق والقطع
والشبع والري بطبعها وذاتها فهو كافر بالاجماع او بقوة خلقها
الله فيها ففي كفره قولان والاصح انه ليس بكافر بل فاسق
مبتدع ومثل القائلين بذلك المعتزلة القائلون بان العبد
يخلق افعال نفسه الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه فالاصح
عدم كفرهم ومن اعتقد ان المؤثر هو الله لكن جعل بين الاسباب
ومسبباتها تلازما عقليا بحيث لا يصح تخلفها فهو جاهل وربما
جره ذلك الى الكفر فانه قد ينكر معجزات الانبيا لكونها على خلاف العا[دة]
ومن اعتقد ان المؤثر هو الله وجعل بين الاسباب والمسببات
تلازما عاديا بحيث يصح تخلفها فهو المؤمن الناجي ان شا الله تعالى
فالفرق في ذلك اربعة كما يوخذ من كتب السنوسي لعبده
اللام للتقوية والمراد من العبد كل مخلوق يصدر عنه الفعل
عاقلا كان او غيره خلافا لبعضهم حيث قصره على المكلف
لان بعض الادلة التي ذكرها لا تجري في غير فعله وانما ذكر
المص العبد مع انه متفق على خلق الله اياه توصلا لما بعده
واقتدا بقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون وقوله وما عمل
معطوف على عبده وما مصدرية فمدلول الفعل بعدها مصدر
والتقدير فخالق لعبده ولعمله ويحتمل ان تكون موصولة
وعمل صلة والعائد محذوف وعليه فالتقدير فخالق لعبده
وللذي عمله والاول اولى لانه لا حذف عليه والاصل عدم
الحذف ويجري الاحتمالان المذكوران في قوله تعالى والله
خلقكم وما تعملون وفي ذلك رد على المعتزلة في قولهم بان

مطلب من اعتقد ان الاسباب العادية تؤثر في مسبباتها بذاتها وطبعها كفر

قوله فانه قد ينكر [illegible] كعدم احراق النار لسيدنا ابراهيم عليه الصلاة والسلام اه

العبد يخلق افعال نفسه الاختيارية واما الافعال الاضطرارية
كحركة المرتعش فهي مخلوقة لله اتفاقا والحاصل ان الناس
بعد اتفاقهم على ان الله خالق للعباد ولافعالهم الاضطرارية
اختلفوا في افعالهم الاختيارية فنحن نقول ان الله خالق لها
ايضا والمعتزلة يقولون ان العبد خالق لها بقدرة خلقها الله
فيه وينقل عن الاستاذ انها بالقدرتين اي قدرته تعالى
وقدرة العبد وفيه ان القدرة القديمة لا تشترك لها ولا معين
ونقل عن القاضي ان قدرة العبد اثرت في فعله لوصفه بالطاعة او
المعصية قلنا هذا تابع للامر والنهي واضطرب النقل عن امام الحرمين
فما نقل عنه انه لو لم تكن قدرة العبد موثرة لكانت عجزا والذي نعتقده كما
قال السنوسي تنزيه هؤلاء الائمة عن مخالفة مشهور اهل السنة فهذه
الاقوال لم تصح عنهم وربما يجب لبعض القاصرين ان من حجة العبد
ان يقول لله لم تعذبني والكل فعلك وهذه مردودة بانه لا يتوجه
عليه تعالى من غيره سوال قال تعالى لا يسئل عما يفعل وكيف يكون
للعبد حجة ولله الحجة البالغة فلا يسعنا الا التسليم المحض ومع
ان الفعل خيره وشره لله فالادب ان لا ينسب لله الا الحسن فينسب
الخير لله والشر للنفس كسبا وان كان منسوبا لله ايجادا قال تعالى
ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك اي
كسبا كما يشير له قوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم واما
قوله تعالى قل كل من عند الله فرجوع للحقيقة وانظر الى ادب الخضر عليه
السلام حيث قال فاراد ربك ان يبلغا اشدهما الاية وقال
فاردت ان اعيبها وتامل قول ابراهيم الخليل الذي خلقني
فهو يهدين والذي هو يطعمني ويسقين واذا مرضت فهو
الاية فلم يقل امرضني تادبا والا فالكل من الله تعالى
موفق معطوف على خالق بحرف عطف مقدر كما اشار اليه

قوله قلنا هذا اي توصيف العبد بالطاعة لكونه فعل ما امر به و بالمعصية لكونه ارتكب ما نهي عنه

الله

الله حيث قال وموفق فقدره حرف العطف وموفق ماخوذ
من التوفيق وهو لغة التاليف بين الاشيا وشرعا خلق قدرة
الطاعة في العبد وهل يحتاج لقولهم وتسهيل سبيل الخير
اليه او قولهم والداعية اليها اي الميل النفساني الى الطاعة
او لا يحتاج لذلك خلاف مبني على الخلاف في تفسير قدرة ٦٥
الطاعة ففسرها امام الحرمين بسلامة الاسباب والالات
والمراد من الاسباب الاشيا التي تكون حاملة على الفعل والمراد
من الالات الاشيا التي يحصل بها الاعانة على الفعل فالما الذي
يتوضا به من الاسباب العرفية للصلاة والاعضا التي تحاول
بها الطاعة الات لها وعلى هذا التفسير فيحتاج لما ذكر لاخراج
الكافر فانه ليس موفقا مع ان الله خلق فيه قدرة الطاعة
بالمعنى السابق وفسرها الاشعري بالعرض المقارن للطاعة
وعلى هذا التفسير فلا يحتاج لما ذكر لان الكافر خارج من
اول الامر اذ لم يخلق الله فيه قدرة الطاعة بهذا المعنى
واورد عليه ان الشخص مكلف قبل الطاعة مع انه قبلها
على كلامه ليس فيه قدرة فيلزم عليه تكليف العاجز وهو
ممنوع واجيب بانه قادر عليها بالقوة القريبة لما اتصف
به من سلامة الالات والاسباب وهذا بنا على ما قاله
الاشعري من ان العرض كالبياض لا يبقى زمانين بل العرض
في هذا الزمان غير العرض في الزمان الذي قبله وهكذا
فيكون كالما الجاري والحق ان العرض يبقى زمانين وعليه فلا
مانع من تقدم القدرة على الطاعة عنها فتحصل من ذلك
ان في التوفيق قولين القول الاول انه خلق قدرة الطاعة
في العبد وتسهيل سبيل الخير اليه او الداعية اليها وفي بعض
العبارات خلق الطاعة نفسها وهو ظاهر والقول الثاني

انه خلق قدرة الطاعة في العبد وهذان القولان مبنيان على
القولين في تفسير قدرة الطاعة واقتصارهم على اخراج
الكافر يقتضي ان المومن العاصي موفق وهو الحق خلافا
لمن قال الموفق لا يعصي اذ لا قدرة له على الطاعة ولك ان
تقول الموفق لا يعصي من حيث ما وفق فيه كما ان المخذول
لا يطيع من حيث ما خذل فيه وقد سئل الجنيد ايعصي
الولي فاطرق ثم رفع راسه وقال وكان امر الله قدرا مقدورا
ومن كلام ابن الفارض

من ذا الذي ما ساء قط ومن له الحسنى فقط

فاجابه الهاتف بقوله

محمد الهادي الذي عليه جبريل هبط

قوله لمن اراد ان يصل اي للذي اراد وصوله لرضاه
ومحبته فان الفعل في تاويل مصدر مفعول اراد والجار
والمجرور متعلق بموفق واراد عايد على الله وضمير يصل
عايد على من فالمعنى ان الله موفق للشخص الذي اراد ان
يصل لرضاه ومحبته له وقوله وخاذل من الخذلان ومعناه
لغة ترك النصرة والاعانة وشرعا خلق المعصية في العبد
والداعية اليها وخلق قدرة المعصية على الرايين في التوفيق
وقوله لمن اراد بعده اي للذي اراد بعده اي عن رضاه
ومحبته كما تقدم في نظيره ومنجز لمن اراد وعده اي ومعط
للذي اراد به خيرا ما وعده به على لسان نبيه او في كتابه
فمفعول اراد محذوف ووعده مفعول منجز والمراد به
الموعود به واشار المص بذلك الى ان وعد الله المومنين بالجنة
لا يتخلف شرعا قطعا لقوله تعالى وعد الله لا يخلف الله
وعده ان الله لا يخلف الميعاد اي الوعد كما قاله بعض

المفسرين

المعصية كما ان ... [illegible]

ضميره

المفسرين فلو تخلف اعطا الموعود به لزم الكذب والسفه
والخلف واللازم باطل فكذا الملزوم فالخلف في الوعد نقص
يجب تنزيه الله عنه وهذا متفق عليه عند الاشاعرة والماتريدية
واما الوعيد فيجوز الخلف فيه عند الاشاعرة لان الخلف
فيه لا يعد نقصا بل يعد كرما يمتدح به كما يشير له قول الشاعر

واني وان اوعدته او وعدته لمخلف ايعادي ومنجز موعدي

وقد اعترض جواز تخلف الوعيد بلزوم مفاسد كثيرة
منها الكذب في خبره تعالى وقد قام الاجماع على تنزه خبره تعالى
عن الكذب ومنها تبدل القول وقد قال تعالى ما يبدل القول
لدي ومنها تجويز عدم خلود الكفار في النار وهو خلاف
ما قامت عليه الادلة القطعية من خلودهم فيها واجيب
عن الاول بان الكريم اذا اخبر بالوعيد فاللائق بكرمه ان
يبني اخباره على المشية وان لم يصرح بها فاذا قال الكريم
لاعذبن زيدا مثلا فينبغي ان ثبت بخلاف الوعد فان اللائق
بكرمه ان يبني اخباره به على الجزم قال صلى الله عليه وسلم
من وعده الله على عمل ثوابا فهو منجز له ومن اوعده على عمل
عقابا فهو بالخيار ان شاء عذبه وان شاء غفر له وعن الثاني
بان الممنوع انما هو تبديل القول في وعيد الكفار او من لم يرد
الله عنه عفوا فالاية اعني قوله ما يبدل القول لدي محمولة
على ذلك وعن الثالث بان جواز تخلف الوعيد فيما اذا كان
واردا فيما يجوز العفو عنه فلا ينافي خلود في النار فانه لا يجوز
العفو عن الكفر قال تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشا وهذه الاية مقيدة لقوله تعالى ان
الله يغفر الذنوب جميعا وذهبت الماتريدية الى انه يمتنع
تخلف الوعد ولا يرد على ذلك ان الوعيد يتخلف في المومن

الكفار

تخلف الوعيد ... يمتنع

Copyright King Saud University

المغفور له واما غير المغفور له فلا بد من نفوذ الوعيد فيه
فقولهم لا بد من انفاذ الوعيد ولو في واحد الابي في قوله وواجب
تعذيب بعض ارتكب كبيرة الخ انما يظهر على كلام الماتريدية
ويبنى على الخلاف بين الاشاعرة والماتريدية انه يصح على قول
الاشاعرة ان تقول اللهم اغفر لجميع المومنين جميع ذنوبهم ولا
يصح ذلك على كلام الماتريدية فظهر ان الخلاف حقيقي وان جعله
بعضهم لفظيا فتدبر   فوز السعيد عنده في الازل فوز
مبتدا وفي الازل متعلق بمحذوف خبر والظرف المضاف للضمير
العايد على الله تعالى متعلق بمحذوف حال والتقدير فوز السعيد
مقدر في الازل حال كونه سابقا عنده تعالى اي في علمه فالمراد من
العندية العلم والفوز النجاة والظفر بالخير كما في القاموس والازل
عبارة عن عدم الاولية او عن استمرار الوجود في ازمنة مقدرة
غير متناهية في الماضي وانما قلنا مقدرة لانه لا ازمنة في الازل
فهي مقدرة لا محققة وقوله كذا الشقي اي شقاوة عنده
في الازل مثل فوز السعيد فليس كل فوز السعيد وشقا
الشقي باعتبار الوصف القايم به في الحال من الايمان في الاول
والكفر في الثاني بل باعتبار ما سبق ازلا في علمه تعالى فالسعيد
لا ينقلب شقيا وبالعكس والا لزم انقلاب العلم جهلا وهو
بديهي الاستحالة فالسعادة والشقاوة مقدرتان في الازل
لا يتغيران ولا يتبدلان لان السعادة هي الموت على الايمان
باعتبار تعلق علم الله ازلا بذلك والشقاوة هي الموت على
الكفر بذلك الاعتبار فالخاتمة تدل على السابقة فان
ختم له بالايمان دل على انه في الازل كان من السعدا وان تقدمه
كفر وان ختم له بالكفر دل على انه في الازل كان من الاشقيا
وان تقدمه ايمان كما يدل له حديث الصحيحين ان احدكم

ليعمل

ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق
عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وان احدكم ليعمل
بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق
عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها اه وخوف العامة
من الخاتمة وخوف الخاصة من السابقة وهو اشد وان تلازما
هذا ما ذهب اليه الاشاعرة وذهب الماتريدية الى ان
السعادة هي الايمان في الحال واذا مات على الايمان والشقاوة
هي كذلك فالسعيد هو المومن في الحال واذا مات على الكفر
فقد انقلب شقيا والشقي هو الكافر بعد ان كان سعيدا
والشقي هو الكافر في الحال واذا مات على الايمان فقد انقلب
سعيدا بعد ان كان شقيا ويترتب على الخلاف بين الاشاعرة
والماتريدية انه يصح ان تقول انا مومن ان شا الله على قول
الاشاعرة وانه لا يصح ذلك على الثاني وحكى بعضهم في ذلك
خلافا على غير هذا الوجه حيث قال جوزه الشافعي ومنعه
مالك وابو حنيفة وقال بعض اتباع مالك بوجوبه
وذلك ان لم يرد الشك او التبرك والا امتنع في الاول
اجماعا وجاز في الثاني كذلك وقد نظم بعض الافاضل
حاصل هذا فقال

من قال اني مومن يمنع من • مقاله ان شا الهي يا فطن
وذا المالكي وبعض تابعيه • يوجب ان يقول هذا يا نبيه
ومثل مالك للحنفي • والشافعي جوز هذا فاعرف
وامنعه اجماعا اذا اراد به • الشك في ايمانه يا منتبه
كعدم المنع اذا به اراد • تبركا بذكر خالق العباد
فللقول حيث لم يرد شكا ولا • تبركا فخذ بذا اعتقلا

وبالجملة فالخلاف بين الاشاعرة والماتريدية لفظي لانهم

اختلفوا وبالجملة فالخلاف بينهم في المراد من لفظ السعادة ولفظ
الشقاوة مع الاتفاق في الاحكام   وعندنا الخ الظرف متعلق
بالنسبة بين المبتدا وهو كسب والخبر وهو الجار والمجرور والضمير
في عندنا لاهل السنة والحق بخلاف الجبرية والمعتزلة المردود
عليهما فيما سياتي وقد اشار الم في المتن البيت الاول في هذه المسئلة
ثلاثة مذاهب مذهب اهل السنة وهو انه ليس للعبد في افعاله
الاختيارية الا الكسب فليس مجبورا كما تقول الجبرية وليس خالقا
كما تقول المعتزلة ومذهب الجبرية وهو ان العبد ليس له كسب
بل هو مجبور اي مقهور كالريشة المعلقة في الهوى تقلبها
الريح كيف شات ومذهب المعتزلة وهو ان العبد خالق لافعاله
الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه لم يكفروا على الاصح فالجبرية
افرطوا والمعتزلة فرطوا وتوسط اهل السنة وخير الامور
اوساطها فخرج مذهبهم من بين فرث اعني مذهب المعتزلة ودم
اعني مذهب الجبرية لبنا خالصا سايغا للشاربين فان قيل
قد قام البرهان على وجوب استقلاله تعالى بالافعال والمقدور
الواحد لا يدخل تحت قدرتين كما يستلزمه اثباتكم للعبد كسبا
اجيب بانه لما ثبت بالبرهان ان الخالق هو الله سبحانه وبالضرورة
ان لقدرة العبد مدخلا في بعض الافعال كحركة البطش دون
البعض كحركة الارتعاش احتجنا في التخلص عن هذا المضيق
بان الله خالق للفعل لكن للعبد في الاختياري منه كسب
والمقدور الواحد يدخل تحت قدرتين بجهتين مختلفتين
فيدخل تحت قدرة الله تعالى بجهة الخلق وتحت قدرة العبد
بجهة الكسب   للعبد المراد به كل مخلوق يصدر عنه فعل
اختياري قال المص فيشمل حنين الجذع ومشي الشجر وتسبيح
الحصا اه وهذا يقتضي ان مثل ذلك من محل الخلاف فلينظر

وقوله

وقوله كسب هو تعلق القدرة الحادثة بالمقدور وقيل هو
الارادة الحادثة فان الامور اربعة ارادة سابقة وقدرة وفعل
مقترنان وارتباط بينهما فعلى تفسير الكسب بهذا الارتباط
وهو تعلق القدرة بالمقدور ليس مخلوقا لانه من الامور
الاعتبارية وعلى تفسيره بالارادة الحادثة يكون مخلوقا وقد عرفوا
الكسب بتعريفين الاول انه ما يقع به المقدور من غير صحة انفراد
القادر به اي ارتباط وتعلق او ارادة على ما سبق من القولين
يقع المقدور كالحركة ملتبسا ومصحوبا به من غير صحة كون القادر
وهو العبد ينفرد بذلك المقدور بل ومن غير صحة المشاركة
اذ لا تاثير منه بوجه ما وانما له مجرد المقارنة والخالق الحق
منفرد بعموم التاثير الثاني انه ما يقع به المقدور في محل قدرته
اي ارتباط وتعلق او ارادة على ما مر من القولين يقع المقدور
كالحركة ملتبسا ومصحوبا به حال كون هذا المقدور في محل
قدرته كاليد وقوله كلفا المد للاطلاق وهو مبني للمفعول
ونائب الفاعل ضمير يعود على العبد والاصل كلفه الله اي
الزمه ما فيه كلفة او طلب ما فيه كلفة على الخلاف في تفسير
التكليف ويفهم من اثبات الكسب الذي هو مناط التكليف
رد مذهب الجبرية   ولم يكن مؤثرا فلتعرفا هذه النسخة
التي اصلحها المص رحمه الله تعالى في المبيضة وهي احسن
من المتداولة التي كتبها اولا في تاليفه وهي وعندنا للعبد
كسب كلفا به ولكن لا يؤثر فاعرفا ولما شرح هذا البيت
شرح على النسخة المتداولة لغيبة النسخة التي اصلحها
عنه ولذلك قال وما منعني ان اشرح عليها الا غيبة
الاصل عني كما نبه على ذلك بطرة اصله اي الا غيبة الاصل
المصلح عنه عند ارادته لشرح هذا البيت ووجه الاحسنية

٦٨

وهي بمعنى الجار والمجرور تقديره ثبوت اي وثبوت الكسب للعبد عندنا اه

اي بين اهل السنة والجبرية والمعتزلة اي الكسب للعبد هو متوسط بين كونه مجبورا او خالقا لافعاله بقدرة خلقها الله فيه اه

او انه ليس موجودا اه

وقد عرفوا ... لانها صفة وجودية اه

Copyright ... University

انه لا محل للاستدراك فانه يساق لدفع ما يتوهم ثبوته
او لاثبات ما يتوهم نفيه كما في قولهم زيد شجاع لكنه ليس
بكريم وكما في قولهم زيد جبان لكنه كريم وهنا لا يتوهم
ثبوت التاثير من التعبير بالكسب لان اصطلاحهم ان الكسب
لا تاثير فيه الا ان يقال ربما يتوهم انه يوثر في مكسوبه وقد
يقال المتداول له احسن لما فيها من التصريح بلفظ به في المعنى
عليه ولو صرح به على النسخة المصححة لم يستقم الوزن نعم
يحتاج في رجز المتداول له احسن لما فيها من التصريح بلفظ به
لتسكين راء يوثر والالف في قوله فلتعرفا او فاعرفا بدل من نون
التوكيد الخفيفة في الوقف وبالجملة فليس للعبد تاثير ما فهو
مجبور باطنا مختار ظاهرا فان قيل اذا كان مجبورا باطنا
فلا معنى للاختيار الظاهري لان الله قد علم وقوع الفعل ولا
بد وخلق في العبد القدرة عليه اجيب بانه تعالى لا يسئل
عما يفعل ولذلك قال سيدي ابراهيم الدسوقي من نظر للخلوق
بعين الحقيقة عذرهم ومن نظر لهم بعين الشريعة مقتهم
فالعبد مجبور في صورة مختار والصوفية يشيرون للجبر
كثيرا وحاشاهم من الجبر الظاهري وانما مرادهم الجبر الباطني
ويفهم من نفي التاثير رد مذهب المعتزلة فليس مجبورا
الخ اي اذا علمت ان للعبد كسبا في افعاله الاختيارية فاعتقد ان العبد
ليس مجبورا وقوله ولا اختيارا عطف تفسير بمعنى مجبورا فكانه
قال اي لا اختيار له في صدور افعاله عنه وهو مسلط عليه
النفي السابق فالمراد انه ليس لا اختيار له بل له اختيار وغرض
المص بذلك التصريح بالرد على الجبرية في قولهم ان العبد مجبور
لا اختيار له في صدور جميع افعاله عنه فهو كريشة معلقة
في الهوى تميلها الرياح يمينا وشمالا قال شاعرهم موردا على اهل السنة

ماحيلة

ماحيلة العبد والاقدار جارية عليه في كل حال ايها الرائي
القاه في اليم مكتوفا وقال له اياك اياك ان تبتل بالماء
واجابه بعض اهل السنة بقوله
ان حفه اللطف لم يمسسه من بلل ولم يبال بتكتيف والقاء
وان يكن قدر المولى بفرقته فهو الغريق ولو القي بصحرا
٦٩ والواجب اعتقاده ان بعض افعاله صادر باختياره والبعض
الاخر باضطراره لما يجده كل عاقل من الفرق الضروري
بين حركة البطش وحركة المرتعش وليس كلا يفعل
اختيارا اي وليس العبد يفعل كل فعل حال كون ذلك الفعل
اختياريا فكلا معمول ليفعل مقدم عليه ويفعل بمعنى يخلق
فالمعنى ليس العبد يخلق كل فعل من افعاله الاختيارية وظ
ذلك انه يخلق بعض افعاله الاختيارية لان القاعدة انه اذا
تقدمت اداة السلب على اداة العموم كما في قولهم لم آخذ الدراهم [لا افادة سلب العموم صح]
مع ان المراد لا يخلق فعله الا او قد يقال قوله ولم يكن موثرا
قرينة على المعنى المراد والقاعدة اغلبية لا كلية فالمراد هنا
عموم السلب كما في قوله تعالى والله لا يحب كل مختال فخور
وغرض المص بذلك التصريح بالرد على المعتزلة في قولهم
ان العبد يخلق افعال نفسه الاختيارية وانما صرح بالرد
على كل من الجبرية والمعتزلة في هذا البيت مع فهم الرد على
كل منهما من البيت قبله كما تقدم التنبيه عليه لان القوم
لا يكتفون في مقام رد المذاهب الفاسدة الا بالتصريح
فان يثبنا الخ مفرع على ما تقدم من وجوب انفراده تعالى
بخلق افعال العباد وانه ليس لهم فيها سوى الكسب ووجه
التفريع انه لم يحصل منهم خير يستحقون به ثوابا ولا شر
يستحقون به عقابا فالفا للتفريع ويصح ان تكون فا الفصيحة

لانها افصحت عن شرط محذوف والتقدير اذا علمت انفراده
تعالى بخلق افعالنا خيرا كانت او شرا فان يثبنا الخ تنبيه
اتفقوا على ان بني ادم مثابون ومعاقبون واما الملائكة
فسياتي الكلام في اثابتهم عند قول المص بكل عبد حافظون
وكلوا واما الجن فقد اتفق العلما على ان كافرهم معذب في الاخرة
واختلف في مومنهم على اقوال فقيل انهم كالانس فيثابون
على الطاعة ويعاقبون على المعصية وقيل لا ثواب لهم
الا النجاة من النار ثم يقال لهم كونوا ترابا كالبهايم وقيل يكونون
في ربض الجنة يراهم الانس من حيث لا يرونهم عكس ما كانوا
عليه في الدنيا وقيل يكونون في الاعراف ذكره الجلال السيوطي
مع ما يشهد لكل من الاحاديث اهـ شنواني بتصرف
فبمحض الفضل اي فاثابته لنا انما هي بفضله المحض اي الخالص
فالاضافة في كلامه من اضافة الصفة للموصوف ومعنى الفضل
المحض الاعطا عن اختيار كامل لا عن ايجاب بحيث يتنا ولا
اختيار له في الاثابة الة الكونه علة تنشا عنها معلولا لا تنها في غيره كما تقوله الفلاسفة اهـ [illegible]
اختيار لها كما يقول الحكما ولا عن وجوب بحيث تصير الاثابة
مستحقة لازمة يقبح عليه تعالى تركها فيثبتنا باختياره لكن
مع الوجوب كما يقوله المعتزلة فمذهب اهل السنة ان اثابته
تعالى لنا بالفضل الخالص غير مشوبة بايجاب ولا وجوب
فقولنا رد لكلام الحكما وقولنا الخالص رد لكلام المعتزلة ويدل
لمذهب اهل السنة ان طاعات العبد وان كثرت لا تفي بشكر
بعض ما انعم الله به عليه فكيف يتصور استحقاقه عوضا
عليها وان يعذب فبمحض العدل اي وان يعذبنا
فتعذيبه انما هو بالعدل المحض اي الخالص فالاضافة
في كلامه من اضافة الصفة للموصوف كما في نظيره ومعنى العدل
المحض

[right margin glosses:] هم ابي وسطها وارضها من [illegible] ... والغوب اهـ — هو السور اهـ — هو اعاليه السور اهـ — بالفضل مر



المحض وضع الشيء في محله من غير اعتراض على الفاعل ضد
الظلم الذي هو وضع الشيء في غير محله مع الاعتراض على
فاعله حكي عن الشيخ عفيف الدين الزاهد انه كان بمصر
فبلغه ما وقع ببغداد من القتل فانه وقع السيف فيها
اربعين يوما فقتل الف الف وعلقت النصارى المصاحف
في اعناق الكلاب وجعلوا المساجد كنايس والقوا كتب الايمة
في الدجلة حتى صارت كالجسر تمر الخيل عليها فانكر الشيخ عفيف
الدين ذلك وقال يا رب كيف هذا وفيهم الاطفال ومن لا ذنب
له فراى في النوم رجلا ومعه كتاب فاخذه فاذا فيه
دع الاعتراض فما الامر لك ولا الحكم في حركات الفلك
ولا تسال الله في فعله فمن خاض لجة بحر هلك
وبالجملة فهو سبحانه وتعالى لا تنفعه طاعة ولا تضره
معصية والكل بخلقه فليست الطاعة مستلزمة للثواب
وليست المعصية مستلزمة للعقاب وانما هما امارتان
تدلان على الثواب لمن اطاع والعقاب لمن عصى حتى لو عكس
دلالتهما بان قال من اطاعني عذبته ومن عصاني اثبته لكان
ذلك منه حسنا فلا حرج عليه لا يسال عما يفعل وهذا كله
بحسب العقل واما بحسب الشرع فلا يجوز خلف الوعد لانه
سفه وهو يستحيل عليه تعالى واما الوعيد فيجوز الخلف
فيه لانه كرم وفضل كما تقدم تحقيق ذلك وقولهم الخ
هذا اعلم مما تقدم من انه يجوز في حقه تعالى فعل كل ممكن وتركه
لكن لما كان خطر الجهل في هذا الفن عظيما لم يكتف فيه الا بالنص بح
وقولهم مبتدا وخبره زور والضمير عايد على المعتزلة وان
لم يتقدم لهم ذكر لشهرة هذا المذهب عنهم وجملة قولهم ان
الصلاح واجب عليه معمول لقولهم واعلم ان للمعتزلة

[left margin gloss:] قوله ولا الحكم اي ولا لك الحكم اهـ

عبارتين الاولي وجوب الصلاح والمراد به ما قابل الفساد كالايمان
فى مقابلة الكفر فيقولون اذا كان هناك امران احدهما صلاح
والاخر فساد وجب علي الله ان يفعل الصلاح منهما دون الفساد
والثانية وجوب الاصلح والمراد به ما قابل الصلاح ككونه
في اعلا الجنان في مقابلة كونه في اسفلها فيقولون اذا كان هناك
امران احدهما صلاح والاخر اصلح منه وجب علي الله ان يفعل
الاصلح منهما دون الصلاح والمص تكلم فى ابطال مذهبهم علي
الاولي دون الثانية لان الصلاح اعم من الاصلح واذا بطل
الاعم بطل الاخص وفى كلام المص اجمال فى نسبة القول بذلك
اليهم لعدم تعلق غرضه بمذهبهم وانما غرضه الرد عليهم والحاصل
انهم قالوا بوجوب الصلاح والاصلح عليه تعالي لا مراعاة الصلاح
والاصلح لعباده فى الدين والدنيا وذهب معتزلة البصرة الي
انه يجب عليه تعالي مراعاة الصلاح والاصلح لهم فى الدين فقط
ثم اختلفوا ايض فى المراد بالاصلح فعند البغدادية الاوفق
فى الحكمة والتدبير وعند البصرية الانفع وهذه المسئلة
كانت سببا لافتراق الشيخ الحسن الاشعري من شيخه ابي هاشم
الجبائي فان ابا الحسن سئل الجبائي فى درسه وقال ما تقول
فى ثلاثة اخوة اي متلازمات احدهم كبيرا مطيعا والاخر كبيرا
عاصيا والثالث صغيرا فقال الجبائي الاول يثاب بالجنة
والثاني يعاقب بالنار والثالث لا يثاب ولا يعاقب فقال له
الاشعري فان قال الثالث يا رب لم امتني صغيرا وما
ابقيتني فاطيعك فادخل الجنة ماذا يقول الرب فقال الجبائي
يقول الرب اني اعلم انك لو كبرت عصيت فتدخل النار
فكان الاصلح لك ان تموت صغيرا فقال الاشعري فان قال
الثاني يا رب لم تمتني صغيرا فلا ادخل النار ماذا يقول
الرب

[illegible]

الرب فبهت الجبائي فترك الاشعري مذهبه واشتغل هو واتباعه
بابطال ما ذهبت اليه المعتزلة واثبات ما وردت به السنة
ومضي عليه الجماعة فلذلك سموا باهل السنة والجماعة
نورا اي مزين الظاهر فاسد الباطن فهو باطل ويصح تفسيره
من اول الامر بالباطل وانما كان مزين الظاهر للتعبير عنه بالصلاح
والاصلح والافهو من اسمج المذاهب وانما كان فاسد الباطن
لانه لو وجب عليه تعالي الصلاح والاصلح لعباده لما خلق
٧١ الكافر الفقير المعذب فى الدنيا بالفقر وفي الاخرة بالعذاب
الاليم المخلد لان الاصلح له عدم خلقه وان خلق فالاصلح
له اماتته صغيرا او سلب عقله قبل التكليف وحكي ان
الحافظ ابن حجر مر يوما بالسوق فى موكب عظيم وهيئة جميلة
فهجم عليه يهودي يبيع الزيت الحار واثوابه ملطخة بالزيت
وهو فى غاية الرثاثة والبشاعة فقبض علي لجام بغلته
وقال له يا شيخ الاسلام تزعم ان نبيكم قال الدنيا سجن المؤمن
وجنة الكافر فاي سجن انت فيه واي جنة انا فيها فقال انا
بالنسبة لما اعده الله لي فى الاخرة من النعيم كاني الان فى سجن
وانت بالنسبة لما اعده الله لك في الاخرة من العذاب الاليم
كانك فى جنة فاسلم اليهودي ما عليه واجب اي ليس
عليه تعالي واجب من فعل او ترك لانه تعالي فاعل بالاختيار
ولو وجب عليه فعل او ترك لما كان مختارا لان المختار هو
الذي ان شاء فعل وان شاء ترك واما الايات الدالة علي الوجوب ب
عليه تعالي نحو وما من دابة في الارض الا علي الله رزقها
فمحمولة علي ان المراد بها الوعد تفضلا وكذلك الاحاديث
الدالة علي ذلك وتقدم الكلام فى نظيره من الايطا فلا تغفل
الم يروا الخ هذا تنبيه علي فساد مذهبهم والرؤية بصرية

Copyright King Saud University

ويحتمل ان تكون علمية والاول ابلغ لمزيد التشنيع عليهم وهم
حقيقون بذلك خصوصا في هذا المقام فان فيه غاية اساءة الادب
وقوله ايلامه مفعول يروا وعلي جعلها بصرية لا تحتاج الي مفعول
ثان واعترض بان الايلام عبارة عن تعلق القدرة بالالم وهو
لا يري واجيب بانه علي حذف مضاف والتقدير اثر ايلامه
وذلك الاثر هو الالم وقوله الاطفالا مفعول الايلام لانه مصدر
مضاف لفاعله وهو الضمير العايد علي الله فالاصل ايلام الله
الاطفال وحكمة الاطفال حصول الثواب عليه لأبويهم لان ذلك
من المصايب التي يثاب الشخص عليها ولهذا قال امام الحرمين
شد الله الدنيا ما يلزم العبد الشكر عليها لانها نعم حقيقة
وشبهها اي كالدواب والمجزة فانهم لا نفع لهم في انزال
الاسقام بهم وقوله فحاذر المحالا بكسر الميم بمعنى العقاب
قال تعالي وهو شديد المحال ويصح قراءته بفتح الميم بمعنى الشك
وبالضم بمعنى الممتنع فالمعني علي الاول فاحذر عقاب الله النازل
بهم علي اضلالهم وعلي الثاني فاحذر الشك في ذلك وعلي الثالث
فاحذر الممتنع وهو وجوب شي عليه تعالي وجايز عليه الجايز
خبر مقدم وخلق مبتدا موخر والمتبادر من كلام المص التكلم
في مسئلة الخلق فذكر ان مذهب اهل السنة ان الله يجوز عليه
خلق الخير والشر وخالفت المعتزلة فيهما فقالوا ان العبد
يخلق افعال نفسه الاختيارية خيرا كانت او شرا وقد صرفه
الش عن ظ فجعله للارادة تبعا للمص في شرحه لان ابقا العبارة
علي ظاهرها يجعلها مكررة مع قوله سابقا فخالق لعبده
وما عمل الا ان يحمل هذا التفصيلا لما تقدم وعلى كلام
الش يكون في العبارة مجاز بالحذف والتقدير ارادة خلق
الخ ووافقت المعتزلة علي ان الله يريد الخير وخالفت

في انه

في انه يريد الشر فقالوا يمتنع عليه تعالى ارادة الشرور
والقبايح وبنوا ذلك علي اصلهم الفاسد ومذهبهم
الكاسد من التحسين والتقبيح العقليين فيقولون الله
يريد الحسن لذاته ولا يريد الشر لذاته وعندنا الحسن ما حسنه
الشرع والقبيح ما قبحه الشرع واستدلت المعتزلة علي مذهبهم
بان ارادة الشرور شر وارادة القبيح قبيحة والله تعالى
منزه عن الشرور والقبايح ورد بانه لا يقبح من الله شي غاية
الامر انه يخفى علينا وجه حسنه فاستدلت المعتزلة ايض علي
مذهبهم بان العقاب علي ما اراده ظلم والله تعالى منزه عن
الظلم ورد بانه تصرف في خالص ملكه وهو لا يعد ظلما علي انه
سبحانه وتعالي لا يسئل عما يفعل ويحكي ان ابليس لعنه الله
تمثل بين يدي الشافعي رضي الله عنه وقال يا امام ما تقول فيمن
خلقني لما اختار واستعملني فيما اختار وبعد ذلك ان شا
ادخلني الجنة وان شا ادخلني النار اعدل في ذلك ام جار قال
الامام فنظرت في مسئلته فالهمني الله تعالى ان قلت يا هذا
ان كان خلقك لما تريد انت فقد ظلمك وان كان خلقك لما يريد
هو فلا يسال عما يفعل وهم يسئلون فاضمحل ابليس وتلاشي
ثم قال والله يا شافعي لقد اخرجت بمسئلتي هذه سبعين
الف عابد من ديوان العبودية الي ديوان الزندقة ولا يرد
علي مذهب اهل السنة حديث الخير بيديك والشر ليس اليك
لان معناه الخير بقدرتك وارادتك والشر لا يتقرب به اليك
ويلزم علي ما ذهب اليه المعتزلة ان اكثر ما يقع في ملكه تعالى
ليس بارادته لان الشرور اكثر من الخيرات ويرده قوله صلى
الله عليه وسلم ما شا الله كان وما لم يشا لم يكن
والخير اعلم انهم يعبرون عن الاول بالقبيح وعن الثاني الشر

فالحسن ما قال فيه الشارع افعلوه سواء كان معقول المعنى اولا والقبيح ما قال فيه الشارع لا تفعلوه سواء كان معقول المعنى ام لا

بالحسن واصطلحت المعتزلة على ان القبيح ما يكون متعلق الذم في العاجل اي الدنيا والعقاب في الاجل اي الاخرة فيكون القبيح هو الحرام بخصوصه وعلى ان الحسن ما لا يكون متعلق الذم والعقاب فيشمل الواجب والمندوب والمباح والمكروه وخلاف الاولى ان لم تدخله في المكروه فهذه الامور كلها حسنة عندهم واصطلح كثير من اهل السنة على ان المنهي عنه مطلقا قبيح والاحسن ما قاله امام الحرمين ان المكروه ومنه خلاف الاولى ليس حسنا ولا قبيحا وقوله كالاسلام مثال للخير وقوله وجهل الكفر مثال للشر ففيه مع ما قبله لف ونشر مشوش والاضافة في جهل الكفر للبيان اي جهل هو الكفر او من اضافة السبب للمسبب فان الجهل سبب للكفر وان كان له سبب اخر وهو العناد وقد تقدم تعريف الجهل وانقسامه الى بسيط ومركب والكفر ضد الايمان فهو انكار ما علم مجيء الرسول به من الدين بالضرورة او ما يستلزم ذلك كالقاء مصحف في قاذورة وانما اضاف الناظم الجهل الى الكفر ليبنه على ان من الجهل ما لا يضر كجهلنا بجلال الله وصفاته التي لم تدل عليها افعاله كما يشير اليه قول الصديق الاكبر العجز عن الادراك ادراك وواجب ايماننا الخ واجب خبر مقدم وايماننا مبتدا مؤخر وغرض المص بذلك الرد على القدرية التي تنفي القدر وتزعم ان الله تعالى لم يقدر الامور ازلا وتقول الامر انف اي يستانفه الله علما حال وقوعه ولقبوا بالقدرية لخوضهم في القدر حيث بالغوا في نفيه ولا يقال ان مثبت القدر احق ان ينسب اليه لانا نقول كما يصح نسبة مثبته اليه يصح نسبة نافيه اليه اذا بالغ في نفيه وهؤلاء انقرضوا قبل الامام الشافعي رضي الله عنه واما القدرية التي تنسب افعال العبيد الى قدرتهم

هو سيدنا ابو بكر الصديق ٥

ففي

مع كونهم مطبقين على انه تعالى عالم بافعال العبد قبل وقوعها فقد تقدم الرد عليهم بقوله سابقا فخالق لعبده وما عمل فهما قدريتان اولى وهي تنكر سبق علمه تعالى بالاشيا قبل وقوعها وتخوض في القدر حيث بالغت في نفيه وثانية وهي تنسب افعال العباد الى قدرهم ومذهب هذه وان كان مذهبا باطلا اخف من مذهب الفرقة الاولى فانه كفر والايمان بالقضا والقدر يستدعي الرضا بهما فيجب الرضا بالقضا والقدر واستشكل بانه يلزم على ذلك الرضا بالكفر والمعاصي لان الله قضاهما وقدرهما على الشخص مع ان الرضا بالكفر كفر وبالمعاصي معصية واجيب بما قاله السعد من ان الكفر والمعاصي مقضي ومقدر لا قضا وقدر والواجب انما هو القضا والقدر لا المقضي والمقدور وفيه انه لا معنى للرضا بالقضا والقدر الا الرضا بالمقضي والمقدور والذي حققه الخيالي في حاشيته ان الكفر والمعاصي لهما جهتان جهة كونهما مقضيين ومقدرين لله وجهة كونهما مكتسبين للعبد فيجب الرضا بهما من الجهة الاولى لا من الثانية واعلم انه وان وجب الايمان بالقدر لكن لا يجوز الاحتجاج به قبل الوقوع توصلا اليه بان قال الشخص قدر الله على الزنا مثلا وغرضه بذلك التوصل الى الوقوع في الزنا او بعد الوقوع تخلصا من الحد او نحوه بان وقع شخص في الزنا مثلا وقال قدر الله علي ذلك وغرضه به التخلص من الحد واما الاحتجاج به بعد الوقوع لدفع اللوم فقط فلا باس به ففي الحديث الصحيح ان روح ادم التقت مع روح موسى عليهما الصلاة والسلام فقال موسى لادم انت ابو البشر الذي كنت سببا لاخراج اولادك من الجنة باكلك الشجرة فقال ادم يا موسى انت الذي اصطفاك بكلامه وخط لك

٧٧

لان القضا والقدر عبارة عن تعلق علم الله الازلي والارادة الازلية والمقضي والمقدر عبارة عما تعلقت به القدرة او الارادة الازلية ٥

التوراة بيده تلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلقني باربعين
سنة قال النبي صلى الله عليه وسلم فحج ادم موسى اي غلبه بالحجة
بالقدر وبالقضا اعلم ان الاشاعرة والماتريدية اختلفوا
في كل من القدر والقضا فالقدر عند الاشاعرة ايجاد الله
الاشيا على قدر مخصوص ووجه معين اراده تعالى فيرجع
عندهم لصفة فعل لانه عبارة عن الايجاد وهو من صفات
الافعال وعند الماتريدية تحديد الله ازلا كل مخلوق بحده
الذي يوجد عليه من حسن وقبح ونفع وضر الي غير ذلك
اي علمه تعالى ازلا صفات المخلوقات فيرجع عندهم لصفة
العلم وهو من صفات الذات والقضا عند الاشاعرة ارادة
الله الاشيا في الازل على ما هي عليه فيما لا يزال فهو من صفات
الذات عندهم وعند الماتريدية ايجاد الله الاشيا مع زيادة
الاحكام والاتقان فهو صفة فعل عندهم فالقدر حادث
والقضا قديم عند الاشاعرة ولا كذلك عند الماتريدية
وقد حمل الشيخ كلام المصنف على مذهب الماتريدية في القدر والقضا
دون مذهب الاشاعرة لان القضا في اللغة له نحو معان
سبعة اشهرها الحكم وهو يرجع للفعل فناسب ان يفسر
في الاصطلاح بالفعل واما القدر فلم يرد ان معناه في اللغة
الفعل فناسب ان لا يفسر في الاصطلاح بالفعل بل بالعلم
وقد نظم العلامة الاجهوري معنى القضا والقدر وحكى
فيه الخلاف على غير هذا الوجه فقال

ارادة الله مع التعلق ... في ازل قضاوه فحقق
والقدر الايجاد للاشيا على ... وجه معين اراده علا
وبعضهم قد قال معنى الاول ... العلم مع تعلق في الازل
والقدر الايجاد للامور على ... وفاق علمه المذكور

فانت

فانت ترى ان جعل القضا هو الارادة مع التعلق الازلي على القول
الاول او العلم مع التعلق الازلي على القول الثاني وعلى كل من
القولين فهو قديم وجعل القدر هو الايجاد على وفق الارادة
على القول الاول او الايجاد على وفق العلم على القول الثاني وعلى كل من
فهو حادث وبعد هذا كله فالقضا والقدر راجعان لما تقدم من العلم
والارادة وتعلق القدرة لكن لما كان خطر الجهل في هذا الفن عظيما
صرحوا بهما كما الي في الخبر والحديث مترادفان على الاصح ولذلك
قال العلامة الصبان في منظومته التي في المصطلح والخبر المتن
الحديث الاثر ... ما عن امام المرسلين يوثر ... او غيره لا فرق
فيما اعتمد او اشار المصنف بذلك الي ان دليل ذلك سمعي فمن جملة
ذلك ما روي عن علي كرم الله وجهه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يومن عبد حتى يومن باربعة يشهد
ان لا اله الا الله واني رسول الله بعثني بالحق ويومن بالبعث
بعد الموت ويومن بالقدر خيره وشره حلوه ومره ومن جملة
ذلك ايضا حديث الاربعين الايمان ان تومن بالله وملائكته
وكتبه ورسله وتومن بالقدر خيره وشره حلوه ومره وانما
عولوا على الدليل السمعي هنا لانه اسهل للعامة والا فقد
علمت مما مر ان القضا والقدر يرجعان للصفات التي عولوا
فيها على الدليل العقلي ... ومنه ان ينظر الخ اي ومن الجائز
عقلا عليه تعالى ان ينظر الخ فالروية جائزة عقلا دنيا واخرى
لان الباري سبحانه وتعالى موجود وكل موجود يصح ان
يرى لكن لم تقع دنيا لغير نبينا صلى الله عليه وسلم وواجبة
شرعا في الاخرة كما اطبق عليه اهل السنة للكتاب والسنة
والاجماع اما الكتاب فايات كثيرة منها قوله تعالى وجوه يومئذ
ناضرة الي ربها ناظرة ومعنى ناضرة حسنة وهو صفة

٧٦

للوجوه وهو المسوغ للابتدا به وناظرة خبره وحمل الجبائي النظر
في الاية على الانتظار وجعل إلى اسما بمعنى النعمة والمعنى عنده
منتظرة نعمة ربها ومنها قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة
فان الحسنى هي الجنة والزيادة هي النظر الى وجهه الكريم كما قاله
جمهور المفسرين ومنها قوله تعالى على الارائك ينظرون واما
السنة فاحاديث كحديث انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة
البدر والتشبيه للروية في عدم الشك والخفا لا للمرئي كما قد يتوهم
والتعبير بالسين في الحديث لان القيمة قد قربت واول المعتزلة
الحديث بان المعنى سترون رحمة ربكم واما الاجماع فهو ان
الصحابة رضي الله عنهم كانوا مجمعين على وقوع الروية في الاخرة
قال الامام مالك رضي الله عنه لما حجبت اعداءه فلم يروه تجلى
لاوليائه حتى راوه ولو لم ير المومنون ربهم يوم القيامة لم يعيروا
الكافرون بالحجاب قال تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون
وقال الامام الشافعي رضي الله عنه لما حجب قوما بالسخط دل
على ان قوما يرونه بالرضا ثم قال اما والله لو لم يوقن محمد بن
ادريس بانه يرى ربه في المعاد لما عبده في الدنيا وهذا من كلام
المدللين نفعنا الله بهم والا فالله يستحق العبادة لذاته وقال
ابن العربي ان روية الله جعلت تقوية للمعرفة الحاصلة في الدنيا
فما راء كمن سمعا والحاصل ان هنا مقامين كما يستفاد من
كلام السعد في شرح المقاصد احدهما في جواز الروية وثانيهما
في وقوعها والمتبادر من كلام المص المقام الاول كما هو قضية
مرجع الضمير   بالابصار ظاهره ان الروية بالحدق يتعلق فقط
وهو احد اقوال ثلاثة ثانيها انها بجميع الوجوه لظاهر قوله تعالى
وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ثالثها انها بكل جزء من اجزاء
البدن كما نقل عن ابي يزيد البسطامي   لكن بلا كيف لما كان

قد

قد يتوهم من قوله ومنه ان ينظر بالابصار انه تعالى يرى بكيفية
كما في روية بعضنا بعضا استدرك عليه بقوله لكن بلا كيف للمرئي
بكيفية من كيفيات الحوادث من مقابلة وجهة وتحيز وغير ذلك
وغرض المص بذلك الجواب عن شبهة المعتزلة العقلية التي تمسكوا
بها في قولهم باحالة الروية وحاصلها انه تعالى لو كان مرئيا
لكان مقابلا للرائي بالضرورة فيكون في جهة وحيز وحاصل
الجواب ان قولهم لكان مقابلا للرائي بالضرورة ممنوع فلزوم
الجهة والحيز ممنوع اذ الروية قوة يجعلها الله في خلقه لا يشترط
فيها مقابلة المرئي ولا كونه في جهة وحيز ولا غير ذلك ودعوى
الضرورة فيما نازع فيه الجم الغفير من العقلاء غير مسموعة غاية
الامر ان هذه الامور لازمة عادة لا عقلا واتخذوا من قول
اهل السنة بلا كيف البلكفة وقد انشد الزمخشري في الكشاف هجوا اهل السنة

هل نحن من اهل الهوى او انتم   ومن الذي منا حمير موكفة
اعكس تصب فالوصف فيكم ظاهر   كالشمس فارجع عن مقال الزخرفة
يكفيك في ردي عليك باننا   نحتج بالايات لا بالسفسفة
ونفي رويته فانت حرمتها   ان لم تقل بكلام اهل المعرفة
فنراه في الاخرى بلا كيفية   وكذاك من غير ارتسام للصفة

وقال بعضهم في الرد عليه

شبهت جهلا صدر امة احمد   وذوي البصائر بالحمير الموكفة
وجب الخسار عليك فانظر منصفا   في اية الاعراف فهي المنصفة
اترى الكليم اتى بجهل ما اتى   واتى شيوخك ما اتوا عن معرفة
ان الوجوه اليه ناظرة لذا   جا الكتاب فقلتم هذا سفه
نطق الكتاب وانت تنطق بالهوى   فهوى الهوى بك في الهاوي المتلفة

وقد شنعوا عليه في الرد بغير ذلك وقوله ولا انحصار اي لا انحصار
للمرئي عند الرائي بحيث يحيط به لاستحالة الحدود والنهايات

يب قوله رب ارني انظر اليك قال لن
تراني ولكن انظر الى الجبل فان
استقر مكانه فسوف تراني

عليه تعالى وغرض المص بذلك الجواب عن شبهة المعتزلة النقلية
التي تمسكوا بها في قولهم باحالة الروية وهي قوله تعالى لا تدركه الابصار
وهو يدرك الابصار فانه يدل على انه تعالى لا يدرك بالبصر
والادراك هو الروية فلا يرى بالبصر وحاصل الجواب انا
لا نسلم ان الادراك بالبصر هو مطلق الروية بل هو روية مخصوصة
وهي التي تكون على وجه الاحاطة بحيث يكون المرئي محصورا بحدود
ونهايات فالادراك المنفي في الاية الكريمة اخص من الروية ولا
يلزم من نفي الاخص نفي الاعم والحاصل انه تعالى يرى من غير
تكييف بكيفية من الكيفيات المعتبرة في روية الاجسام ومن غير
احاطة بل يحار العبد في العظمة والجلال حتى لا يعرف اسمه
ولا يشعر بمن حوله من الخلايق فان العقل معجز هنالك عن الفهم
ويتلاشى الكل في جنب عظمته تعالى للمومنين ينظر في نسخة
لتضمنه معنى الانكشاف فلا يرد ما يقال ان نظر اذا كان بمعنى
ابصر يتعدى بالى والمراد بالمومنين ما يشمل المومنات ففيه
تغليب فانهن يرينه تعالى على الصحيح وعمومه يشمل الملايكة
قال السيوطي وهو الاقرب وقيل لا روية للملايكة
اصلا وقيل ان جبريل يراه تعالى دون ساير الملايكة
ويشمل ايض مومني الجن فيحصل لهم الروية في الموقف مع
ساير المومنين قطعا وفي الجنة على الراجح ويشمل ايضا مومني
الامم السابقة ولابن ابي جمرة فيهم احتمالان قال والاظهر
مساواتهم بهذه الامة في الروية ويشمل ايض اهل الفترة على
القول بنجاتهم وان غيروا وبدلوا ويخرج بالمومنين الكفار
والمنافقون فلا يرونه تعالى على الراجح لقوله تعالى كلا انهم عن
ربهم يومئذ لمحجوبون ولانهم ليسوا من اهل الاكرام والتشريف
وقيل انهم يرونه ثم يحجبون فتكون الحجبة حسرة عليهم قال

الجلال

اي السيوطي اه

الجلال وله شواهد رويناها عن الحسن البصري ولا يراه ساير
الحيوانات غير العقلاء حتى الحيوانات التي تدخل الجنة مثل ناقة
صالح وكبش اسماعيل كما هو ظاهر كلامهم ومحل الروية الجنة
بلا خلاف فيراه اهلها في مثل يوم الجمعة والعيد ويراه خواصهم
كل يوم بكرة وعشيا وبعضهم لا يزال مستمرا في الشهود حتى قال
ابو يزيد البسطامي ان لله خواصا من عباده لو حجبهم في الجنة
عن رويته ساعة لاستغاثوا من الجنة ونعيمها كما يستغيث
اهل النار من النار وعذابها واما في عرصات القيمة كالموقف
فالصحيح وقوعها ايض لانه ورد في السنة ما يقتضي وقوعها
لهم فيها ففي الحديث ينادي اذا كان يوم القيمة لتلزم كل امة
معبودها فتقول هذه الامة هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا
فيظهر لهم اي على الوجه الذي لا يعرفونه بان يدخل عليهم غلطا في كشفهم
والا فهو تعالى منزه عن ان يتصف بما لا يليق به فيقول انا ربكم
فيقولون نعوذ بالله منك لست ربنا فيتجلى لهم تجليا لايقا
بحال ذلك المقام ويكشف عن الساق ويقول انا ربكم فيراه
المومنون كما يعلمون اي على وفق ما يعتقدون فيخرون ويسجدون
الا المنافق اه وهذا معنى قوله تعالى يوم يكشف عن ساق
الاية وكشف الساق عند الخلق بمعنى رفع الحجاب والسلف
يفوضون انظر شراح البخاري اذ بجايز علقت بسكون الزاي
للوزن واذ تعليلية داخلة على علقت وبجايز متعلق به فكانه
قال حكمنا بجواز الروية عقلا لان الله تعالى علقها بامر جايز
عقلا وهو استقرار الجبل حين ساله موسى عليه الصلاة
والسلام حيث قال رب ارني انظر اليك قال لن تراني ولكن انظر
الى الجبل فان استقر مكانه فسوف تراني والاستدلال بالاية
من وجهين الاول ما اشار اليه المص وحاصله قياس اقتراني

٧٦

وقد قال سيدنا عمر بن الفارض [illegible]
حبيب اراه [illegible]
اذ كان [illegible] ما قد رايت
فقد ضعفت [illegible] والوجه
[illegible] احسنها اضعاف
اجلالي اه

بان يكون اسما لصفاتهم حتى يراه
بغير الصفة المعهودة واما الله
جل جلاله فلا يتغير ولا يتحول
فالمتغير المتحول ابصارهم اه

اشار الي صغراه وحذف كبراه للعلم بها كالنتيجة وتقريره ان
تقول رويته الباري علقت علي امر ممكن وكل ما علق علي الممكن
لا يكون الا ممكنا فرويته الباري لا تكون الا ممكنة ومنعت
المعتزلة الصغري قايلين ان المراد فان استقر مكانه حال تحركه
وهو مستحيل فالروية معلقة علي مستحيل فتكون مستحيلة
وهو تقول لا دليل عليه ولا داعي يدعوا اليه كقولهم ان لن
في قوله تعالى لن تراني للتابيد والثاني سكت عنه المص وحاصله
قياس استثنائي وتقريره هكذا لو كانت الروية ممتنعة في الدنيا
ما سالها موسي عليه الصلاة والسلام لانه نبي يعلم ما يجب
في حق الله وما يستحيل وما يجوز اذ لا يجوز علي احد من الانبيا
الجهل بشيء من الاحكام الالوهية لكنه سالها موسي عليه
الصلاة والسلام فدل علي انها جايزة وقول المعتزلة سالها
لاجل جهلة قومه مردود بان سياق الاية حيث قال ارني انظر
اليك صريح في حال نفسه   هذا اي افهم هذا فهو مفعول ٥١
لمحذوف او هذا كما علمت فهو مبتدا خبره محذوف او نحو ذلك
وهذا تخلص من بحث الي بحث اخر لان الكلام السابق كان
متعلقا بجواز رويته تعالى فانتقل عنه الي الاخبار بوقوعها
في الدنيا   وللمختار دنيا ثبت اي وقعت رويته تعالي
في الدنيا ليلة الاسري للمختار الذي هو نبينا صلى الله عليه
وسلم وفي التعبير بالمختار مناسبة لانه اختير لهذا المقام والراجح
عند اكثر العلما انه صلى الله عليه وسلم راي ربه سبحانه وتعالي
بعيني راسه وهما في محلهما خلافا لمن قال حولا بقلبه لحديث
ابن عباس وغيره وقد نفت السيدة عايشة رضي الله تعالى
عنها وقوعها له صلى الله عليه وسلم لكن قدم عليها ابن عباس
لانه مثبت والقاعدة ان المثبت مقدم علي النافي حتي قال معمر
ابن

ابن راشد ما عايشة عندنا باعلم من ابن عباس وكان صلى الله
عليه وسلم يراه تعالى في كل مرة من مرات المراجعة ومن كلام
ابن وفا انما كان ترجيع عليه الصلاة والسلام للنبي صلى الله
عليه وسلم في شان الصلوات ليتكرر مشاهدة انوار المرات وانشد بقوله
والسر في قول موسي اذ يراجعه   ليجتلي النور فيه حيث يشهده
يبدو سناه علي وجه الرسول فيا   لله حسن رسول اذ يردده
فالحكمة الباطنية اقتباس النور من وجهه صلى الله عليه
٧٧ وسلم ففي كل مرة يزداد نورا والحكمة الظاهرية التخفيف
واختلف في وقوعها للاوليا علي قولين للاشعري ارجحهما المنع فالحق
انها لم تثبت في الدنيا الا له صلى الله عليه وسلم ومن ادعاها
غيره في الدنيا يقظة فهو ضال باطباق المشايخ حتي ذهب
بعضهم الي تكفيره قال العلامة القونوي فان صح عن احد من
المعتبرين وقوع ذلك امكن تاويله وذلك ان غلبات الاحوال
تجعل الغايب كالشاهد اذا كثر اشتغال السر بشيء صار كانه
حاضر بين يديه كما هو معلوم بالوجدان لكل احد وعلي هذا
يحمل ما وقع في كلام ابن الفارض وهذا كله في رويته تعالى يقظة
واما رويته تعالي مناما فنقل عن القاضي عياض انه لا نزاع
في وقوعها وصحتها فان الشيطان لا يتمثل به تعالى كالانبيا عليهم
الصلاة والسلام وذكر غيره الخلاف وقال بعضهم ان الشيطان
يتمثل به دون النبي والفرق ان النبي بشر فيلزم من التمثيل
به اللبس بخلاف المولي فامره معلوم وقال بعضهم ولا يتمثل
بالملايكة ولا بالشمس ولا بالقمر ولا بالنجوم المضية ولا بالسحاب
الذي فيه الغيث وحكي ان الامام احمد راي المولى سبحانه وتعالي
في المنام تسعا وتسعين مرة وقال وعزته ان رايته تمام المايه
لاسالنه فراه فقال سيدي ومولاي ما اقرب ما يتقرب به المتقربون

امنية ظفرت روحي بها زمنا   واليوم احسبها اضغاث احلام

Copy ... versity

اليك قال تلاوة القران كلامي يا احمد فقال بفهم او بغير فهم قال يا احمد
بفهم وغير فهم والرائي ان كان بوجه لا يستحيل عليه تعالى فهو تعالى
والا بان كان بصورة رجل مثلا فليس هو هو تعالى بل خلق من
خلقه ويقال حينئذ انه راى ربه في الجملة لحكمة تظهر عند المعبرين
بان يقولوا انه ل على كذا او كذا وقيل هو هو ايضا وكونه بهذا
الوجه انما هو باعتبار ذهن الرائي واما في الحقيقة فليس تعالى
كذلك وقد قال بعض الصوفية انه راى ربه في منامه على
وصفه فقيل له كيف رايته فقال انعكس بصري في بصيرتي
فصرت كلي بصرا فرايت من ليس كمثله شيء ومنه ارسال
جميع الرسل اي ومن الجايز العقلي في حقه تعالى ارساله جميع
الرسل من ادم الى محمد بدخول الجنة او الغاية عليهم الصلاة
والسلام خلافا لمن اوجبه ولمن احاله فالاول اعني من اوجبه
المعتزلة والفلاسفة فقد اتفقت الطايفتان على الوجوب
وزادت الفلاسفة الايجاب ومبني كلام المعتزلة على قاعدة
وجوب الصلاح والاصلح فيقولون النظام المودي الى صلاح
حال النوع الانساني على العموم في المعاش والمعاد لا يتم الا ببعثة
الرسل وكل ما هو كذلك فهو واجب على الله تعالى وقد هدم
تلك القاعدة ومبني كلام الفلاسفة على قاعدة التعليل او
الطبيعة فيقولون يلزم من وجود الله وجود العالم بالتعليل
وبالطبع ويلزم من وجود العالم وجود من يصلحه وقد تقدم
انه تعالى فاعل بالاختيار لا بطريق الاجبار وذكر بعضهم الشيعة
بدل الفلاسفة وذكر الفلاسفة وذكر شمس الدين السمرقندي
ان الفلاسفة ينكرون الارسال لنفيهم كونه تعالى مختارا لكن
في المقاصد وغيرها نحو ما تقدم والثاني اعني من احاله
السمنية والبراهمة زعموا ان ارسال الرسل فان الشيء ان كان
حسنا

حسنا عند العقل فعله وان لم تات الرسل فان كان قبيحا عنده تركه
وان لم تات به الرسل وان لم يكن عنده حسنا ولا قبيحا فان احتاج
اليه فعله والا تركه نعوذ بالله من تلك العقايد ولا وجوب
اي اذا علمت ان ارسال الرسل من الجايز العقلي في حقه تعالى ٧٨
فاعلم انه لا وجوب عليه تعالى خلافا للمعتزلة وللفلاسفة اي
ولا استحالة خلافا للسمنية والبراهمة كما يعلم مما تقدم فالنفي يع
فيه قصور ولعله لم يعتد بالقول بالاستحالة وقوله بل بمحض
الفضل اي بل ارسال الرسل انما هو باحسانه الخالص فاضافة
محض بمعنى الخالص للفضل بمعنى الاحسان من اضافة الصفة
للموصوف فقولنا باحسانه فيه رد على الفلاسفة وقولنا
الخالص فيه رد على المعتزلة وبل هنا للاضراب الانتقالي
لكن بذا ايماننا قد وجبا لما كان قد يتوهم من كون الارسال من
الجايز العقلي ان الايمان بوقوعه ليس واجبا استدرك عليه
بقوله لكن بذا ايماننا قد وجبا بالف الاطلاق والمتبادر من كلام
المص اسم الاشارة عايد على الارسال والمرسلين فان قلت يلزم
من التصديق بوقوع ارسال الرسل التصديق بهم فلا حاجة
الى ذلك قلت فيه زيادة البيان كما هو المطلوب في عقايد
الايمان وقد سبق اول الكتاب بيان من يجب الايمان بهم تفصيلا
ومن يجب الايمان بهم اجمالا والاولى عدم حصرهم في عدد كما
يشعر به قول المص جميع الرسل فانه يوذن بعدم معرفة عددهم
فدع هوى قوم اي اذا عرفت ان الارسال من الجايز
العقلي في حقه تعالى وان الايمان به واجب فدع عنك هوى
قوم والمراد بهواهم مهويهم وهو ما اعتقدوه من الاعتقادات ت
الباطلة التي زينها الشيطان لهم والهوى بالقصر عند
الاطلاق ينصرف الى الميل الى خلاف الحق غالبا نحو ولا تتبع

Copyright King Saud University

الهوي سمي هوي لانه يهوي بصاحبه في النار ومن غير الغالب
قول السيدة عايشة له صلي الله عليه وسلم ما اري ربك الا
يسارع في هواك وقد يطلق علي مطلق الميل فيشمل الميل للحق
وغيره واما بالمد فهو ما بين السما والارض وقوله بهم قد لعبا
بالف الاطلاق اي قد تلاعب بهم لا بغيرهم حتي اوقعهم في البدع
والمعاصي او الكفر فاوجب الارسال بعضهم كالمعتزلة والحكما
واحاله بعضهم كالسمنية والبراهمة   وواجب الخ لما تم
الكلام علي ما يجب في حقه تعالي وما يستحيل وما يجوز شرع
في الكلام علي ما يجب في حق الرسل وما يستحيل وما يجوز مقدما
الواجب لشرفه والمراد بالوجوب هنا عدم قبول الانفكاك
بالنظر للشرع لان ما ذكر من الواجبات سمعي ولذا قال
المص فيما ياتي ويستحيل ضدها كما رووا فاشار بذلك الي استحالة
ضدها بالدليل الشرعي فيكون وجوبها بالدليل الشرعي نعم
تصديق المعجزة لهم في دعوي الرسالة قيل وضعي
لتنزيلها منزلة الكلام ودلالته وضعية فكذا ما نزل منزلته
وقيل عادي لانه بقراين عادية وقيل عقلي لتنزهه
تعالي عن تصديق الكاذب وبذلك تعلم ان جعل الشارح الوجوب
هنا عقلي فيه نظر وقوله في حقهم اي له انهم ففي بمعني اللام وحق
بمعني الذات كما تقدم والمتبادر من كلام المص ان الضمير عايد علي
الرسل وفسره الشارح بالانبيا قايلا لان معظم هذه الاحكام
لا يختص بالرسل وكان الشارح اشار الي استخدام في المتن والا
فالسابق في كلامه الرسل ومراده بمعظم هذه الاحكام ما عدا
التبليغ فالتبليغ خاص بالرسل وبعضهم عممه للانبيا لانه يجب
علي النبي ان يبلغ انه نبي ليحترم   الامانة بالنقل والدرج
للوزن وهي حفظ ظواهرهم وبواطنهم من التلبس بمنهي عنه
ولو

ولو نهي كراهة او خلاف الاولي فهم محفوظون ظاهرا من الزنا
وشرب الخمر والكذب والربا وغير ذلك من منهيات الظاهر
ومحفوظون باطنا من الحسد والكبر والريا وغير ذلك من منهيات
الباطن والمراد المنهي عنه ولو صورة فيشمل ما قبل النبوة ٧٦
ولو في حال الصغر ولا يقع منهم مكروه ولا خلاف الاولي بل
ولا مباح علي وجه كونه مكروها او خلاف الاولي او مباحا واذا
وقع صورة ذلك فهو للتشريع فيصير واجبا او مندوبا في حقهم
فافعالهم عليهم الصلاة والسلام دايرة بين الواجب والمندوب
بل في الاوليا الذين هم اتباعهم من يصل لمقام حركاته وسكناته ٧ تفصيل صح
طاعات بالنيات وبهذا اندفع ما يقال قد ثبت انه صلي الله
عليه وسلم توضا مرة مرة ومرتين مرتين وبال قايما وشرب
قايما واما المحرم فلم يقع منهم اجماعا وما اوهم المعصية فمؤول
بانه من باب حسنات الابرار سيات المقربين ولا يجوز النطق
في غير مورده الا في مقام البيان وما وقع من ادم فهو معصية
لا كالمعاصي لانه تاول الامر لسر بينه وبين سيده وان لم نعلمه
حتي نقل في اليواقيت عن ابي مدين لو كنت بدل ادم لاكلت
الشجرة بتمامها فهو وان كان منهيا ظاهرا مامور باطنا وكذا يقال
فيما وقع من اخوة يوسف علي القول بانهم انبيا ودليل وجوب
الامانة لهم عليهم الصلاة والسلام انهم لو خانوا بفعل محرم
او مكروه او خلاف الاولي لكنا مامورين به لان الله امرنا باتباعهم
في اقوالهم واحوالهم من غير تفصيل وهو تعالي لا يامر بمحرم وافعالهم
ولا مكروه ولا خلاف الاولي فلا يكون محرما ولا مكروها ولا
خلاف الاولي وهذا الدليل وان كان علي صورة الدليل العقلي
هو في الحقيقة دليل شرعي لان دليل الملازمة شرعي وبطلان
التالي بدليل شرعي وهو ان الله لا يامر بالفحشا   وصدقهم

وبعد قوله لكنا مامورين به اه

Copyright King Saud University

معطوف على الامانة اي وواجب في حقهم صدقهم وهو مطابقة
خبرهم للواقع ولو بحسب اعتقادهم كما في قوله صلى الله عليه
وسلم كل ذلك لم يكن لما قال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام
نسيت يا رسول الله حين سلم من ركعتين فان قيل قد مر
صلى الله عليه وسلم على جماعة يؤبرون النخل وقال لهم لو
تركتموها لصلحت فتركوها فشاصت اجيب بان هذا من
قبيل الانشا لان المعنى كان في رجائي ذلك والانشا لا يتصف
بصدق ولا كذب وعدم وقوع المترجي لا يعد نقصا والدليل
وجوب صدقهم عليهم الصلاة والسلام انهم لو لم يصدقوا للزم
الكذب في خبره تعالى لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة النازلة
بمنزلة قوله تعالى صدق عبدي في كل ما يبلغ عني وتصديق
الكاذب كذب وهو محال واستحال عدم صدقهم وجب صدقهم
وهو المطلوب لكن هذا الدليل انما يدل على صدقهم في دعوى
الرسالة وفي الاحكام الشرعية لان ذلك هو الذي بلغوه عن
الله تعالى ولا يدل على صدقهم في غير ذلك كقام زيد وقعد
عمرو ولكن يدل عليه دليل الامانة لانه داخل فيها ولو القت
لعموم الامانة لتضمنت جميع ما بعدها وعلم من ذلك ان
اقسام الصدق ثلاثة والمقصود هنا الاولان واما الثالث
فهو داخل في الامانة كما علمت   وضف له الفطانة اي وضم
لما تقدم ما يجب لهم الفطانة وهي التفطن والتيقظ لالزام
الخصوم وابطال دعاويهم الباطلة والدليل على وجوب
الفطانة لهم عليهم الصلاة والسلام ايات كقوله تعالى وتلك
حجتنا اتيناها ابراهيم والاشارة عائدة الى ما احتج به ابراهيم
على قومه من قوله فلما جن عليه الليل الى قوله وهم مهتدون
وكقوله تعالى حكاية عن قوم نوح يا نوح قد جادلتنا فاكثرت

جدالنا

بعض حاشيته تبشرا بما ١٥

عليه تعالى لعدم صدقهم محال وهو عدم صدقهم و

جدالنا اي خاصمتنا فاطلت جدالنا وائتنا بما تعدنا وكقوله تعالى
وجادلهم بالتي هي احسن اي بالطريق التي هي احسن بحيث
تشتمل على نوع ارفاق بهم ومن لم يكن فطنا بان كان مغفلا لا تمكنه
اقامة الحجة ولا المجادلة لا يقال هذه الايات ليست واردة الا
في بعضهم فلا تدل على ثبوت الفطانة لجميعهم لانا نقول ما ثبت
لبعضهم من الكمال ثبت لغيره فثبتت الفطانة لجميعهم وان لم
يكونوا رسلا بل انبيا فقط فاللائق بمنصب النبوة ان يكون
عندهم من الفطانة ما يردون به الخصم على تقدير وقوع جدال
منهم ففي قول الش والظاهر اختصاص هذا الواجب بالرسل
نظر بل الظاهر العموم نعم الواجب للانبيا مطلق الفطنة
واما الرسل فالواجب لهم كمال الفطنة   ومثل ذا تبليغهم
اي ومثل الواجب المتقدم تبليغهم وقد عرفت ان الوجوب
هنا بالدليل الشرعي لا العقلي خلافا لما جرى عليه الش وقوله لما اتوا
اي جاءوا به عن الله تعالى وفي كلامه حذف العائد المجرور مع انتفاء
شرطه وهو ان يجر بما جر به الموصول للضرورة والمراد ما اتوا
به بقيد ان يكون مما امروا بتبليغه للخلق بخلاف ما امروا بكتمانه
وما خيروا فيه فالاقسام ثلاثة والدليل على وجوب تبليغهم
عليهم الصلاة والسلام انهم لو كتموا شيئا مما امروا بتبليغه للخلق لكنا
مامورين بكتمان العلم لان الله تعالى امرنا بالاقتدا بهم واللازم
باطل لان كاتم العلم ملعون ولو جاز عليهم كتمان شيء لكتم
رئيسهم الاعظم صلى الله عليه وسلم قوله تعالى واذ تقول للذي
انعم الله عليه بالاسلام وانعمت عليه بالعتق امسك عليك زوجك واتق الله
وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق
ان تخشاه واصح ما قيل في تفسيرها ما نقل عن علي عليه في التفسير
عن علي بن الحسين من ان الله تعالى كان اعلم نبيه ان زينب

١٠

Copyright © King Saud University

ستكون من ازواجه فلما شكي اليه زيد قال له امسك عليك زوجك
واتق الله واخفي في نفسه ما اعلمه الله به من انه سيتزوجها
والله مبدي ذلك بطلاق زيد لها وتزويجها له صلى الله عليه وسلم
ومعنى الخشية استحياؤه صلى الله عليه وسلم من الناس ان
يقول تزوج زوجة ابنه اي من تبناه فعاتبه الله على هذا
الاستحيا لعلو مقامه وما قيل من انه صلى الله عليه وسلم
تعلق قلبه بها واخفاه فلا يلتفت اليه وان جل ناقلوه فان ادني
الاوليا لا يصدر عنه مثل هذا الامر فما بالك به صلى الله عليه
وسلم وهذا هو الذي نعتقده وندين الله به كما نقله السنوسي
في كتبه ويستحيل ضدها اي ويستحيل في حقهم عليهم
الصلاة والسلام ضد الصفات الاربعة الواجبة في حقهم
فضد الامانة الخيانة وضد الصدق الكذب وضد الفطانة
الغفلة وضد التبليغ كتمان شيء مما امروا بتبليغه ومعنى استحالتها
عدم قبولها الثبوت لكن بالدليل الشرعي كما اشار اليه بقوله
كما رووا الا ان المعنى لما رواه العلما من كتاب وسنة واجماع
وجايز الخ لما تقدم الكلام على الواجب في حق الرسل والمستحيل
كذلك شرع في الكلام على الجايز في حقهم لانه كالمركب من الواجب
والمستحيل فانه ما يجوز وجوده لهم وعدمه وقوله في حقهم
اي على ذاتهم ففي بمعنى على وحق بمعنى الذات والضمير
للرسل وكذا الانبيا عليهم الصلاة والسلام وقوله كالاكل
اي مثل الاكل فالكاف اسم بمعنى مثل مبتدا موخر قد تقدم
خبره وهو جايز ويصح ان يكون فاعلا به سد مسد الخبر على
راي من لا يشترط الاعتماد على الاستفهام او نحوه كما في قولهم
خبير بنو لهب وقوله وكالجماع للنسا بالعقد او الوزن وانما كرر
المثال اشارة الى انه لا فرق بين ان يكون الجايز في حقهم من توابع

الصحة

الصحة التي لا يستغني عنها عادة كالاكل والشرب والنوم او التي
يستغني عنها كالجماع للنسا فانه يستغني عنه بدون حبس النفس
حبسا شديدا بناء على انه من باب التفكه او بحبس النفس
حبسا شديدا بناء على انه من باب القوت وقوله في الحل اي في حال
الحل بمعنى الجواز بان كان بالملك او بالنكاح فيجوز لهم الوطئ
بالملك ولو للامة الكتابية بخلاف المجوسية ونحوها كالوثنية
وخالف ابن العربي في الامة الكتابية معللا بانه عليه الصلاة
والسلام شريف عن ان يضع نطفة في رحم كافرة وبانها تكره
صحبته واما الامة المسلمة بالملك فجايزة باتفاق ويجوز لهم
الوطئ بالنكاح لما عدا الكتابية والمجوسية ونحوها وما عدا الامة
ولو مسلمة لانها انما تنكح لخوف العنت ولعدم الطول اي المهر
وكل منهما منتف اما الاول فبالعصمة والثاني فلانهم واجدون
للطول اي المهر على انه يجوز للنبي ان يتزوج بدون مهر ويعلم
من قوله في الحل انهم عليهم الصلاة والسلام لا يطوهن صايمات
صوما مشروعا ولا معتكفات كذلك ولا حايضات ولا نفسا ولا
محرمات ولا يجوز الاحتلام عليهم كما صححه النووي لانه من
الشيطان وقد ورد ما احتلم نبي قط نعم ان كان مجرد
فيضان ماء من غير تلاعب من الشيطان فلا مانع منه ومثل
ما ذكر المص من الاكل والجماع ساير الاعراض البشرية التي لا تودي
الى نقص في مراتبهم العلية كالمرض ومنه الاغما فيجوز عليهم
وقيد ابو حامد الاغما بغير الطويل وجزم به البلقيني
بخلاف الجنون قليله وكثيره لانه نقص وكالجنون الجذام والبرص
والعمى وغير ذلك من الامور المنفرة فلم يعم نبي قط ولم يثبت
ان شعيبا كان ضريرا وما كان بيعقوب فهو حجاب على العين
من تواصل الدموع ولذلك لما جاءه البشير عاد بصيرا وما كان

Copy … versity

بايوب من البلا فكان بين الجلد والعظم فلم يكن منفرا وما اشتهر في القصة من الحكايات المنفرة فهي باطلة واما السهو فممتنع عليهم في الاخبار البلاغية كقولهم الجنة اعدت للمتقين وعذاب القبر واجب وهكذا او غير البلاغية كقام زيد وقعد عمرو وهكذا وجائز عليهم في الافعال البلاغية وغيرها كالسهو في الصلاة للتشريع لكن لم يكن سهوهم ناشيا عن اشتغالهم بغير ربهم ولذلك قال بعضهم رحمه الله

يا سائلي عن رسول الله كيف سهي والسهو عن كل قلب غافل لاهي
قد غاب عن كل شيء سره فسهي عن ماسوي الله فالتعظيم لله

واما النسيان فهو ممتنع في البلاغيات قبل تبليغها قولية كانت او فعلية فالقولية كالجنة اعدت للمتقين والفعلية كصلاة الضحي اذ فعلها يقتدي به فيها فلا يجوز نسيان كل منهما قبل تبليغ الاولي بالقول والثانية بالفعل واما بعد التبليغ فيجوز نسيان ماذكر من الله واما نسيان الشيطان فيستحيل اذ ليس للشيطان عليهم سبيل وقول يوشع وما انسانيه الا الشيطان تواضع منه او قبل نبوته وعلمه بحال نفسه والا فهو رجما في شهادة ذلك ماكنا نبغي ووسوسة الشيطان لادم تمثيل ظاهري والممنوع لعبه ببواطنهم وبالجملة فيجوز علي ظواهرهم مايجوز علي البشر مما لايودي الي نقص واما بواطنهم فمنزهة عن ذلك متعلقة بربهم وفي المتن كان معروف الكرخي يقول الخ ثلاثون سنة في حضرة الله تعالي ماخرجت فانا اكلم الله والناس يظنون اني اكلمهم فاذا كان هذا حال احد الاتباع فما بالك بالانبيا خصوصا رئيسهم الاعظم صلي الله عليه وسلم وجامع الخ لما فصل ما يجب لله وما يستحيل وما يجوز ذكر ما يتضمن ذلك وجامع مبتدا وسوغ الابتداء به الاعتماد علي موصوف محذوف والتقدير وشي جامع وشهادتا خبر الاسلام

الاسلام فاعل سد مسد الخبر وقوله معني الذي تقررا بالف الاطلاق اي معني هو الذي تقرر ويصح ان تكون الاضافة حقيقية اي معني ماتقرر من الالفاظ في موضعه المخصوص من الكتاب وعلي كل فذلك المعني هو جميع العقايد الايمانية مما يرجع الي الالوهية والنبوة جميعا وجوبا وجوازا واستحالة والمعني ما يعني من اللفظ ويسمي مفهوما باعتبار كونه يفهم منه ومدلولا باعتبار كون اللفظ يدل عليه وقوله شهادتا الاسلام اي الشهادتان الدالتان علي الاسلام الذي هو الانقياد الظاهري كما تقدم فالاضافة في كلامه من اضافة الدال للمدلول او اللتان هما سبب في الاسلام فالاضافة في كلامه من اضافة السبب للمسبب او اللتان هما الجزء الاعظم من مسمي الاسلام بناء علي انه الهيئة المركبة من الاركان الخمسة المذكورة في حديث بني الاسلام علي خمس فالاضافة في كلامه من اضافة الجزء للكل والجامع لما تقدم من العقايد انما هو معني الشهادتين لا لفظهما فكلام المص علي حذف مضاف اي معني شهادتي الاسلام كما اشار اليه الش ومعني جمعه لها استلزامه لها لان المتن وم يصح وصفه بجمعه للوازمه بالنظر للادلة عليها وقوله فاطرح المرا اي اذا علمت ان كلمتي الشهادتين جمعت جميع ما تقرر من العقايد الايمانية فاترك الجدال في صحة جمعها لما ذكر وبيان ما ذكره ان الجملة الاولي نفت الالوهية عن غيره تعالي واثبتها له حقيقة الالوهية العبادة بحق ويلزم منه انه مستغني عن كل ماسواه ومفتقر اليه كل ماعداه فمعني لا اله الا الله الحقيقي لا معبود بحق في الواقع الا الله ومعناها بطريق اللزوم لا مستغني عن كل ماسواه ومفتقر اليه كل ماعداه الا الله فتفسير الشيخ السنوسي الذي ذكره في الصغري باللازم لا بالحقيقة وانما

اختاره لكون استلزامه للعقايد المتقدمة اظهر من استلزام
المعني الحقيقي لها فاذا علمت ذلك فاعلم ان الاستغنا يستلزم
وجوب وجوده وقدمه وبقائه ومخالفته للحوادث وقيامه بنفسه
وتنزهه عن النقايص ويدخل في ذلك السمع والبصر والكلام
ولوازمها وهي كونه سميعا وبصيرا ومتكلما بنا على القول بالاحوال
اذ لو لم تجب له هذه الصفات لكان محتاجا الي المحدث او المحل
او من يدفع عنه النقايص فهذه احدي عشرة عقيدة من
الواجبات واذا وجبت هذه الصفات استحالت اضدادها
فهذه احدي عشرة عقيدة من المستحيلات ويلزم ايضا نفي وجوب
فعل شيء من الممكنات او تركه والالزم افتقاره الي فعل ذلك
الشيء او تركه ليتكمل به فهذه عقيدة الجائز فجملة ما استلزمه
الاستغنا ثلاثة وعشرون عقيدة واما الافتقار فيلزم الحياة
والقدرة والارادة والعلم ولوازمها وهي كونه حيا وقادرا
ومريدا وعالما بنا على القول بالاحوال ويستلزم ايضا الوحدانية
فهذه تسعة من العقايد الواجبات ومتي وجبت هذه
الصفات استحالت اضدادها فهذه تسعة من العقايد
المستحيلات فجملة ما استلزمه الافتقار ثمانية عشر عقيدة
فاذا ضمت للثلاثة والعشرين السابقة كان المجموع واحدا واربعين
الواجب له تعالي منها عشرون والمستحيل عليه تعالي عشرون
والجائز عليه واحد فقد اشتملت الجملة الاولي علي اقسام الحكم
العقلي الثلاثة الراجعة اليه تعالي والجملة الثانية فيها الاقرار
برسالته صلي الله عليه وسلم ويلزم منه تصديقه في كل ما جاء
به ويندرج فيه وجوب صدق الرسل وامانتهم وفطانتهم
وتبليغهم لما امروا بتبليغه للخلق ويندرج فيه ايضا استحالة
الكذب والخيانة والغفلة والكتمان عليهم ويندرج فيه ايضا
جواز

جواز جميع الاعراض البشرية التي لا تودي الي نقص في مراتبهم
العلية وهذه جملة اقسام الحكم العقلي الثلاثة المتعلقة بالرسل
عليهم الصلاة والسلام فقد بان لك تضمن كلمتي الشهادة
لجميع العقايد المتقدمة ولعلهما لهذا المعني مع اختصارهما
جعلهما الشارع ترجمة عما في القلب من الايمان ولم يقبل من احد
الايمان الا بهما مع القدرة عليهما وقد نص العلما علي انه لا بد من
فهم معناها ولو اجمالا والا لم ينتفع الناطق بهما وقال بعضهم
الاوسع للذاكر ان يلاحظ اخذهما من القران ليثاب عليهما مطلقا
وقد اختلف العلما هل الافضل المد او القصر فمنهم من اختار
المد ليستشعر المتلفظ بها نفي الالوهية عن كل موجود سواه
تعالي ومنهم من اختار القصر لئلا تخترمه المنية قبل التلفظ بذكر
الله تعالي وفصل بعضهم بين ان يكون اول كلامه بهما فيقصر
والا فيمد واما حذف الف الله فهو لحن لا يصح معه ذكر ولا تنعقد
معه يمين واعلم ان النفي منصب علي المعبود بحق في الواقع
فالمعني انتفي المعبود بحق في الواقع الا الله كما يصح جعله منصبا
علي ما في ذهن المومن لانه يتصور افراد المعبود بحق علي سبيل
الفرض ثم يحكم عليها بالنفي الا الله لكن لا يحصل الرد علي الكفار الا
باعتبار الواقع ولا يصح ان يكون منصبا علي ما في ذهن الكافر لان
ما في ذهنه من الاصنام ثابت لا يصح نفيه والتحقيق ان الكلمة المشرفة
من قبيل عموم السلب اي السلب العام لجميع افراد الاله ما عدا المستثني
لانه يجب علي المتكلم بهذه الكلمة ان يلاحظ ان الحكم بالنفي منصب
علي جميع افراد الاله غير المستثني لانه لو جعله شاملا للمستثني لكفر
فقوله الا الله قرينة علي ما اراده ولكن جعلها من عموم السلب علي
خلاف القاعدة من انه اذا تقدمت اداة السلب علي اداة العموم
كان الكلام من سلب العموم كما في قولهم لم اخذ كل الدراهم فان الحق

انها قاعدة اغلبية ولا يصح ان تكون الكلمة المشرفة من سلب العموم
محمول على انها مستثنية على القاعدة لانها لا تفيد التوحيد وقول
بعضهم انها من سلب العموم على انها سلبت عموم الالوهية
لغير المستثني وقصرتها على المستثني لكن لا يفيد ذلك جوهر
الكلمة   ولم تكن نبوة مكتسبة اي لا يكتسبها العبد بمباشرة
اسباب مخصوصة كملازمة الخلوة والعبادة وتناول الحلال كما زعمت
الفلاسفة لعنهم الله تعالى فالذي ذهب اليه المسلمون جميعا ان النبوة
خصوصية من الله تعالى لا يبلغ العبد ان يكتسبها ويفسرونها
باختصاص العبد بسماع وحي من الله تعالى بحكم شرعي تكليفي سواء
امر بتبليغه ام لا وهكذا الرسالة لكن بشرط ان يومر بالتبليغ
فذهبت الفلاسفة الى ان النبوة مكتسبة للعبد بمباشرة
اسباب خاصة ويفسرونها بانها صفا وتجلي للنفس يحدث لها
من الرياضة بالتخلي عن الامور الذميمة والتخلق بالاخلاق
الحميدة فالخلاف بين المسلمين والفلاسفة في ان النبوة ليست
مكتسبة او انها مكتسبة مبني على الخلاف بينهما في معناها والقول
باكتساب النبوة اقوى المسايل التي كفرت بها الفلاسفة وان لم يكن
من المسايل المذكورة في النظم المشهور ويلزم على قولهم باكتسابها
تجويز نبي بعد سيدنا محمد او معه وذلك مستلزم لتكذيب
القران والسنة فقد قال وخاتم النبيين وقال عليه الصلاة والسلام
لا نبي بعدي واجمعت الامة على ابقائه على ظاهره واما الولاية
ففيها طريقتان والاظهر التفصيل فمنها ما هو مكتسب وهو امتثال
المامورات واجتناب المنهيات وتسمى الولاية العامة ومنها
ما هو غير مكتسب وهو العطايا الربانية كالعلم اللدني ورؤية
اللوح المحفوظ وغير ذلك   ولو رقى في الخير اعلا عقبة اي
ولو فعل العبد في الخير اشق العبادات فشبه اشق العبادات

باعلي

باعلي عقبة وهي في الاصل الطريق الصاعد في الجبل بجامع
المشقة في كل واستعير لفظ المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة
التصريحية الاصلية ورقى ترشيح للاستعارة لان الرقي معناه
الصعود وهو مناسب للمشبه به   بل ذاك فضل الله
هذا اضراب انتقالي لا ابطالي واسم الاشارة عايد على المذكور
من النبوة والفضل اعطا الشيء بغير عوض لا عاجل ولا اجل ولذا
لا يكون لغيره تعالى وفي الكلام حذف مضاف والتقدير بل المذكور
من النبوة اثر فضل الله وقد فسر الشارح اسم الاشارة بالاصطفا
للنبوة والاختيار للرسالة وعليه فلا حاجة لتقدير المضاف
المذكور وان قدره الشارح مع ذلك التفسير لان الاصطفا للنبوة
والاختيار للرسالة جزء من جزئيات فضل الله لا اثره وقوله
يوتيه لمن يشا اي اتاه واعطاه لمن شاءه واراده في الازل كذلك
ممن كان مستجمعا لشروط النبوة فالمراد بالمضارع استحضارا
للصورة العجيبة وانما كان المضارع بمعنى الماضي في الاول
لان ايتا النبوة قد انقطع بعده صلى الله عليه وسلم فانه
خاتم النبيين وفي الثاني لان مشيئته وارادته تعالى لذلك
ثابتة في الازل وان تاخر الايتا بالفعل فيما لا يزال والضمير
المنصوب في يوتيه عايد على الفضل بمعنى المتفضل به لا بالمعنى
السابق ففي الكلام استخدام وانما قلنا ذلك لان الفضل بالمعنى
السابق لا يتصف بذلك   جل الله اي تنزه الله عن ان
ينال شيء لم يكن اراد اعطاه وقوله واهب المنن اي معطي
العطايا بدون عوض فالواهب بمعنى المعطي بدون عوض
والمنن بمعنى العطايا اي الامور التي توول الى كونها عطايا
ففي كلامه مجاز الاول والا لزم تحصيل الحاصل كما في قوله
صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه اي من قتل

Copyright ... University

شخصا يؤول امره الي كونه قتيلا فله سلبه كذا قيل والحق انه
ليس من المجاز في شيء ولا يلزم تحصيل الحاصل لان المراد
من قتل قتيلا بهذا القتل لا بغيره حتي يلزم ما ذكر ولذا شنع
السبكي في عروس الافراح علي من جعل الحديث المذكور من
مجاز الاول فالمراد هنا العطايا بهذا الاعطا قال الش وظاهر
السياق ان المراد بالمنن الكاملة كالنبوة اي فتكون للعهد والمعهود
النوع الكامل منها والاحسن ان تكون للاستغراق فانه تعالي واهب
لجميع المنن جليلها وحقيرها بقي انه قد تقرر ان اسما الله تعالي
توقيفية مع ان الواهب لم يرد وانما الوهاب عليه تعالي وقد يقال
ان المصنف جار علي طريقة من يكتفي بورود المادة او علي طريقة من
يجوز اطلاق كل ما يدل علي الكمال وان لم يرد وهذا علي تسليم
عدم ورود الواهب واما علي وروده كما عزاه بعضهم وهو
الشيخ الصبان لابن حجر في شرحه علي المنهاج في باب العقيقة فلا اشكال

وافضل الخلق علي الاطلاق نبينا اي افضل المخلوقات علي
العموم الشامل للعلوية والسفلية من البشر والجن والملك في الدنيا
والاخرة في سائر خصال الخير واوصاف الكمال نبينا محمد صلي الله
عليه وسلم والاولي ان افضل الخلق خبر مقدم ونبينا مبتدا مؤخر
ويصح العكس والاضافة في نبينا لتشريف المضاف اليه لا للاختصاص
كما سياتي من عموم بعثته صلي الله عليه وسلم هذا اذا جعل الضمير
راجعا لهذه الامة وان جعل لما يشمل هذه الامة وغيرها كان عاما
مطابقا لما سياتي من عموم بعثته وافضليته صلي الله عليه وسلم
علي جميع المخلوقات مما اجمع عليه المسلمون حتي المعتزلة فهو صلي
الله عليه وسلم مستثني من الخلاف الاتي في التفضيل بين الملك
والبشر ولا عبرة بما زعمه الزمخشري من تفضيل جبريل عليه
صلي الله وسلم مستدلا بقوله تعالي انه لقول رسول كريم الي

قوله

قوله امين واقتصر علي نفي الجنون عنه صلي الله عليه وسلم مستدلا
بقوله تعالي وما صاحبكم بمجنون وقد خرق في ذلك الاجماع والادلة
في الاية لما ادعاه لان المقصود منها نفي قولهم انما يعلمه بشر وقولهم
افتري علي الله كذبا ام به جنة وليس المقصود المفاضلة بينهما
وانما هو شيء اقتضاه الحال ولا عبرة بما قد يتوهم من تفضيل
جبريل عليه لكونه كان يعلمه صلي الله عليه وسلم فكم من معلم بالفتح
افضل من معلم بالكسر علي انه قد ذكر الشيخ ابن العربي في الفتوحات
ان القران انزل عليه صلي الله عليه وسلم قبل نزول جبريل
به عليه لكن قال الشيخ الشعراني بعد ان نقل ذلك عنه وفيه نظر
ولم اطلع علي ذلك في حديث والله اعلم وما ورد من النهي عن
تفضيله صلي الله عليه وسلم كقوله لا تفضلوني بين الانبيا
وقوله لا تفضلوني علي يونس بن متي والتحقيق ان متي اسم
ابيه خلافا لعبد الرزاق كما رجحه ابن حجر وقوله صلي الله عليه
وسلم لا تخيروني علي موسي ونحو ذلك فمحمول علي تفضيل
يؤدي الي نقص غيره من الانبيا او انه قاله قبل ان يعلم انه
افضل ويحتمل انه قاله تادبا وتواضعا وقيل معني لا تفضلوني
علي يونس ابن متي لا تعتقد واني اقرب الي الله من يونس
في الحس حيث ناجيت الله فوق السموات السبع وهو ناجي
ربه في بطن الحوت في قاع البحر لتنزهه تعالي عن الجهة والمكان
فيستوي في حقه من فوق السموات ومن في قاع البحار وعدم
التفضيل بهذا الاعتبار لا ينافي انه صلي الله عليه وسلم
افضل الجميع وقد قال عليه الصلاة والسلام انا اكرم الاولين
والاخرين ولا فخر اي ولا فخر اعظم من ذلك او ولا اقول ذلك فخرا
بل تحدثا بالنعمة واختلف هل افضليته صلي الله عليه
وسلم لمزاياه التي اختص بها او بتفضيل من الله تعالي والتحقيق

انه بتفضيل من الله تعالى وان كنا نعتقد انه صلى الله عليه وسلم
قام به مزايا لكنها لا تقتضي التفضيل ولذلك يقولون يوجد
في المفضول ما لا يوجد في الفاضل فللسيد ان يفضل من شاء على من شاء
وغير هذا التعسف لا يسلم من سوء الادب فمل عن الشقاق
اي اذا عرفت هذا الحكم المجمع عليه فاعدل عن المنازعة فيه
لانه لا يجوز المنازعة في الحكم المجمع عليه اذ لا يجوز خرق الاجماع
وقد اشار المص بذلك لمنازعة الزمخشري اي وانما سميت المنازعة
شقاقا لان كلا من المتنازعين يكون في شق اي جانب لا يكون فيه
الاخر والانبيا يلونه في الفضل اي والانبيا عليهم الصلاة
والسلام يتبعون نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم في الفضل
فمرتبتهم بعد مرتبته صلى الله عليه وسلم فيه وان تفاوتوا
فيها فيليه سيدنا ابراهيم فسيدنا موسى فسيدنا عيسى
فسيدنا نوح وهولاء هم اولوا العزم اي الصبر وتحمل المشاق
وقد نظم بعضهم اولي العزم على هذا الترتيب فقال
محمد ابراهيم موسى كليمه فعيسى فنوح هم اولوا العزم فاعلم
وليس ادم منهم لقوله تعالى ولم نجد له عزما ويلي اولوا العزم بقية
الرسل ثم الانبيا غير الرسل مع تفاوت مراتبهم عند الله فالواجب
اعتقاد افضلية الافضل على طبق ما ورد به الحكم تفصيلا
في التفصيلي واجمالا في الاجمالي ويمتنع الهجوم فيما لم يرد فيه
توقيف وقوله وبعد هم ملايكة ذي الفضل باسكان الها وادغامها
في الدال للوزن وذي الفضل صفة للفظ الجلالة المقدر
اي وبعد الانبيا ملايكة الله ذي الفضل فمرتبتهم تلي مرتبة
الانبيا في الجملة وانما قلنا في الجملة لان الذي يلي الانبيا من الملايكة
رؤساهم جبريل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل ثم بقية
الملايكة وقد اتفقوا على ان جبريل وميكائيل افضل جميع الملايكة
ثم

ويقولون ايضا المزية لا تقتضي الافضلية اهـ

اولوا العزم والابهم المتقدم والمتاخر الاسم

وورد في اولو العزم بقية الرسل انما عبر بصيغة تجمع دون ذكر عدد لان ذلك ربما ادى الى اثبات الرسالة لمن ليست له او نفيها عمن هي له فانه وان ورد ان عدد الانبيا مائة الف واربعة وعشرون الفا وعدد الرسل ثلثمائة وثلاثة عشر لكن الصحيح عدم حصرهم في عدد لقوله تعالى منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك ولذلك قال صاحب البائية وعد الانبيا فلا اراه لخوف وقوعنا في الاجتناب وما بعدهم نص ولكن ضعيف النقل عند ذوي الطلاب ولاختلاف الاحاديث في عددهم فقد روى ابن مردويه ما تقدم وروى ان عدد الرسل ثلثمائة وخمسة عشر وروى انهم ثلثمائة واربعة عشر وروى ان

٨٦
ثم اختلفوا في الافضل منهما فقيل ان جبريل افضل وهو
المشهور وقيل ان ميكائيل افضل وما ذكر من ان الملايكة
رؤساء وغيرهم تلي الانبيا طريقة جمهور الاشاعرة وهي مرجحة وسائي
طريقة الماتريدية وهي الراجحة وذهب القاضي ابو عبد الله
الحليمي مع اخرين كالمعتزلة الى ان الملايكة افضل من الانبيا
الا نبينا صلى الله عليه وسلم لما تقدم من انه مستثنى من محل
الخلاف معللين بتجردهم من الشهوات ورد بان وجودها
مع قمعها اتم فقد قال صلى الله عليه وسلم احب الاعمال الى
الله احمزها بسكون الحا المهملة وبعد الميم زاي اي اشقها قال السعد
ولا قاطع في هذه المقامات ولذلك قال تاج الدين ابن السبكي
ليس تفضيل البشر على الملك مما يجب اعتقاده ويضر الجهل
به والسلامة في السكوت عن هذه المسالة والدخول في التفضيل
بين هذين الصنفين الكريمين على الله من غير دليل قاطع دخول
في خطر عظيم وحكم في مكان لسنا اهلا للحكم فيه واعلم ان الملايكة
اجسام لطيفة نورانية قادرة على التشكل باشكال مختلفة
في اشكال حسنة شانها الطاعة ومسكنها السموات غالبا ومنهم من
يسكن الارض يسبحون الليل والنهار لا يفترون ولا يعصون
الله ما امرهم ويفعلون ما يومرون لا يوصفون بذكورة ولا انوثة
فمن وصفهم بذكورة فسق ومن وصفهم بانوثة كفر لمعارضته لقوله
تعالى وجعلوا الملايكة الذين هم عباد الرحمن اناثا الاية واولى
بالكفر من قال خناثى لمزيد التنقيص هذا مفعول بمحذوف
اي افهم هذا او يصح غير ذلك كما تقدم في نظيره واسم الاشارة عايد
على المذكور من تفضيل الانبيا على الملايكة وتفضيل الملايكة
على بقية البشر من غير تفصيل كما هو طريقة جمهور الاشاعرة المرجوحة
وانما قدمها الناظم لانه وضع منظومته على مذهبهم وقوله وقوم

فضّلوا اذ فضلوا اي وقومٌ من الماتريدية فضّلوا بين روسا الملائكة
وعوام البشر حيث فضلوا بين الفريقين فقالوا الانبيا افضل
من روسا الملائكة كجبريل وميكائيل وروسا الملائكة افضل من
عوام البشر وهم اوليا وهم غير الانبيا كابي بكر وعمر رضي الله عنهما
وليس المراد بعوام البشر ما يشمل الفساق فان الملائكة افضل
منهم علي الصحيح وعوام البشر المذكورون افضل من عوام
الملائكة وهم غير روسائهم كحملة العرش وهم اربعة الآن فاذا
كان يوم القيامة ايدهم الله باربعة اخرى قال تعالى ويحمل عرش
ربك فوقهم يومئذ ثمانية لمزيد الجلال عليه يوم القيامة
وكالكروبيين بفتح الكاف وتخفيف الراء وهم ملائكة حافون
بالعرش طايفون به لعبوا بذلك لانهم مقربون والدعا برفع الكرب
عن الامة وقيل غير ذلك وقد علمت ان هذه الطريقة هي
الراجحة فان قيل يلزم عليها تفضيل غير المعصوم علي
المعصوم اجيب بان العصمة لا مدخل لها فيه وانما ينظر
للاكثرية في الثواب علي العبادة فعوام البشر اكثر ثوابا من عوام
الملائكة لحصول المشقة لعوام البشر في عباداتهم بخلاف عوام
الملائكة فان جبلتهم الطاعة فلا يحصل لهم فيها مشقة
وبعض كل بعضه قد يفضل بعض بالرفع مبتدا وبعضه
بالنصب مفعول مقدم ليفضل الواقع بعده والجملة خبر
المبتدا اي وبعض كل من الانبيا والملائكة قد يفضل بعضه الاخر
وقد للتحقيق فبعض الانبيا كاولي العزم افضل من بعضهم الاخر
وبعض الملائكة كروسائهم افضل من بعضهم الاخر وتلخيص
ما اشار اليه الناظم اولا واخرا مع الجري علي الطريقة الراجحة
في التفضيل ان سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم افضل الخلق
علي الاطلاق ويليه سيدنا ابراهيم ثم سيدنا موسي ثم
سيدنا

جموع اهل الكلام لا للطريقة الماتريدية فقط اه

سيدنا عيسي ثم سيدنا نوح وهؤلاء اولوا العزم كما تقدم
ثم بقية الرسل ثم الانبيا غير الرسل وهم متفاضلون فيما بينهم
عند الله ثم جبريل ثم ميكائيل ثم بقية روسائهم ثم عوام البشر
ثم عوام الملائكة وهم متفاضلون فيما بينهم عند الله ايضا
وسبق انه يمتنع الهجوم فيما لم يرد فيه توقيف ولهذا ابهم
الناظم في الفاضل والمفضول حيث قال وبعض كل بعضه
قد يفضل بالمعجزات ايد والجار والمجرور متعلق بالفعل
بعده اي ايدهم الله تعالى بالمعجزات حيث اظهرها علي ايديهم
تصديقا لهم في دعوى النبوة والرسالة وفيما بلغوه عن الله
تعالى لانها نازلة منزلة قوله تعالى صدق عبدي في كل ما يبلغ
عني وال في المعجزات للجنس فاندفع ما يتوهم ظاهر النظم من
انه لابد في ثبوت النبوة والرسالة من عدد من المعجزات وليس
كذلك اذ الواحدة تكفي ويصح ان تكون للاستغراق ويكون
من مقابلة الجمع بالجمع كما في قولك لبس القوم ثيابهم اي لبس
كل واحد ثوبه الخاص به ولو واحدا وقوله تكرما اي تفضلا
واحسانا من غير ايجاب ولا وجوب واشار بذلك الى الرد علي
من اوجب عليه تعالى المعجزة كما اوجب عليه الارسال والا
لبطلت فائدة الارسال وذلك مبني علي قولهم بوجوب
الصلاح والاصلح المبني علي قاعدتهم الباطلة وهي قولهم
بالتحسين والتقبيح العقليين فالحق انه لا يجب علي الله
شيء لاحد من خلقه لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون واعلم
ان المعجزة لغة ماخوذة من العجز وهو ضد القدرة وعرفا
امر خارق للعادة مقرون بالتحدي الذي هو دعوى الرسالة
او النبوة مع عدم المعارضة وقال السعد هي امر يظهر بخلاف
العادة علي يد من يدعي النبوة عند تحدي المنكرين علي وجه

٨٧

بالغة

اي الانبيا بقرينة ان الملائكة لا معجزة لهم اه

فهو قول تنزيلي اه

قوله ايجاب الايجاب ان يكون بالتعليل او بالطبع وهو قول الفلاسفة كما مر والوجوب ان يقبح تركه لكونه واجبا اه

واما قاعدة اهل السنة فهي ان الحسن ما حسنه الشارع والقبيح ما قبحه الشارع ... الامور التعبدية اه

بان يأتي احد بمثل هذه المعجزة اه

اي عند اقامة الدليل علي المنكرين لان التحدي هو دعوى النبوة مع اقامة الدليل عليها اه

Copyright ... University

قوله صح

بعجز المنكرين عن الاتيان بمثله وقد اعتبر المحققون فيها سبعة قيود
الاول ان تكون قولا او فعلا او تركا فالاول كالقران والثاني كنبع الماء من بين
اصابعه صلى الله عليه وسلم والثالث كعدم احراق النار لسيدنا
ابراهيم عليه الصلاة والسلام وخرج بذلك الصفة القديمة كما
اذا قال آية صدقي كون الاله متصفا بصفة الاختراع الثاني
ان تكون خارقة للعادة وهي ما اعتاده الناس واستمروا عليه
مرة بعد اخرى وخرج بذلك غير الخارق كما اذا قال اية صدقي
طلوع الشمس من حيث تطلع وغروبها من حيث تغرب
الثالث ان تكون على يد مدعي النبوة او الرسالة وخرج بذلك
الكرامة وهي ما يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح والمعونة وهي
ما يظهر على يد العوام تخليصا لهم من شدة والاستدراج
وهو ما يظهر على يد فاسق خديعة ومكرا به والاهانة وهي
ما يظهر على يده تكذيبا كما وقع لمسيلمة الكذاب فانه تفل في عين
اعور لتبرا فعميت الصحيحة الرابع ان تكون مقرونة بدعوى
النبوة او الرسالة حقيقة او حكما بان تاخرت بزمن يسير وخرج بذلك
الارهاص وهو ما كان قبل النبوة والرسالة تاسيسا لها كاظلال الغمام
له صلى الله عليه وسلم قبل البعثة الخامس ان تكون موافقة
للدعوى وخرج بذلك المخالف لها كما اذا قال اية صدقي انفلاق البحر
فانفلق الجبل السادس ان لا تكون مكذبة له وخرج بذلك
ما اذا كانت مكذبة له كما اذا قال اية صدقي نطق هذا الجماد فنطق بانه
مفتر كذاب بخلاف ما اذا قال اية صدقي هذا الانسان الميت
واحياؤه فاحيي ونطق بانه مفتر كذاب والفرق ان الجماد لا اختيار
له فاعتبر تكذيبه لانه امر الهي والانسان مختار فلا يعتبر تكذيبه
لانه ربما اختار الكفر على الايمان السابع ان تتعذر معارضته وخرج
بذلك السحر ومنه الشعبذة وهي خفة في اليد يري ان لها حقيقة
ولا

(هامش: قوله الضمير باعتبار المذكور اه)

ولا حقيقة لها كما يقع للمشعوذين وزاد بعضهم ثامنا وهو ان لا تكون
في زمن نقض العادة كزمن طلوع الشمس من مغربها وخرج بذلك
ما يقع من الدجال كامره للسما ان تمطر وللارض ان تنبت فتنبت
وقد نظم بعضهم اقسام الامر الخارق للعادة فقال

اذا ما رايت الامر يخرق عادة … فمعجزة ان من نبي لنا صدر
وان بان منه قبل وصف نبوة … فالارهاص سمه تتبع القوم في الاثر
وان كان جا يوما من ولي فانه … الكرامة في التحقيق عند ذوي النظر
وان كان من بعض العوام صدوره … فكنوه حقا بالمعونة واشتهر
ومن فاسق ان كان وفق مراده … يسمى بالاستدراج فيما قد استقر
والا فيدعى بالاهانة عندهم … وقد تمت الاقسام عند الذي اختبر

وزاد بعضهم السحر وقيل انه ليس من الخوارق لانه معتاد عند تعاطي
اسبابه وعصمة الباري لكل حتما الاضافة في عصمة الباري من
اضافة المصدر لفاعله وكل متعلق بعصمة وحتما بفتح الحاء
على انه فعل امر والفه منقلبة عن نون التوكيد الخفيفة في الوقف
بعد حذف الرابط والاصل حتمها والجملة خبر المبتدا وهو عصمة ان
قرئ بالرفع ويصح ان يقرا بالنصب على انه مفعول لمحذوف يدل على
المذكور والتقدير حتم عصمة الباري ولم يجعل مفعولا للمذكور
لانه مقترن بنون التوكيد الخفيفة وهو حينئذ لا يعمل فيما قبله
فان قيل اذا لم يعمل لا يفسر عاملا اجيب بان قولهم لا يعمل
لا يفسر عاملا انما هو في التفسير الاصطلاحي فلا ينافي انه يشير له
في الجملة او بضم الحاء على انه فعل ماض مبني للمجهول والفه للاطلاق
وعلى هذا فالعصمة بالرفع لا غير على انه مبتدا والجملة من الفعل
ونائب الفاعل خبره وتذكير الضمير الذي هو نائب الفاعل مع كونه
عائدا على العصمة لتذكيرها باعتبار كونها وصفا وعلى كل فالمعنى
اعتقد ان عصمة الباري لكل واحد من الانبياء والملائكة حتمها

(هامش: مقتضاه ان زمن الدجال فيه نقض العادة فيكون كسهو العادة اه)
(هامش: حتمها صح)
(هامش: اي لان المؤكد بنون التوكيد له الصدارة اه)
٨٨

وواجبة بمعنى انها لا تنفك ولا تقبل الانتفا والباري الخالق من
البرء وهو الخلق وقد يقال ان عصمة الانبيا قد تقدمت في قوله
وواجب في حقهم الامانة اذ الامانة هي العصمة وقد يجاب
بانه انما تعرض لها بجمع الملائكة مع الانبيا في حكمها والاتصاف بها
والعصمة لغة مطلق الحفظ واصطلاحا حفظ الله للمكلف
من الذنب مع استحالة وقوعه ولا يجوز لنا سوال العصمة بهذا
المعنى كان يقال اللهم انا نسالك العصمة فان اريد المعنى اللغوي
جاز لنا سوالها واعلم ان المشهور عصمة جميع الملائكة وقولهم
اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدما ليس غيبة ولا اعتراضا
على الله بل مجرد استفهام وما نقل في قصة هاروت وماروت
مما يذكره المورخون لم يصح فيه شيء من الاخبار بل هو من افترا
اليهود وكذبهم وتبعهم المورخون في ذكر ذلك وقيل كانا رجلين
صالحين وسميا ملكين تشبيها لهما بالملكين وخص خير الخلق
ببناء الفعل للمفعول وخير الخلق نائب فاعل والفاعل هو الله والاصل
وخص الله خير الخلق اي افضلهم وهو نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم وخير افعل تفضيل اصله اخير كاكرم حذفت
منه الهمزة لكثرة الاستعمال وقوله ان قد تمم الجميع اي بان ختم
به ربنا به صلى الله عليه وسلم جميع الانبيا مقصور عليه صلى
الله عليه وسلم لا يتعداه الى غيره قال تعالى وخاتم النبيين
من غير عكس ولا يشكل ذلك نزول سيدنا عيسى عليه الصلاة
والسلام في اخر الزمان لانه انما ينزل حاكما بشريعة نبينا ومتبعا له ولا
ينافي ذلك انه حين نزوله يحكم برفع الجزية عن اهل الكتاب ولا يقبل
منهم الا الاسلام او السيف لان نبينا اخبر بانها مغياة الى نزول
عيسى فحكمه بذلك انما هو بشريعة نبينا وخصايصه صلى الله عليه
وسلم لا تنحصر حدا ولا عدا ولكن المهم منها ما ذكره المصنف وعمما

بعثته

بعثته اي وخص ايضا بان عمم ربنا بعثته فالبا مقدرة وهي داخلة
على المقصور كما في الذي قبله فتعميم البعثة مقصور عليه صلى
الله عليه وسلم لا يتعداه الى غيره فارسله الى جميع المكلفين ٨٦
من الثقلين ارسال تكليف اتفاقا واما الملائكة فقد تقدم فيهم الخلاف
والاصح انه مرسل اليهم ارسال تشريف وبعضهم اعتمد انه مرسل
اليهم ارسال تكليف بما يليق بهم فان فيهم الراكع والساجد الى يوم
القيامة وما كلف به الانس تفصيلا واجمالا فقد كلف به الجن كذلك
ويشمل ذلك ياجوج وماجوج بالهمز وتركه وهم اولاد يافث
ابن نوح وقيل جيل من الترك وقيل غير ذلك والتحقيق
انه صلى الله عليه وسلم مرسل لجميع الانبيا والامم السابقة لكن
باعتبار عالم الارواح فان روحه خلقت قبل الارواح وارسلها
الله لهم فبلغت الجميع والانبيا نوابه في عالم الاجسام فهو صلى الله
عليه وسلم مرسل لجميع الناس من لدن ادم الى يوم القيمة حتى الى نفسه
لدخول الجميع تحت قوله صلى الله عليه وسلم بعثت الى الناس كافة
وقوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس فمن نفى عموم بعثته
صلى الله عليه وسلم فقد كفر وفي ذلك رد على العيسوية وهم فرقة
من اليهود زعموا تخصيص رسالته صلى الله عليه وسلم بالعرب ومثله
نوح فانه كان مبعوثا لجميع من في الارض بعد الطوفان لانا نقول
تعميم بعثة نوح ليس من اصل البعثة بل امر اتفاقي لانه لم يسلم
من الهلاك الا من كان معه في السفينة واما تعميم بعثة نوح لم تكن
عامة قبل الطوفان فيكون بعض المغرقين لم يرسل اليهم فيقال اذا
لم يرسل اليهم فلم وجب غرقهم وقد قال تعالى وما كنا معذبين حتى
نبعث رسولا ولذلك قيل انها عامة قبل الطوفان ولعل الاول
تمسك بقوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم
خاصة وعلى القول بعموم بعثته قبل الطوفان فالتعميم خاص

بزمنه فقط وتعميم رسالة نبينا صلى الله عليه وسلم لزمنه وللزمن
الذي بعده بل والذي قبله كما تقدم فان التعميم الخاص من التعميم
العام على ان سيدنا نوح لم يرسل الى الجن فانه لم يرسل اليهم الا نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم واما تسخير الجن لسليمان عليه الصلاة
والسلام فتسخير سلطنة وملك لا تسخير نبوة فشرعه
لا ينسخ بغيره مفرع على ختم النبوة به وتعميم بعثته فالفاء
للتفريع ويصح ان تكون فالفصيحة لانها افصحت عن شرط
مقدر والتقدير اذا علمت انه خاتم النبيين وان بعثته عامة
فشرعه لا ينسخ بغيره لا كلا ولا بعضا والشرع لغة البيان
واصطلاحا الاحكام الشرعية والنسخ لغة الازالة والنقل
ومنه نسخت الشمس الظل اى ازالته ونسخت الكتاب اي نقلته
وهل هو حقيقة فى الاول مجاز في الثاني او بالعكس اقوال
وخير الامور اوساطها فالصحيح انه حقيقة في الاول مجاز
فى الثاني واصطلاحا رفع حكم شرعي بدليل شرعي والمراد
برفع الحكم الشرعي انقطاع تعلقه بالمكلفين لانه خطاب الله تعالى
وهو يستحيل رفعه لانه قديم بخلاف التعلق فلا يستحيل رفعه
لانه حادث وقوله حتى الزمان فالمراد بحتى الغاية مع كونها
ابتدائية والزمان مبتدا خبره ينسخ والمراد بالنسخ هنا المعنى
اللغوي وهو الازالة فالمعنى حتى الزمان يزال هذه الامة قائمة على
امر الله يعني الدين الحق لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله
اي الساعة وهو على حذف مضاف اى قربها لان المومنين
يموتون قبل الساعة بريح لينة والمراد بالنسخ فى اخر الشطر الاول
المعنى الشرعي ففي كلامه الجناس وقد تقدم الكلام فى الايطاء
فلا حاجة الى الاعادة ونسخه لشرع غيره وقع حتما اي ونسخ
شرع نبينا صلى الله عليه وسلم لشرع كل نبي غيره وقع وحصل
حال

حال كونه محتما فحتما بمعنى محتما حال من فاعل وقع ويدل
لذلك قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا الاية والاحاديث
فى ذلك كثيرة بلغت جملتها مبلغ التواتر فنسخ شرعه صلى الله عليه
وسلم لشرع غيره واقع سمعا باجماع المسلمين خلافا لليهود
والنصارى حيث زعموا ان شرع نبينا صلى الله عليه وسلم
لم ينسخ شرع احد من الانبيا توصلا للقول بنفي نبوته صلى
الله عليه وسلم واحتجوا على ذلك بانه يلزم على القول بالنسخ
مصلحة كانت خفية على الله تعالى ورد بان المصلحة تختلف بحسب
الازمنة فالمصلحة فى زمن الامم السابقة اقتضت شرايعهم والمصلحة
فى زماننا اقتضت تكليفنا بشريعتنا وقوله اذل الله من له مبغا اي
الحق الذلك بمن منع نسخ شرع نبينا لغيره وهذه جملة دعائية
على اليهود والنصارى فانهم المانعون لذلك ونسخ بعض شرعه
بالبعض اجز لا يخفى ان نسخ بعض شرعه صلى الله عليه وسلم
بالبعض الاخر جوازا ووقوعا لان ذلك وقع بالفعل نعم
وجوب معرفته تعالى وتحريم الكفر نسخهما غير واقع وان كان جايزا
كما هو مذهب اهل الحق خلافا لمن قال ان المعرفة حسن عقلي
والكفر قبيح عقلي فوجوب المعرفة وتحريم الكفر لا يجوز نسخهما ونحن
نقول الحسن ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع فلو جعل
المعرفة من القبيح والكفر من الحسن فلا حرج عليه وشمل البعض
المنسوخ البعض القراني خلافا لمن منعه كابي موسى الاصفهاني
محتجا بقوله تعالى لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه
فلو نسخ بعضه لتطرق اليه البطلان واجاب الاولون
بان الضمير لمجموع القران وهو لا ينسخ اتفاقا وخرج بتقييد
المصنف بالبعض نسخ الجميع فهو وان كان جايزا لكنه غير واقع
فالحاصل ان الكلام فى مقامين مقام جواز ومقام وقوع

فمن حيث الجواز يجوز نسخ الشريعة كلا او بعضا واما من حيث الوقوع
فلا يجوز نسخ الجميع جوازا او وقوعيا وقوله وما في ذالك من غرض اي
وما في هذا الحكم وهو تجويز نسخ بعض شرعه بالبعض الاخر
من نقص له يقتضي امتناعه وشمل ما ذكر نسخ الكتاب بالكتاب
كما في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية
لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج فانه نسخ بقوله تعالى والذين
يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا
لتاخره نزولا وان تقدم تلاوة ونسخ السنة بالسنة كما في حديث
كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانه نسخ النهي الذي وقع
منه صلى الله عليه وسلم اولا بالامر في هذا الحديث ونسخ السنة
بالكتاب كما في استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة فانه نسخ باستقبال
الكعبة الثابت بقوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام ونسخ
الكتاب بالسنة كما في قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت
ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين فانه نسخ بحديث
لا وصية لوارث وشمل ايضا نسخ التلاوة والحكم جميعا كما في نحو
عشر رضعات معلومات يحرمن فانه كان مما يتلى فنسخ بخمس معلومات
يحرمن ثم نسخ هذا الناسخ عندنا تلاوة لا حكما وعند المالكية
تلاوة وحكما ونسخ التلاوة دون الحكم كما في الشيخ والشيخة اذا
زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم فانه كان مما
يتلى فنسخ تلاوة لا حكما ونسخ الحكم دون التلاوة كما في اية
والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا
الى الحول فانه نسخ حكما باية اربعة اشهر وعشرا وبقي تلاوة والحق
ان النسخ لا يكون الا الى بدل كما قاله الامام الشافعي رضي الله عنه
خلافا لمن قال تارة يكون الى بدل كما في ايتي الانفال اعني قوله تعالى
يا ايها النبي حرض المومنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون

يغلبوا

يغلبوا مائتين وقوله تعالى الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم
ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين الاية وتارة
يكون الى غير بدل كما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم
الرسول الاية فان وجوب تقديم الصدقة على مناجاة الرسول
نسخ بلا بدل وعلى الاول فبدل هذا الوجوب جواز التصدق
او استحبابه فلم يقع بلا بدل اصلا   ومعجزاته كثيرة غرر لما
ذكر فيما تقدم تاييد الله تعالى للانبيا بالمعجزات نبه هنا على كثرتها
ووضوحها لنبينا ونحوه فالغرض الان التنبيه على كثرة معجزاته
ووضوحها لكن المراد من معجزاته الامور الخارقة للعادة الظاهرة
على يده صلى الله عليه وسلم سوا كانت مقرونة بالتحدي
او لا فهو من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه او من عموم المجاز
وانما وصفها بالكثرة المطلقة ايما للعجز عن الاحاطة بها والغرر جمع
غرة وهي في الاصل بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم وتطلق
على خيار الشي ثم استعملت في كل واضح معروف على وجه الحقيقة
العرفية وهو المراد هنا فغرر جمع بمعنى واضحات مشهورات
واعلم ان ما كان منها معلوما بالقطع منقولا بالتواتر كالقران
فلا شك في كفر منكره وان لم يشتهر وثبت بطريق صحيح او حسن
عزر منكره   منها كلام الله قد تقدم ان كلام الله يطلق على
الصفة القديمة وعلى اللفظ المنزل على النبي صلى الله عليه وسلم
المتعبد بتلاوته المتحدي باقصر سورة منه كما يطلق عليهما القران
لكن قد غلب كلام الله في الصفة القديمة والقران في اللفظ والمراد
هنا بكلام الله اللفظ وانما نص عليه بخصوصه لانه افضل
معجزاته صلى الله عليه وسلم وادومها لبقائه الى يوم القيامة
ولا يخرج عنه شي من معجزاته غالبا والا فبعضها لم يذكر فيه بطريق
الصراحة وان كان داخلا في عموم قوله تعالى ان الله على كل شي

قد يرما فرطنا في الكتاب من شيء وذلك كانشقاق القمر فعن ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا انشق القمر فلقتين فكانت فلقة وراء الجبل وفلقة دونه
فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا وقال كفار
قريش هذا سحر فابعثوا الى اهل الافاق حتى ينظروا اراوا مثل هذا
ام لا فاخبر اهل الافاق بانهم راوه منشقا فقال كفار قريش هذا
سحر مستمر فقد انشق نصفين وهو في السماء وان كان قد يسبق
الى الوهم انه نزل منها الى الجبل وكتسليم الحجر والشجر عليه صلى الله
عليه وسلم فعن علي رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى
الله عليه وسلم بمكة فخرجنا في بعض نواحيها فما استقبله جبل
ولا شجر الا وهو يقول السلام عليك يا رسول الله وكتسبيح الحصا
في كفه صلى الله عليه وسلم فقد روى ثابت ان انس ابن مالك
قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ كفا من
حصا فسبحن في يده حتى سمعنا التسبيح ثم صبهن في يد ابي بكر
فسبحن ثم صبهن في ايدينا فما سبحن وكحنين الجذع الذي هو
ساق النخلة وحديثه مشهور ومتواتر وهو انه صلى الله عليه
وسلم قبل ان يصنع له المنبر يخطب عنده فلما صنع له المنبر
انتقل اليه فسمع له كل من في المسجد حنينا وصوتا عظيما حتى
كاد ان ينشق اسفا على فراقه صلى الله عليه وسلم فضمه اليه فصار
يئن انين الصبي الذي تضمه امه اليها وتسكته عن بكائه ثم قال
ان شئت اردك الى الحائط اي البستان الذي كنت فيه تنبت لك
عروقك ويكمل خلقك ويجدد لك خوص وتمر وان شئت
اغرسك في الجنة فياكل اولياء الله من تمرك ثم اصغى اليه ليسمع
ما يقول فقال بصوت يسمعه من يليه بل تغرسني في الجنة فياكل
مني اولياء الله واكون في مكان لا ابلى فيه فقال قد فعلت ثم قال

اختار

ومن قد ضلت اي فعل فهو مجاز من وضع الماضي موضع المستقبل اشارة لتحققه ١٥٢

٦٢

اختار دار البقاء على دار الفنى وامر به فدفن تحت المنبر وكان
الحسن اذا حدث بهذا الحديث بكى وقال يا عباد الله الخشبة
تحن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم احق ان تشتاقوا
الى لقائه وكرد عين قتادة وقد حين سالت على خده وذلك انه كان
يتقي بوجهه السهام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في غزوة احد فاصاب عينه سهم فسالت على خده فاخذها
بيده وسعى بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما راها
في كفه دمعت عيناه وقال ان شئت صبرت ولك الجنة وان
شئت رددتها ودعوت الله لك فلم تفقد منها شيا فقال يا رسول
الله ان الجنة لجزاء جميل وعطاء جليل ولكني رجل مبتلى بحب النسا
واخاف ان يقلن اعور فلا يردنني ولكن تردها وتسال لي الجنة
فردها في موضعها وقال اللهم ق قتادة كما وقى وجه نبيك
فاجعلها احسن عينيه واحدها نظرا وكان كذلك وكانت
لا ترمد اذا رمدت الاخرى وكشهادة الضب بنبوته روى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في محفل من اصحابه
اذ جاءه اعرابي وقد صاد ضبا فقال الاعرابي من هذا قالوا نبي
الله فقال واللات والعزى لا آمنت به الا ان يؤمن هذا الضب
وطرحه بين يديه صلى الله عليه وسلم فقال يا ضب فاجابه
بلسان مبين يسمعه القوم جميعا لبيك وسعديك يا زين من
وافى القيمة قال من تعبد قال الذي في السماء عرشه
وفي الارض سلطانه وفي البحر سبيله وفي الجنة رحمته
وفي النار عقابه قال من انا قال رسول رب العالمين
وخاتم النبيين وقد افلح من صدقك وخاب من كذبك فاسلم
الاعرابي واما حديث الظبية فالحق انه موضوع لا اصل له ونصه
كان النبي صلى الله عليه وسلم في صحرا فنادته ظبية يا رسول الله

Copyright ... University

فقال ما حاجتك قالت صادني هذا الاعرابي ولي خشفان
بكسر الخاء وسكون الشين اي ولدان في ذلك الجبل فاطلقني
حتي اذهب ارضعهما وارجع فقال وتفعلين قالت عذبني
الله عذاب العشار ان لم افعل فاطلقها وذهبت ورجعت
فاوثقها فانتبه الاعرابي وقال يا رسول الله الك حاجة قال نطلق
هذه الظبية فاطلقها فخرجت تعدو في الصحرا وتقول اشهد
ان لا اله الا الله وانك رسول الله لكن الحديث موضوع كما
علمت معجز البشر اي مصيرهم عاجزين عن معارضته
والاتيان بمثله بل كل المخلوقات كذلك اجماعا قل لئن اجتمعت
الانس والجن علي ان ياتوا بمثل هذا القران لا ياتون بمثله ولو
كان بعضهم لبعض ظهيرا اي معينا وخص الانس والجن
مع ان سائر المخلوقات كذلك لانهما اللذان يتصور منهما المعارضة
بخلاف غيرهما كالملايكة لعصمتهم واقتصار الناظم علي البشر
لانهم الذين تصدوا لذلك بالفعل والبشر هم بنوا ادم سموا بذلك
لبدو بشرتهم التي هي ظاهر الجلد ولا خلاف في ان القران بجملته
معجز وانما الخلاف في اقل ما يقع به الاعجاز من ابعاضه واختار
جمهور اهل التحقيق ان اقله سورة انا اعطيناك الكوثر
او اية او ايات في قدرها وظاهر الاول ان الاية او الايتين
ليس معجزا وان عادل الثلاثة او السورة في الطول كاية الكرسي
والدين والظاهر خلافه فالمعتمد ان الاية الطويلة معجزة كالثلاثة
واختلف في وجه اعجازه فقيل كون الله صرفهم عن الاتيان
بمثله مع كونهم قادرين علي ذلك وهذا القول يسمي قول
الصرفة والذي ذهب اليه الجمهور ان وجه اعجازه كونه في اعلي
طبقات البلاغة والفصاحة مع اشتماله علي الاخبار بالمغيبات
ودقايق العلوم واحوال المبدا والمعاد وغير ذلك مما لا يحصي
وهذا

هو الذي ياخذ العشور ويقال له الجمار ايضا

اي ظهورها فليس الشعر سائرها

وهي يا ايها الذين آمنوا اذا تداينتم الخ

وهذا هو الصحيح في وجه الاعجاز واجزم بمعراج النبي
كما رووا بسكون اليا مخففة للوزن اي واعتقد اعتقادا جازما
بمعراج النبي صلي الله عليه وسلم وصعوده الي السموات السبع
الي سدرة المنتهي الي حيث شا الله بعد الاسرا به علي البراق وجبريل
عن يمينه وميكائيل عن يساره من المسجد الحرام الي المسجد
الاقصي حال كون العروج الذي جزمت به مثل الذي رواه
اهل الحديث والتفسير والسير وكان علي الناظم التعرض للاسرا
لكن استغني عن ذكره بذكر المعراج لشهرة اطلاق احد الامرين
اعني الاسرا والمعراج علي ما يعم مدلوليهما وهو سيره صلي الله
عليه وسلم ليلا الي امكنة مخصوصة علي وجه خارق للعادة
فهذا امر كلي يشمل مدلوليهما والحق انه كان يقظة بالروح والجسد
كما اجمع عليه اهل القرن الثاني ومن بعده من الامة خلافا
لبعض القرن الاول القائل بانه كان مناما ولبعضه القائل بانه
كان بالروح فقط لكن يقظة فالاقوال ثلاثة فان قيل فما الفرق
بين كونه مناما وبين كونه بالروح اجيب بانه علي كونه مناما
يكون في حالة النوم وعلي كونه بالروح لا نوم اصلا بل الروح تذهب
للامكنة المخصوصة والجسد في هذه الحالة يكون كالغافل والاسرا
من المسجد الحرام الي المسجد الاقصي ثابت بالكتاب والسنة
واجماع المسلمين فمن انكره كفر والمعراج من المسجد الاقصي الي
السموات السبع ثابت بالاحاديث المشهورة ومنها الي الجنة ثم الي
المستوي او العرش او طرف العالم علي الخلاف في ذلك ثابت بخبر
الواحد فمن انكره لا يكفر بل يفسق والتحقيق انه لم يصل الي
العرش كما نصوا عليه في موالد القصة وبرئن لعايشة مما
رموا بزيادة اللام وسكون الها للوزن اي اعتقد وجوبا
براة ام المومنين عايشة بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها

اي الذي سمع فيه صريف الاقلام اي تحركها وقت كتابتها

تحرير او طرف العالم ابطرف العرش من اعلاه من جهة العالم

وعن ابو يها لما رماها به المنافقون من الافك اي اشد الكذب والذي تولي
كبره اي معظمه حيث ابتدا الخوض فيه واشاعه عبد الله ابن ابي ابن
سلول لعنه الله وابي اسم ابيه وسلول اسم امه وقد جا القران
ببراتها وانعقد عليها اجماع الامة ووردت بها الاحاديث الصحيحة
فمن جحد براتها او شك فيها كفر وحاصل قصتها ان النبي صلي
الله عليه وسلم كان اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فلما اراد التوجه
لغزوة بني المصطلق وتسمي غزوة المريسيع اقرع بينهن فخرجت
القرعة علي عايشة فتوجهت معه ففي رجوعهم منها ضاع عقدها وكان
من جزع اظفار بفتح الجيم وسكون الزاي وفتحها خرز منسوب
لاظفار وهي بلدة في اليمن فتخلفت في طلبه فحمل هودجها وهو مركب
من مراكب النسا كالقبة ظنا انها فيه لانها كانت خفيفة كما اخبرت
بذلك وسار القوم ورجعت اليهم فلم تجدهم فمكثت مكانها فاخذها
النوم فمر بها صفوان ابن المعطل وكان يعرفها قبل اية الحجاب
وكان يتخلف ليلتقط ما يسقط من المتاع او لانه كان ثقيل النوم
فبرك ناقته وولاها ظهره وصار يسترجع جهرا حتي استيقظت
وحملها علي الناقة ولم ينظر اليها وقاد بها الناقة مولها ظهره حتي ادرك
بها النبي صلي الله عليه وسلم فرموها به وفشا ذلك بين المنافقين
وضعفا المسلمين فشق ذلك علي النبي صلي الله عليه وسلم
فجمع الصحابة وقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل
قد بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت علي اهلي الا خيرا
ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا فقال سعد بن معاذ
سيد الاوس انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس
ضربت عنقه وان كان من اخواننا الخزرج امرتنا ففعلنا امرك
فقال ابن سعد عبادة سيد الخزرج كذبت لا تقدر علي قتله
فهم الاوس والخزرج بالقتال فامرهم النبي صلي الله عليه وسلم

بالاعراض

بالاعراض عن ذلك فانزل الله في براتها ان الذين جاوا بالافك
عصبة منكم العشر ايات الي قوله تعالي اولئك مبرون مما يقولون ٤٢
لهم مغفرة ورزق كريم فقال ابو بكر لعايشة قومي فاشكري
لرسول الله صلي الله عليه وسلم فقالت والله لا اشكر الا الله
الذي براني لكن لم يكن ذلك لشي في نفسها من رسول الله صلي الله
عليه وسلم فان مقامها يجل عن ذلك وانما استغرقت في مقام
الشهود فلم تشهد الا الله وكان ممن تكلم في الافك مسطح وكان
ابو بكر ينفق عليه فلما بلغه انه تكلم في الافك حلف لا ينفق
عليه فانزل الله ولا ياتل اولو الفضل منكم والسعة الاية
فاعاد ابو بكر النفقة كما كانت وصحبه خير القرون اي
واصحابه صلي الله عليه وسلم افضل القرون المتاخرة والمتقدمة
ما عدا الانبيا والرسل لحديث ان الله اختار اصحابي علي العالمين
سوي النبيين والمرسلين ولحديث الله الله في اصحابي لا تتخذوهم
غرضا من بعدي فوالذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد
ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه ولا يخفي ترجيح رتبة من
لازمه صلي الله عليه وسلم وقاتل معه وقتل تحت رايته
علي من لم يكن كذلك وان كان شرف الصحبة حاصلا للجميع والقرون
جمع قرن ومعناه اهل زمان واحد متقارب اشتركوا في الصحبة
وهكذا من بعدهم وقيل معناه الزمن الذي اشترك اهله
في الامر المذكور وسمي قرنا لانه يقرن امة بامة وعالما بعالم
وعلي الاول فلا تقدير في كلام المص وعلي الثاني ففي كلامه
تقدير مضاف اي اهل القرون كما قدره الش في المتن وقوله
فاستمع تكملة وقوله فتابعي باسكان اليا المخففة يفيد ان
رتبة التابعين تلي رتبة الصحابة من غير تراخ كبير ولذلك
عبر بالفا المفيدة للترتيب والتعقيب والتابعي من اجتمع



بالصحابي اجتماعا متعارفا فلا يشترط فيه طول الاجتماع كما في الصحابي
مع النبي وهذا ما صححه ابن الصلاح والنووي وهو المعتمد
والطريقة المشهورة انه يشترط التمييز في التابعي دون الصحابي
والمعتمد عندنا عدم اشتراطه في التابعي كما لا يشترط في الصحابي
وافضل التابعين اويس القرني كما ان افضل التابعيات حفصة
بنت سيرين على خلاف في المسئلة وقوله فتابع لمن تبع يفيد
ان رتبة اتباع التابعين تلي رتبة التابعين من غير فراغ كبير
كما مر في الذي قبله وفي كلامه اظهار في مقام الاضمار اذ كان
مقتضي الظاهر ان يقول فتابع له ويكون الضمير عايدا علي
التابعي والاصل في الترتيب الذي افاده كلام المص قوله صلى الله
عليه وسلم خير امتي القرن الذي يلوني ثم الذين يلونهم ثم
الذين يلونهم وظاهره ان ما بعد القرون الثلاثة سواء في الفضيلة
وذهب جماعة الي تفاوت بقية القرون بالنسبة فكل قرن
افضل من الذي بعده الي يوم القيمة لحديث ما من يوم الا
والذي بعده شر منه وانما يسرع بخياركم لكن قد ورد مثل
هذه الامة مثل المطر الذي لا يدرى اوله خير او اخره والعيان
قاض بذلك وخيرهم من ولي الخلافة اي وافضل الصحابة
النفر الذي ولي الخلافة العظمى وهي النيابة عن النبي صلى
الله عليه وسلم في عموم مصالح المسلمين وقد قدرصلى
الله عليه وسلم مدتها بقوله الخلافة بعدي ثلاثون اي
سنة ثم تصير ملكا عضوضا اي ذا عض وتضييق لان
الملوك يضرون بالرعية حتى كانهم يعضون عضا فالمراد انه
ذو تضييق ومشقة على الرعية والنفر الذي ولي الخلافة
العظمى الخلفا الاربعة فتولاها ابو بكر رضي الله عنه
سنتين وثلاثة اشهر وعشرة ايام وتولاها عمر رضي الله
عنه

عنه عشر سنين وستة اشهر وثمانية ايام وتولاها عثمان
رضي الله عنه احدى عشر سنة واحد عشر شهرا وتسعة
ايام وتولاها علي رضي الله عنه وكرم وجهه اربع سنين وتسعة
اشهر وسبعة ايام فالمجموع تسعة وعشرون سنة وستة
اشهر واربعة ايام فلم تكمل المدة الذي قدرها النبي صلى الله
عليه وسلم الا بايام الحسن بن علي رضي الله عنهما كذا حرره
السيوطي ولذلك قال معاوية انا اول الملوك والي هذا
التفصيل ذهب الجمهور خلافا لما نقله المازني عن طائفة
من عدم المفاضلة بين الصحابة وامرهم في الفضل
كالخلافة اي وشان الخلفا الاربعة في ترتيبهم في الفضل
بمعنى كثرة الثواب على حسب ترتيبهم في الخلافة عند اهل
السنة فافضلهم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله
عنهم ولذلك حديث ابن عمر كنا نقول ورسول الله صلى الله يدل م
عليه وسلم يسمع خير هذه الامة بعد نبيها ابو بكر ثم عمر ثم
عثمان ثم علي فلم ينهنا وقد قال السعد على هذا وجدنا
السلف والخلف والظاهر انه لو لم يكن لهم دليل على ذلك لما حكموا
به وفي ذلك رد على الخطابية وهم فرقة تنتسب لابن خطاب
الاسدي تقول بتقديم عمر وفيه رد على الراوندية وكانوا
في الاصل يقال لهم العباسية يقولون بتقديم العباس بن
عبد المطلب وانما غير اسمهم لئلا يتوهم انهم اولاد العباس وفيه
رد ايضا على الشيعة بفتح اليا وهم فرقة تتغالى في سيدنا
علي رضي الله تعالى عنه فتقدمه على ساير الصحابة واما اهل
الكوفة وبعض اهل السنة وجمهور المعتزلة وسيدنا مالك
في قوله الاول فيقدمون عليا على عثمان فقط ففرق بين قول
الشيعة وقول هولاء وان اوهم كلام الشارح خلاف ذلك

يليهم بالاشباع اي يلي اخرهم وهو علي فالكلام علي تقدير مضاف
وقوله قوم اي رجال وقوله كرام جمع كريم وهو كريم النفس
رفيع النسب وقوله برة جمع بار وهو المحسن من البر وهو الاحسان
وقوله عدتهم ست تمام العشرة المبشرين بالجنة فمن جملتهم
المشايخ الاربعة السابقون والستة الباقية هم طلحة بن
عبيد الله والزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف وسعد
ابن ابي وقاص وسعيد بن زيد وابو عبيدة عامر بن الجراح
ولم يرد نص بتفاوت بعضهم علي بعض في الافضلية فلا نقول
به لعدم التوقيف وتخصيص هولاء العشرة بانهم مبشرون
بالجنة اكثر منهم فان الحسن والحسين وامهما فاطمة من المبشرين
بالجنة قطعا لان هولاء العشرة جمعوا في حديث مشهور
في الترمذي وابن حبان من حديث عبد الرحمن ابن عوف
عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال ابو بكر في الجنة وعمر
في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير
في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد ابن ابي وقاص
في الجنة وابو عبيدة ابن الجراح في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة
فاهل بدر بتحريك التنوين للوزن اي فاهل غزوة بدر
في الكلام تقدير مضاف فرتبتهم تلي رتبة الستة من
العشرة ولا فرق بين من استشهد فيها وهم اربعة عشر
رجلا ستة من المهاجرين وثمانية من الانصار وبين من لم
يستشهد فيها وبدر اسم للوادي او لبير فيه بناها رجل
في الجاهلية يقال له بدر وفي السيرة الشامية بدر قرية
مشهورة علي نحو اربعة مراحل من المدينة وكان اهل غزوة
بدر ثلاثمائة وسبعة عشر رجلا وفي رواية وثلاثة
عشر ويويد هذه الرواية انه صلي الله عليه وسلم

امر

امر بعدهم فاخبر بانهم ثلاثمائة وثلاثة عشر ففرح بذلك وقال
عدة اصحاب طالوت وكان معهم فرسان فقط احداهما
للمقداد ابن الاسود والثانية للزبير بن العوام وفي عبارة ٩٦
بعضهم ثلاثة افراس وكان معهم ايضا سبعون بعيرا وكان
المشركون الفا ومعهم مائة فرس وسبعمائة بعير وسبق المشركون
الى ماء بدر فاحرزوه ولم يصل اليه المسلمون فعطشوا واصبح
غالبهم جنبا فوسوس الشيطان لبعضهم وقال تزعمون انكم
علي الحق وفيكم نبي الله وانكم اولياء الله وقد غلبكم المشركون
علي الماء وانتم عطاشا وتصلون محدثين مجنبين وما ينتظر
اعداؤكم الا ان يقطع العطش رقابكم ويذهب قواكم فيتحكمون
فيكم كيف شاؤا فارسل الله عليهم مطرا وسال الوادي فاغتسلوا
وشربوا وسقوا دوابهم وملوا الاسقية وثبت المطر رمل الارض
ورسول الله صلي الله عليه وسلم يصلي تحت شجرة حتي اصبح
وصنعوا عريشا له صلي الله عليه وسلم فكان فيه هو وابو
بكر وقام سعد بن معاذ علي بابه متوشحا بالسيف ومشي
رسول الله صلي الله عليه وسلم في موضع المعركة وجعل
يشير بيده هذا مصرع فلان وهذا مصرع فلان ان
شاء الله تعالى فما تعدى احد منهم موضع اشارته وسوي
رسول الله صلي الله عليه وسلم الصفوف وخطب خطبة
يحثهم فيها علي الثبات وابتهل صلي الله عليه وسلم في الدعا
حتي قال اللهم ان تهلك هذه العصابة اليوم لا تعبد في الارض
اللهم انشدك عهدك ووعدك اللهم ان ظهروا علي هذه
العصابة ظهر الشرك ولا يقوم لك دين وركع ركعتين
وكان كثيرا ما يقول في سجوده اذ ذاك يا حي يا قيوم يكررها
مرة وهو ساجد حتي سقط رداؤه من كثرة ما ابتهل فالقاه

كفاك تناشدربك فانه سينجز لك
عليه ابو بكر وقال يا نبي الله
ما وعدك ثم قاتل رسول الله صلي الله عليه وسلم بنفسه
قتالا شديدا وحرض المسلمين علي القتال فقال قوموا الي جنة
عرضها السموات والارض وكانوا اذا اشتد الباس اتقوا
برسول الله صلي الله عليه وسلم فكان اقربهم للمشركين
فاخذ رسول الله صلي الله عليه وسلم كفا من حصي فرمي
به المشركين وقال شاهت الوجوه اي قبحت اللهم ارعب
قلوبهم وزلزل اقدامهم فاصاب اعين جميعهم وانهزموا ورسول
الله صلي الله عليه وسلم يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر
واسر منهم سبعون وقتل من اشرافهم سبعون كابي جهل وامية
ابن خلف وعتبة بن ابي ربيعة وكان مع المسلمين سبعون
من الجن وثلاثة الاف من الملائكة مردفين يتبع بعضهم بعضا
ثم كملت خمسة الاف فتمثلوا برجال بيض علي خيل بلق عمايمهم
بيض قد ارخوا اطرافها بين اكتافهم وقيل سود وقيل صفر
وقيل حمر وقيل خضر فكانهم انواع وكان قتلهم يعرف بانه
السواد في الاعناق والبنان اي المفصل مثل حرق النار وكان
ابليس مع المشركين متصورا بصورة سراقة بن مالك وكان
معه راية وقال لا غالب لكم اليوم من الناس واني جار لكم
اي معين فلما اقبل جبريل والملائكة نكص علي عقبيه
وقال اني بري منكم اني اري ما لا ترون وصار يقول اللهم
اني اسالك انك من المنظرين وتبسم رسول الله صلي الله
عليه وسلم في صلاته فسالوه عن ذلك بعد انقضائها
فقال مر بي ميكائيل وعلي جناحه اثر الغبار وهو راجع من
طلب القوم فضحك فتبسمت اليه وجاء جبريل بعد القتال
علي فرس احمر عليه درعه ومعه رمحه فقال يا محمد ان الله بعثني
اليك

اليك وامرني ان لا افارقك حتي ترضي فهل رضيت قال نعم
والحكمة في قتال الملائكة وحضورهم مع المسلمين مع ان
الملك الواحد كجبريل يقدر علي دفع الكفار بل علي اقتلاع
الارض ان تكون الملائكة عددا ومددا لجيش المسلمين علي عادة
مدد الجيوش رعاية لصورة الاسباب التي اجراها الله بين
عباده قال ابن عباس ولم تقاتل الملائكة الا يوم بدر ولكنها
تحضر في كل قتال من قتال الكفار الي يوم القيمة لتكثير سواد
المسلمين ثم ان ما اقتضاه كلام الناظم من الاربعة الخلفا والستة
الذين هم تمام العشرة افضل من الملائكة الذين حضروا بدرا
محمول علي غير روسايهم لما تقدم من ان روسايهم افضل من
عوام البشر وقد علمت ان المراد بهم اولياؤهم كابي بكر وعمر ثم
الملائكة الذين شهدوا بدرا افضل ممن لم يشهدها منهم وقياسه
ان يقال كذلك في مومني الجن العظيم الشان صفة لبدر
من حيث غزوتها ثلاث الاولي لم يقع فيها قتال بل كانت لطلب
انسان علي مواشي المدينة وخرجوا في طلبه فلم يجدوه والثالثة
قد تواعدها ابو سفيان مع النبي صلي الله عليه وسلم وتخلف
ابو سفيان خوفا والوسطي هي العظمي لحضور الملائكة والجن
فيها مع الانس فاهل احد بدرج همزة احد وتسكين داله
للوزن واحد جبل معروف بالمدينة اي فاهل غزوة احد
فرتبتهم تلي رتبة اهل غزوة بدر والمراد من شهدها من المسلمين
سواء استشهد بها كالسبعين ام لا وكان اهلها الفا منهم ثلاثماية من
المنافقين الذين رجع بهم عبد الله بن ابي بن سلول وكان المشركون
ثلاثة الاف رجل واصطف المسلمون باصل احد والمشركون
بالسبخة وجعل النبي صلي الله عليه وسلم عبد الله بن
جبير اميرا علي الرماة بالنبل وهم خمسون وقال احفظوا ظهورنا واثبتوا

Copyright ... University

مكانكم فلما التحم الحرب شرع المسلمون في اخذ الغنايم فقال الرماة
غلب اصحابكم فما تنتظرون فقال اميرهم انسيتم قول رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالوا والله لنأتين الناس ونصيب
من الغنيمة وحملوا كلامه على ان المراد ما دام الحرب قايما فلما اتوهم
رجع الكفار عليهم ووقع القتال واشاع ابليس في ذلك الوقت
ان محمدا قتل فقتل من المسلمين سبعون ومن الكفار نيف
وعشرون وقتل سبعون ايضا منهم ابي بن خلف قتله
المصطفى بيده الكريمة ولم يقتل بيده الشريفة غيره وكان صلى
الله عليه وسلم لابسا درعين فاراد ان ينهض وهما عليه
ليصعد صخرة هناك فبرك طلحة فصعد على ظهره واستوى
عليها وقد اصيب طلحة ببضع وسبعين ما بين طعنة بالرمح حينئذ صح
وضربة بالسيف ورمية بالسهم وقطعت اصابعه ورسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اوجب طلحة اي الجنة وفيها
استشهد حمزة قتله وحشي وشج وجه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورماه عتبة بن ابي وقاص لعنه الله بحجر
فكسر رباعيته فلم يولد من نسله ولد الا اهتم ابخر ودخل
حلقتان من المغفر في وجنته صلى الله عليه وسلم فاخرجهما
ابو عبيدة باسنانه فسقطت ثنيتاه فكان احسن الناس هتما
فبيعة الرضوان اي فاهل بيعة الرضوان فرتبتهم تلي رتبة
اهل غزوة احد والاضافة في بيعة الرضوان من اضافة السبب
للمسبب وسميت بذلك لقوله تعالى لقد رضي الله عن المومنين
اذ يبايعونك الاية وكان اهل بيعة الرضوان الفا واربعماية
وقيل وخمسماية وخرج بهم النبي صلى الله عليه وسلم عام
ستة من الهجرة لزيارة البيت الحرام والاعتمار به ولم يكن معهم سلاح
الا السيوف فنزلوا باقصى الحديبية محل معروف فصده
المشركون

المشركون عن دخول مكة فارسل اليهم عثمان بكتاب لاشراف قريش
يعلمهم انه قدم معتمرا لا مقاتلا فقالوا لا يدخل مكة هذا العام
فشاع انهم قتلوا عثمان اشاع ذلك ابليس ورفع صوته فقال
عليه الصلاة والسلام عند ذلك لا نبرح حتى نناجزهم الحرب
ودعى الناس عند الشجرة للبيعة على الموت او على ان لا يفروا بل
يصبرون على الحرب فبايعوه على ذلك ووضع صلى الله عليه وسلم
شماله في يمينه وقال هذه عن يد عثمان اي على تقدير حياته او نظر
هنا الحقيقة ولم يتخلف عنها الا الجد ابن قيس بفتح الجيم اختباء
تحت بطن ناقته وكان منافقا ويقال انه تاب وحسن اسلامه ثم
تبينت حياة عثمان فصالحهم النبي صلى الله عليه وسلم على شروط
بينهم صح وهي ان يضع الحرب بينهم عشر سنين وان يؤمن بعضهم بعضا وان
يرجع في هذا العام وياتي للعمرة في العام القابل وان من جاءهم تبعه
لا يردوه ومن جاء من قريش مومنا يرده فكره المسلمون ذلك
فقالوا يا رسول الله انا نرد ولا يردون قال نعم من ذهب اليهم
فابعده الله ومن جاء منهم فسيجعل الله له مخرجا حتى اسلم
ابو جندل وجماعة وانحازوا لجبل يقطعون الطريق على قريش
فارسلوا له صلى الله عليه وسلم باسقاط الشرط وان ياخذهم عنده
وقد كتب علي هذا ما صالح عليه محمد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالوا لو سلمنا انك رسول الله ما خاصمناك فابى علي ان يمحوها
فقال صلى الله عليه وسلم ارنيها فمحاها وقال اكتب لهم كما قالوا
محمد بن عبد الله فاني رسول الله وابن عبد الله وتحللوا بالحلق
والذبح ورجعوا الى المدينة والسابقون فضلهم نصا
عند صح عرف جملة مستانفة ولهذه المراتب بحرف الترتيب والسابقون
مبتدا اول وفضلهم مبتدا ثاني وجملة قوله عرف خبر المبتدا
الثاني وهو وخبره خبر عن المبتدا الاول ونصا منصوب على نزع

Copyright King Saud University

الخافض وفي عبارة بعضهم منصوب علي التمييز والمعني والمتقدمون
الاولون فضلهم بمعني كثرة ثوابهم علي غيرهم ممن لا يشركهم في هذه
الصفة عرف من نص القران او من جهة نص القران كقوله تعالي
والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار الاية وقوله هذا
اي افهم هذا فهو مفعول لمحذوف ويصح غير ذلك وقوله
وفي تعيينهم قد اختلف اي وفي تعيين السابقين قد اختلف
العلما فقال ابوموسي الاشعري وغيره من الاكابر الذين صلوا
الي القبلتين اي قبلة بيت المقدس والكعبة وهذا قول الاكثر
وهو الاصح وقال محمد بن كعب القرظي وجماعة هم اهل بدر وقال
الشعبي هم اهل بيعة الرضوان فالاقوال ثلاثة ارجحها اولها
وقد علم من كلام الناظم ان التفضيل تارة يكون باعتبار الافراد
وتارة يكون باعتبار الاصناف فالاول كتفضيل ابي بكر ثم عمر ثم عثمان
ثم علي والثاني كتفضيل الخلفا الاربعة ثم الستة الباقية من العشرة
ثم اهل بدر ثم اهل احد ثم اهل بيعة الرضوان وبعض اهل
هذه المراتب ربما دخل في بعضها وربما دخل في الجميع فقد يكون
سابقا خليفة بدريا احديا رضوانيا كالمشايخ الاربعة لكن
عثمان بدري اجر الاحضور لانه صلي الله عليه وسلم خلفه
علي بنته رقية يمرضها وماتت في غيبته صلي الله عليه وسلم
وقال لك اجر رجل وسهمه وكان عثمان يلقب بذي النورين
لتزوجه بنتيه صلي الله عليه وسلم رقية وام كلثوم ولم يعلم
من تزوج بنتي نبي غيره واول التشاجر الذي ورد لما ذكر
ان صحبه صلي الله عليه وسلم خير القرون احتاج للجواب عما
وقع بينهم من المنازعات الموهمة قدحا في حقهم مع انهم لا يصرون
علي عمد المعاصي وان لم يكونوا معصومين وقد وقع تشاجر بين علي
ومعاوية رضي الله عنهما وقد افترقت الصحابة ثلاث فرق

فرقة

فرقة اجتهدت فظهر لها ان الحق مع علي فقاتلت معه وفرقة توقفت
وقد قال العلما المصيب باجرين والمخطي باجر وقد شهد الله
ورسوله لهم بالعدالة والمراد من تاويل ذلك ان يصرف الي
تاويل حسن لتحسين الظن بهم فلم يخرج واحد منهم عن العدالة
بما وقع بينهم لانهم مجتهدون وقوله ان خضت فيه اي ان قدر
انك خضت فيه فاوله ولا تنقص احدا منهم وانما قال الم ذلك
لان الشخص ليس مامورا بالخوض فيما جرا بينهم فانه ليس من
العقايد الدينية ولا من القواعد الكلامية وليس مما ينتفع به
في الدين بل ربما ضر في اليقين فلا يباح الخوض فيه الا للرد علي
المتعصبين او للتعليم كتدريس الكتب التي تشتمل علي الاثار
المتعلقة بذلك واما العوام فلا يجوز لهم الخوض فيه لشدة جهلهم
وعدم معرفتهم بالتاويل واجتنب دا الحسد اي واترك وجوبا
في خوضك فيما شجر بينهم دا هو الحسد فالاضافة للبيان ان اريد الداء المعنوي
او الحسد الشبيه بالدا فالاضافة من اضافة المشبه به للمشبه ان
اريد الداء الحسي والمراد دا الحسد الحامل علي الميل مع احد الطرفين
علي وجه غير مرضي وقد قال صلي الله عليه وسلم الله الله في اصحابي
لا تتخذوهم غرضا من بعدي من اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذي
الله ومن اذي الله يوشك ان ياخذه اي اتقوا الله ثم اتقوا الله او انشدكم
الله ثم انشدكم الله في اصحابي وتعظيمهم لا تتخذوهم كالغرض الذي
يرمي اليه بالسهام فترموهم بالكلمات التي لا تناسب مقامهم فمن
اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذي الله اي تعدي حدوده
وخالفه ففيه مشاكلة والا فحقيقة الايذا علي الله محالة ومن
اذي الله يوشك ان ياخذه اي يقرب ان يعذبه وفي رواية لا تسبوا
اصحابي من سب اصحابي فعليه لعنة الله والملايكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ومعلوم جواز لعن غير

Copy ... versity

المعتق من العصاة والصرف الفرض والعدل النفل وقيل بالعكس
وقيل غير ذلك وهذا في المستحيل او خارج مخرج المبالغة
في الزجر   ومالك مبتدا وقوله وساير الايمة عطف عليه والخبر
قوله هداة الامة واما قوله كذا ابو القاسم فجملة معترضة بين المبتدا
والخبر واعلم انه لم يصح في الايمة الاربعة حديث بالخصوص
واما ورد يوشك ان تضرب اكباد الابل يطلبون العلم فلا يجدون احدا
اعلم من عالم المدينة فحمل على الامام مالك فكانوا يزدحمون على بابه
لطلب العلم وقيل هو كل عالم منها وورد عالم قريش يملا طباق
الارض علما فحمل على الامام الشافعي وقيل هو ابن عباس
وورد لو كان العلم بالثريا لناله رجال من فارس فحمل على ابي
حنيفة واصحابه وكل من هذه الاحاديث ظني وقوله وساير
الايمة اي باقيهم وال في الايمة للعهد والمعهود الايمة الاربعة فقط
والاولى جعلها للكمال لا بقيد عهد الاربعة فقط فيدخل الامام
ابو عبد الله محمد بن ادريس والامام ابو حنيفة النعمان بن ثابت
والامام احمد والامام الليث بن سعد وداود الظاهري فانه كان
جبلا على العلم وما نقل عن امام الحرمين من انه لا يعتد بكلام الظاهرية
ولا يعول عليهم فمحمول على طائفة مخصوصة كابن حزم ويدخل
ايضا سفيان الثوري وكان يسمى امير المومنين في الحديث واسحاق
ابن راهويه ومحمد بن جرير الطبري وسفيان بن عيينة وكان يقول
اذا كانت نفس المومن محبوسة عن مكانها في الجنة بدينه حتى يقضي
فكيف بصاحب الغيبة فان الدين يقضي والغيبة لا تقضي وعبد
الرحمن بن عمرو الاوزاعي وكان يقول ليس ساعة من ساعات الدنيا
الا وتعرض على العبد يوم القيمة فالساعة التي لا يذكر الله فيها تنقطع
نفسه عليها حسرات فكيف اذا مرت عليه ساعة وساعة ويوم مع
يوم والامام ابو الحسن الاشعري وابو منصور الماتريدي وقوله كذا

ابو القاسم

الشافعي

فانه خرج عن اهل السنة والجماعة

ابو القاسم كذا خبر مقدم وابو القاسم مبتدا موخر اي مثل من
ذكر في الهداية واستقامة الطريق ابو القاسم محمد الجنيد
سيد الصوفية علما وعملا ولعل المصر اي شهرته بهذه الكنية
ولو قال جنيد هم ايضا هداة الامة لكان اوضح وقد اختلف
العلما في التكني بابي القاسم فقال الامام الشافعي لا يجوز مطلقا
اي سوا كان اسمه محمدا او لا قبل مفارقته صلى الله عليه وسلم
للدنيا او بعدها وقال الايمة الثلاثة يجوز بعد مفارقته
الدنيا صلى الله عليه وسلم وكان الجنيد رضي الله عنه على
مذهب ابن ثور صاحب الامام الشافعي فانه كان مجتهدا اجتهادا
مطلقا كالامام احمد ومن كلام الجنيد الطريق الطريق الى الله
مسدود على خلقه الا على المقتفين آثار الرسول صلى الله عليه
وسلم ومن كلامه ايضا ان بدت ذرة من عين الكرم والجود لحقت
المسيء بالمحسن وبقيت اعمالهم فضلا لهم ومن كلامه ايضا لو اقبل
صادق على الله الف الف سنة ثم اعرض عنه لحظة كان ما فاته
اكثر مما ناله ودخل عليه ابليس في صورة فقير يريد خدمة الشيخ
فخدمه مدة طويلة ثم اخبره بنفسه وقال له خدمتك مدة ولم تخل
من عملك شيء فلم يرتض قوله لما فيه من الدخيل وقال له انا عارف بك
من اول ما دخلت وقد استخدمتك عقوبة لك لعلمي ان لا اجر
لك في الخدمة ثم خرج خاسئا وقوله هداة الامة اي هداة هذه
الامة التي هي خير الامم بشهادة قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت
للناس فهم خيار الخيار لكن بعد من ذكر من الصحابة ومن معهم
والحاصل ان الامام مالك ونحوه هداة الامة في الفروع والامام
الاشعري ونحوه هداة الامة في الاصول اي العقايد الدينية
والجنيد ونحوه هداة الامة في التصوف فجزاهم الله خيرا ونفعنا
بهم   وواجب تقليد الح لما تقدم ان الايمة المذكورين هداة هذه

دا

المقتفين

عام



Copyright © King Saud University

الائمة ولم يكن كل واحد من الناس قادرا على الاجتهاد المطلق ذكرها
انه يجب على كل من لم يكن له فيه اهلية الاجتهاد المطلق ولو كان
مجتهد مذهب او فتوى تقليد امام من الائمة الاربعة في الاحكام
الفروعية وما جزم به الناظم هو مذهب الاصوليين وجمهور
الفقها والمحدثين واحتجوا بقوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم
لا تعلمون فاوجب السوال على من لم يعلم ويترتب عليه الاخذ
بقول العالم وذلك تقليد له وقال بعضهم لا يجب تقليد واحد
بعينه بل له ان ياخذ فيما يقع له بهذا المذهب تارة وبغيره اخرى
فيجوز صلاة الظهر على مذهب الامام الشافعي وصلاة العصر
على مذهب مالك وهكذا اخرج بقولنا من لم يكن فيه اهلية الاجتهاد المطلق
من كان فيه اهليته فانه يحرم عليه التقليد فيما يقع له عند الاكثر
واختاره الامدي وابن الحاجب لتمكنه من الاجتهاد الذي هو
اصل التقليد واما التقليد في العقايد فقد علمته في صدر
هذه المنظومة وقوله حبر منهم بفتح الحا وكسرها اي عالم حاذق
من الائمة الاربعة ولا يجوز تقليد غيرهم ولو كان من اكابر الصحابة
لان مذاهبهم لم تدون ولم تضبط كمذاهب هولا لكن جوز بعضهم
ذلك في غير الافتا كما قال

وجايز تقليد غير الاربعه ۞ في غير افتا وفي هذا سعه

وقوله كذا حكى القوم بلفظ يفهم اي حكى الاصوليون وجمهور الفقها
والمحدثين بلفظ يفهمه السامع لوضوحه حكما مثل هذا الحكم الذي
هو وجوب تقليد امام من الائمة الاربعة واختلف المشبه والمشبه
به بالاعتبار فان القول باعتبار كونه صادرا من المص غير نفسه
باعتبار كونه صادرا من القوم وليس مراد المتن التبري من ذلك
بل مجرد العزو فان قلت هل يجوز الانتقال من مذهب الى
مذهب قلت فيه اقوال ثلاثة فقيل يمنع مطلقا وقيل يجوز
مطلقا

والسبكي مع

مطلقا وقيل ان لم يجمع بين المذهبين على صفة تخالف الاجماع
كمن تزوج بلا صداق ولا ولي ولا شهود فان هذه الصورة لا يقول
بها احد وهذا شرط من شروط التقليد المنظومة في قول بعضهم

عدم التتبع رخصة وتركب ۞ لحقيقة ما ان يقول بها احد
وكذاك رجحان المقلد يعتقد ۞ ولحاجة تقليده تم العدد

وقد املى شيخنا علي هل بن البستين رسالة لطيفة ينبغي الاطلاع
عليها وانبتن للاوليا الكرامة اي اعتقد وجوب ثبوت الكرامة
للاوليا بمعنى جوازها ووقوعها لهم في الحياة وبعد الموت كما ذهب
اليه جمهور اهل السنة وليس في مذهب من المذاهب الاربعة
قول بنفيها بعد الموت بل ظهورها حينئذ اولى لان النفس حينئذ
صافية من الاكدار ولذا قيل من لم تظهر كراماته بعد موته
كما كانت في حياته فليس بصادق وقال الشعراني ذكر لي بعض
المشايخ ان الله تعالى يوكل بقبر الولي ملكا يقضي الحوايج وتارة
يخرج الولي من قبره ويقضيها بنفسه واستدلوا على الجواز
بانه لا يلزم من فرض وقوعها محال وكل ما كان كذلك فهو جايز
وعلى الوقوع بما جا في الكتاب العزيز من قصة مريم قال تعالى
وانبتها نباتا حسنا الاية اي انشاها انشا حسنا بان سوى
خلقها وجعلها تنبت في اليوم كما ينبت المولود في العام وكفلها
زكريا وكان لا يدخل عليها غيره وكان يجد عندها فاكهة
الصيف في الشتا وفاكهة الشتا في الصيف وقصة اصحاب الكهف
وهم سبعة من اشراف الروم خافوا بعد عيسى على ايمانهم من
ملكهم فخرجوا ودخلوا غارا فلبثوا فيه بلا طعام ولا شراب
ثلاثماية وتسع سنين نياما بلا آفة وقصة آصف بالمد وفتح
الصاد وزير سليمان وكان يعرف الاسم الاعظم فقال لسليمان
انظر الى السماء فنظر اليها فدعا آصف بالاسم الاعظم ان ياتي الله بالعرش

Copyright King Saud University

بلقيس فاتي به قبل ان يرتد اليه طرفه فوجده بين يديه وما وقع من
كرامات الصحابة والتابعين الى وقتنا هذا فقد روي ان عمر بن
الخطاب راي العدو من مسافة شهر فقال يا سارية الجبل
فسمع سارية صوته فانحاز بالناس الى الجبل وقاتلوا العدو
فنصرهم الله تعالي وروي ان عبد الله الشفيق كان اذا مرت عليه
سحابة يقول لها اقسمت عليك بالله الا امطرت فتمطر في الحال
والاوليا جمع ولي وهو العارف بالله تعالي وبصفاته حسب
الامكان المواظب علي الطاعة المجتنب للمعاصي بمعني انه لا يرتكب
معصية بدون توبة وليس المراد انه لا تقع منه معصية بالكلية
اذ ليس معصوما وقولهم لا يكذب الولي اي بلسان حاله بان
يظهر خلاف ما يبطن المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات
المباحة واما اصل التناول فلا مانع منه لا سيما اذا كان بقصد
التقوي علي العبادة وسمي وليا لان الله تولي امره فلم يكله الى
نفسه ولا الى غيره لحظة ولانه يتولي عبادة الله علي الدوام
من غير ان يتخللها عصيان وكلا المعنيين واجب تحققه حتي
يكون عندنا وليا في نفس الامر والكرامة امر خارق للعادة يظهر
علي يد عبد ظاهر الصلاح ملتزم لمتابعة نبي كلف بشريعته
مصحوب بصحيح الاعتقاد والعمل الصالح علم بها او لم يعلم
بها وسبق ما يتعلق بخوارق العادة عند المعجزات ومن
نفاها انبذن كلامه اي ومن نفي الكرامة وقال بعدم جوازها
كالاستاذ وابي عبد الله الحليمي من اهل السنة وجمهور المعتزلة
اطرحن كلامه ولا تعول عليه والف انبذ بهمزة الوصل للضرورة
فتكون مكسورة وليست همزة قطع كما قد يتوهم فان الذي
في القران العظيم ثلاثي قال تعالي فانبذ اليهم وتمسك من نفي
الكرامة بانه لو ظهرت الخوارق من الاوليا التبس النبي بغيره الام
لان الخارق

لان الخارق انما هو المعجزة وبانها لو ظهرت علي ايديهم لكثرت
بكثرتهم وخرجت عن كونها خارقة للعادة والفرض انها كذلك ورد
الاول بانه ليس في وقوعها التباس النبي بغيره للفرق بين المعجزة
والكرامة بدعوي النبوة في الاولي وعدمها في الثانية ورد الثاني ١٠٤
بانا لا نسلم انها تخرج بكثرتها عن كونها خارقة للعادة بل غايته الامر
استمرار خرق العادة وذلك لا يوجب كونها عادة وسئل
بعضهم لاي شي كثرت الكرامات في الزمان المتاخر عن الزمان المتقد م
فاجاب بان ذلك لضعف اعتقاد المتاخرين فاحتيج
لتاليفهم بالكرامات ليعتقدوا في الصالحين واما المتقدمون
فاعتقادهم تابع لميزان الشرع وعندنا الدعا ينفع اي ان مر
وعندنا معاشر اهل السنة ان الدعا الذي هو الطلب علي
سبيل التضرع وقيل رفع الحاجات الى رافع الدرجات
ينفع الاحيا والاموات ان دعوت لهم وبضرهم ان دعوت عليهم
وان صدر من كافر علي الراجح لحديث انس رضي الله عنه
دعوة المظلوم مستجابة ولو كافرا واما قوله تعالى وما دعاء
الكافرين الا في ضلال فمعناه انه لا يستجاب لهم في خصوص الدعا
بتخفيف عذاب جهنم عنهم يوم القيمة وروي الحاكم وصححه
انه صلي الله عليه وسلم قال لا يغني حذر من قدر والدعا
ينفع مما نزل ومما لم ينزل وان البلا لينزل ويتلقاه الدعا فيتعالجان
الى يوم القيامة والدعا ينفع في القضا المبرم والقضا المعلق وهو الذي لابد من نفوذه وامضائه اهـ
اما الثاني فلا استحالة في رفع ما علق رفعه منه علي الدعا وكذا
في نزوله ما علق نزوله منه علي الدعا واما الاول فالدعا وان لم
يرفعه لكن الله تعالي ينزل لطفه بالداعي كما اذا قضي عليه قضا
مبرما بان ينزل عليه صخرة فاذا دعا الله تعالي حصل له
اللطف بان تصير الصخرة مفتتة وتنزل كالرمل عليه والقضا

Copyright King Saud University

القضا الي مبرم ومعلق ظاهر بحسب اللوح المحفوظ واما بحسب
العلم فجميع الاشيا مبرمة لانه ان علم الله حصول المعلق عليه حصل
المعلق ولابد وان علم الله عدم حصوله لم يحصل ولابد لكن لا يترك
الشخص الدعا اتكالا علي ذلك كما لا يترك الاكل اتكالا علي ابرام الامر
في الشبع واما عند المعتزلة فالدعا لا ينفع ولا يكفرون بذلك لانهم
لم يكذبوا القران كقوله تعالي ادعوني استجب لكم بل اولوا الدعا
بالعبادة والاجابة بالثواب واعلم ان للدعا شروطا وادابا فمن
شروطه اكل الحلال وان يدعوا بما اثم فيه او قطيعة رحم او اضاعة
حقوق المسلمين وان لا يدعوا بمحال ولو عادة لان الدعا به
لبسه التحكم علي القدرة القاضية بدوامها وذلك اساة ادب
علي الله تعالي ومن ادابه ان يتحين الاوقات الفاضلة كان يدعوا
في السجود وعند الاذان والاقامة ومنها تقديم الوضوء والصلاة
واستقبال القبلة ورفع الايدي الي جهة السما وتقديم
التوبة والاعتراف بالذنب والاخلاص وافتتاحه بالحمد والصلاة
علي النبي صلى الله عليه وسلم وختمه بها وجعلها في وسطه ايضا
كما في القران وعدا يسمع اي لاجل الذي يسمع داله من
الفاظ القران حال كونه موعودا به فالكاف للتعليل وما اسم موصول
ويسمع صلته ووعدا بمعني موعودا به حال والمسموع انما
هو الدال والموعود به المدلول لا الدال قال تعالي وقال ربكم
ادعوني استجب لكم وقال تعالي واذا سالك عبادي عني فاني
قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان وتخصيص القران
لتواتره لا لقصر الدلالة عليه والا فيدل علي ان الدعا ينفع
السنة والاجماع فقد دعي صلى الله عليه وسلم ربه في مواطن
كثيرة كيوم بدر وقد اجمع عليه السلف والخلف واعلم
ان الاجابة تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه علي الفور وتارة يقع

ولكن

وهو موقن بالاجابة وان لا يكون قلبه غافلا
وان لا يدعو بما فيه اثم

ولكن بتاخر لحكمة فيه وتارة تقع الاجابة بغير المطلوب حيث لا يكون
في المطلوب مصلحة ناجزة وفي ذلك الغير مصلحة ناجزة او يكون
في المطلوب مصلحة ناجزة وفي ذلك الغير اصلح منها علي ان الاجا بة
مقيدة بالمشيئة كما يدل عليه قوله تعالي فيكشف ما تدعون اليه ان
شا فهو مقيد لاطلاق الايتين السابقتين فالمعني ادعوني استجب لكم
ان شئت واجيب دعوة الداعي ان شئت بكل عبد حافظون وكلوا
الجار والمجرور متعلق بالفعل بعده اي وكلهم الله تعالي بكل عبد وهو
شامل للانس والجن والملائكة وقد تردد اللق وفي الجن والملائكة اعليهم
حفظة ام لا ثم جزم بان الجن عليهم حفظة واستبعد القول بذلك
في الملائكة قال المص ولم اقف عليه لغيره اه والظاهر ان الملائكة لا حفظة
عليهم وهذا المراد بالحافظين في كلام المص الحافظون للعبد من المضار
او الحافظون لما يصدر منه من قول او فعل او اعتقاد ويجعل الله لهم
امارة علي الاعتقاد وهذا الخلاف مبني علي العطف في قوله وكاتبون
فان جعل للتغاير كما ذكره المص في شرحه الصغير كان المراد بالحافظين
المعني الاول وان جعل للتفسير كما ذكره المص في شرحه الكبير كان المراد بالحافظين
المعني الثاني والراجح الاول فقد ذكر بعضهم ان المعقبات في قوله تعالي
له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من امر الله غير الكاتبين وبعو ير
كما قال القرطبي انه لم ينقل ان الحفظة يفارقون العبد عند ثلاث حالات
عند قضا حاجة الانسان بولا او غائطا وعند الجماع وعند الغسل
كما جا ذلك في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ولا يمنع ذلك من كتب
ما يصدر منه في هذه الاحوال لان الله يجعل لهم علامة علي ذلك كما هي
في الاعتقاد وفي غير هذه الاحوال لا يفارقونه ولو كان بيته فيه
جرس او كلب او صورة واما حديث لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس ونحوه
فالمراد ملائكة الرحمة وقد ورد ان عثمان سال النبي صلى الله عليه
وسلم عن عدد الملائكة الموكلين بالادمي فقال لكل ادمي عشرة بالليل

وعشرة بالنهار واحد عن يمينه واخر عن شماله واثنان بين يديه ومن
خلفه واثنان على جبينه واخر قابض على ناصيته فان تواضع رفعه
وان تكبر وضعه واثنان على شفتيه ليس يحفظان عليه الا الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم والعاشر يحرسه من الحية ان تدخل فاه وفي
بعض الروايات انه ذكر عشرين ملكا وذكر الالبي انه يحفظ لابن
عطية ان كل ادمي يوكل به من حين وقوعه نطفة في الرحم الى موته
اربعماية ملك وحفظهم للعبد انما هو من المعلق واما المبرم فلا بد
من انفاذه فيتنحون عنه حتى ينفذ وكاتبون خيرة اي
مختارون لان الله اختارهم لذلك وقد علمت انه وقع خلاف في هذا العطف
فقيل للتغاير وقيل للتفسير والحق الاول والمراد بالجمع ما فوق الواحد
لان كل واحد من العباد انما عليه ملكان وكل منهما رقيب حافظ وعتيد اي حاضر
وهما لا يتغيران ما دام حيا فاذا مات يقومان على قبره يسبحان
ويهللان ويكبران ويكتبان ثوابه له الى يوم القيمة ان كان مؤمنا
ويلعنانه الى يوم القيمة ان كان كافرا وقيل لكل يوم وليلة ملكان
فلليوم ملكان ولليلة ملكان فتكون الملايكة اربعة يتعاقبون عند
صلاة العصر وصلاة الصبح ويورخون ما يكتبون من اعمال العباد
بالايام والجمع والاعوام والاماكن وملك الحسنات من ناحية اليمين
وملك السيات من ناحية اليسار والاول امين او امير على الثاني
فاذا فعل العبد حسنة بادر ملك اليمين الى كتبها واذا فعل سيئة قال
ملك اليسار لملك اليمين اكتب فيقول لا لعله يستغفر او يتوب فاذا
مضي ست ساعات فلكية من غير توبة قال له اكتب اراحنا الله
منه وهذا دعا عليه بالموت ليتحولا عن مشاهدة المعصية
لانهما يتاذيان بذلك وفي بعض الاثار ان كتب المباحات على القول
به لكاتب السيات وقد اعتمد بعضهم ان المباح لا يكتب وهذه الكتابة
مما يجب الايمان بها فيكفر منكرها لتكذيبه القران قال تعالى كراما كاتبين
يعلمون

ما تفعلون لكنها ليست لحاجة دعت اليها وانما فايدتها ان العبد اذا علم بها
استحيى وترك المعصية والكتب حقيقي بالة وقرطاس ومداد يعلمها الله
سبحانه وتعالى حملا للنصوص على ظواهرها خلافا لمن قال انه كناية عن الحفظ ١٠٦
والعلم وفي بعض الاحاديث ان لسانه قلمهما وريقه مدادها و
التفويض اولى واختلف في محلهما من الشخص فقيل ناجذاه اي اضراسه
الايمن والايسر وقيل عاتقاه وقيل ذقنه وقيل شفتاه وقيل عنفقته
روي عن مجاهد انه ان قعد احدهما عن يمينه والاخر عن يساره وان مشي
كان احدهما امامه والاخر وراه وان رقد كان احدهما عند راسه
والاخر عند رجليه ويجمع بين هذه الاقاويل بانهما لا يلزمان محلا واحدا
والاسلم في امثال ذلك الوقف لن يهملوا من امره شيا فعل اي لن يتركوا
من شانه وحاله شيا فعله بلا كتابة بل يكتبونه قولا او غيره فليست الكتابة
مختصة بالاقوال وان كان قوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب
عتيد في خصوص الاقوال وكذلك حديث ابن عباس رضي الله
عنهما في تفسير الاية المذكورة فانه قال يكتب كل ما يتكلم به من خير
اوشر حتى انه ليكتب قوله اكلت شربت ذهبت جئت رايت او لغوا في سايره اي باقيه وهو المباح والمكروه فتلقم حيتان البحر
فتموت منه لنتنه فيخرج منه دود ياكل الزرع وهذا صريح في كتب
المباحات فيويد القول بكتابتها لكن تقدم ان بعضهم اعتمد عدم كتابتها
وظواهر الاثار ان الحسنات تكتب مميزة عن السيات فقيل ان سيات
المومن اول كتابه واخره هذه ذنوبك قد سترتها وغفرتها وحسنات
الكافر اول كتابه واخره حسناتك قد رددتها عليك وما قبلتها
ولو ذهل اي ولو غفل ونسي والذهول عن الشي نسيانه والغفلة
عنه فيكتب ما فعله نسيانا وان كان لا يواخذ به لانه ليس الغرض من
الكتابة المعاقبة ولا الاثابة به وقوله حتى الانين في المرض اي حتى
يكتبون الانين الصادر منه في المرض والانين مصدر ان الرجل
يئن اذا صوت وينبغي للمريض ان يقول اه لانه ورد انه من اسمائه

Copyright King Saud University

تعالى ولا يقول اخ لانه اسم من اسما الشيطان وقوله كما نقل اي كما
نقله ايمة الدين وعلما المسلمين ومن اعظمهم الامام مالك رضي الله
تعالى عنه فانه قال يكتبون على العبد كل شي حتى انينه في مرضه
وتمسكوا بقوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد لان قول
قول في سياق النفي يقتضي العموم . فحاسب النفس اي اذا
علمت ان عليك من تحفظ اعمالك ويكتبها فحاسب نفسك كل صباح
على جميع ما عملته ليلا وكل مسا على جميع ما عملته نهارا فما وجدت
من حسنة حمدت الله عليها او من سيئة استغفرت الله منها واقرب من
ذلك الى السلامة ان تحاسبها على كل فعل قبل الاقدام عليه حتى
لا تلتبس به الا بعد معرفة حكم الله فيه فما كان خيرا فعلته وما كان
غير ذلك امسكت نفسه في الدنيا هان عليه عذاب الاخرة وفي الحديث
حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وقوله وقلل الامال بفتح القاف
وتشديد اللام الاولى وتسكين الثانية ودرج همزة الامال الثانية
بنقل حركتها للام اي قصر الامال وهو رجا ما تحبه النفس كطول
عمر وزيادة غنا وهو مذموم الا من العلما حيث املوا طول عمرهم
لنفع المسلمين فيثابون على نياتهم في ذلك والاصل فيما ذكر قوله
صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وعد
نفسك من اهل القبور ومن كلام بعضهم من قصر امله قل همه وتنور
قلبه ورضي بالقليل وبضدها تتميز الاشيا وقوله فرب من جد لامر
وصلا مرتبط بمحذوف ربما يوخذ من قوله وقلل الامال والتقدير وجد
في مطلوبك فرب من جد الخ اي لانه رب من اجتهد بتوفيق الله له
لتحصيل امر من امور الدنيا والاخرة وصل الى ذلك لتقدير الله
في الازل وصوله اليه وواجب ايماننا بالموت واجب خبر مقدم
وايماننا مبتدا موخر وبالموت متعلق بايماننا والمعنى ان تصديقنا
بالموت واجب فيجب التصديق بعموم فناء الكل خلافا لاهل الهيئة
في قولهم

في قولهم ان هي الا ارحام تدفع وارض تبلع ويجب التصديق
ايضا بانه على الوجه المعهود شرعا من فراغ الاجال المقدرة خلافا للحكما
في قولهم بانه بمجرد اختلال نظام الطبيعة فمراد المص ذلك ردا
على من ذكر واما اصل وقوع الموت فلا حاجة للنص عليه لانه
لا يشك فيه عاقل لكونه مشاهدا ويدل على ذلك قوله تعالى انك ميت
وانهم ميتون وقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت والاحاديث فيه
كثيرة وقد اختلف في الموت هل هو وجودي او عدمي فذهب
الاشعري الى الاول وعرفه بانه كيفية اي صفة وجودية تضاد الحياة
فالتقابل بينهما التضاد وذهب الاسفرايني والزمخشري الى الثاني
وعرفاه بانه عدم الحياة عما من شانه ان يكون حيا فالتقابل بينهما
تقابل العدم والملكة ويدل للاول قوله تعالى الذي خلق الموت
والحياة وتاويل الخلق بالتقدير كما قاله من ذهب الى انه عدمي
خلاف الظاهر وفي بعض الاحاديث ان الله خلق الموت في صورة
كبش لا يمر بشي الا مات كما ان في بعض الاحاديث ان الحياة خلقها
الله على صورة فرس لا تمر بشي الا حيي وهذا انما هو باعتبار
التمثيل والا فالموت صفة للميت كما ان الحياة صفة للحي والاولى
التفويض في امثال هذه المقامات ويقبض الروح رسول الموت
اي يخرجها من مقرها الملك الموكل بالموت وهو عزرايل عليه السلام
ومعناه عبد الجبار وهو ملك عظيم هايل المنظر مفزع جدا راسه
في السما العليا ورجلاه في تخوم الارض السفلى اي منتهاها ووجهه
مقابل للوح المحفوظ والخلق بين عينيه وله اعوان بعدد من يموت ويرفق
بالمومن وياتيه في صورة حسنة دون غيره وفي حديث ابن مسعود
وابن عباس ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام قال يا ملك الموت ارني
كيف تقبض انفاس الكفار قال يا ابراهيم لا تطيق ذلك قال بلى قال
اعرض فاعرض ثم نظر فاذا هو برجل اسود ينال راسه السما يخرج من

تقابل صح

١٠٥

Copyright © King Saud University

فيه لهب النار فغشي على ابراهيم ثم افاق وقد تحول ملك الموت في الصورة
الاولى فقال يا ملك الموت لو لم يلق الكافر من البلا والحزن الا صورتك
هذه لكفاه فارني كيف تقبض انفاس المومنين قال اعرض فاعرض ثم التفت
فاذا هو برجل شاب احسن الناس وجها واطيبهم ريحا في ثياب بيض فقال
يا ملك الموت لو لم ير المومن عند موته من قرة العين والكرامة الا صورتك
هذه لكان يكفيه وفي النظم افادة جوهرية الروح والالم تقبض ومذهب
اهل السنة من المتكلمين والمحدثين والفقها والصوفية انها جسم لطيف
مشتبك بالبدن كاشتباك الما بالعود الاخضر وبهذا جزم النووي
وذهب جماعة من الصوفية والمعتزلة انها ليست بجسم ولا عرض بل
جوهر مجرد متعلق بالبدن للتدبير غير داخل فيه ولا خارج عنه وال
في الروح للاستغراق فهي دالة على العموم والمراد جميع ارواح الثقلين وكذا
ارواح الشهدا برا وبحرا وارواح الملائكة حتى روح نفسه على احد القولين
وقيل القابض لروحه هو الله عز وجل وارواح البهايم والطيور وغيرهم
ولو بعوضة كما ذهب اليه اهل الحق خلافا للمعتزلة حيث ذهبوا الى
انه لا يقبض ارواح غير الثقلين من الملائكة والطيور وغيرهم وللمبتدعة
حيث ذهبوا الى انه لا يقبض ارواح البهايم بل يقبضها اعوانه وقد اشار
المص الرد على الجميع بال الدالة على العموم ولمباشرة ملك الموت لذلك
اسند اليه التوفي في قوله تعالى قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل
بكم كنسبته الى اعوانه لمعالجتهم نزعها من العصب والعظم والعروق
في قوله تعالى توفته رسلنا واما اسناد التوفي اليه تعالى في قوله الله
يتوفى الانفس حين موتها فلانه الخالق لذلك حقيقة الموجد له
فانه محي الموت والعبد على عمل صالح يسهل الموت وكذلك السوال فيما ذكره
جماعة ومما يسهل الموت وجميع ما بعده من الاهوال ما ذكره السنوسي
وغيره من صلاة ركعتين ليلة الجمعة بعد المغرب يقرا بعد فاتحة الكتاب
الزلزلة خمسة عشر مرة وروي ان سورتها تعدل نصف القران

بعمره

بعمره من يقتل ميت حين مقدم ومن يقتل مبتدا موخر اي كل ذي روح
يقتل به ما نزهق روحه ميت بانقضا عمره ففي عبارة المص حذف مضا
ولو عبر بالاجل لم يحتج لتقدير المضاف لان الاجل يطلق على اخر العمر كما
يطلق على مدة العمر بتمامها لكن المص عبر لاجل النظم فاحتيج لتقدير
المضاف وما ذكره الناظم هو مذهب اهل الحق فالاجل عندهم واحد
لا يقبل الزيادة والنقصان قال تعالى فاذا جا اجلهم لا يستاخرون
ساعة ولا يستقدمون وقد دلت الاحاديث على ان كل هالك يستوفي
اجله من غير تقدم عليه ولا تاخر عنه ولا يعارض هذه القواطع ما ورد
ان بعض الطاعات كصلة الرحم يزيد العمر لانه خبر احاد وان الزيادة
فيه بحسب الخير والبركة او بالنسبة لما ثبت في صحف الملائكة ان عمر
زيد خمسون مثلا وهو في علم الله مقيد كان يكون في صحف الملائكة
بان لا يفعل كذا من الطاعات وان فعلها فله ستون فان سبق علمه تعالى
انه يفعلها فلا يتخلف عن فعلها وكان عمره ستين فالزيادة بحسب الظاهر
على ما في صحف الملائكة والا فلا بد من تحقق ما في علمه تعالى كما يشير اليه
قوله تعالى يمحو الله ما يشا ويثبت وعنده ام الكتاب اي اصل اللوح
المحفوظ وهو علمه تعالى الذي لا محو فيه ولا اثبات واما اللوح المحفوظ
فالحق قبول ما فيه للمحو والاثبات كصحف الملائكة وبعضهم فسر ام
الكتاب باللوح المحفوظ لانه ما من كائن الا وهو مكتوب فيه والراجح الاول
وبالجملة فمختار اهل السنة ان كل مقتول ميت بانقضا عمره وحضور
اجله في الوقت الذي علم الله حصول موته فيه اذ لا يخلقه الله تعالى
من غير مدخلية للقاتل فيه وانما وجب عليه القصاص نظرا للكسب
فقط وعند اهل السنة انه لو لم يقتل لجاز ان يموت في ذلك الوقت وان
لا يموت فيه لانه لا اطلاع لنا على ما في علم الله فيحتمل لو لم يقتل ان يموت
في ذلك الوقت ان لم يكن في عمره في علم الله اكثر من ذلك ويحتمل ان لا يموت
فيه ان كان عمره في علم الله اكثر من ذلك وهذا تجويز ذاتي على فرض

Copyright King Saud University

عدم قتله كما هو ظاهر والا فقل بان يقتله ان الله علم موته في ذلك
الوقت فلا يتخلف وغير هذا باطل لا يقبل اي وغير ما ذكر من
مذاهب المخالفين لاهل السنة غير مطابق للواقع لا يقبل عند العقلا
المتمسكين بالحق واشار المص بذلك للرد على اهل الاعتزال فان لهم
مذاهب ثلاثة الاول مذهب الكعبي وهو ان المقتول ليس بميت لان القتل
فعل العبد والموت فعله تعالى واستدل على ذلك بقوله تعالى ولين متم
او قتلتم فان العطف يقتضي المغايرة واهل السنة يقولون المعنى
ولين متم من غير سبب او قتلتم بان متم بسبب فعند الكعبي ان
المقتول له اجلان اجل بالقتل واجل بالموت فلو لم يقتل لعاش الى اجله
بالموت والثاني مذهب جمهورهم وهو ان القاتل قطع على المقتول اجله
فعندهم ان المقتول له اجل واحد وهو الوقت الذي علم الله موته
فيه لولا القتل فلو لم يقتل لعاش اليه قطعا والثالث مذهب ابي الهذيل
وهو ان المقتول اجله في ذلك الوقت فقط ~~قتل فيه~~ فعنده ان
المقتول له اجل واحد وهو الوقت الذي قتل فيه فلو لم يقتل
لمات بدل القتل قطعا وبهذا التقرير ظهر الفرق بين مذاهب
المعتزلة ومذهب اهل السنة فتدبر وفي فنا النفس لدى
النفخ اختلف اي وفي ذهاب صورة النفس التي هي الروح عند
نفخ اسرافيل في الصور النفخة الاولى اختلف العلما فذهبت طائفة
الى الحكم بفنايها عند ذلك لظاهر قوله تعالى كل من عليها فان
وذهبت طائفة اخرى الى الحكم بعدم فنايها عند ذلك واما قبل
نفخ اسرافيل في الصور النفخة الاولى فلا خلاف بين المسلمين في بقايها
ولو بعد فنا الجسم وتكون منعمة ان كانت من اهل الخير ومعذبة
ان كانت من اهل الشر وتسمى النفخة الاولى نفخة الفنا ولا يبقى عندها
حي الاما الا من شا الله كالملايكة الاربعة الروسا والحور العين وموسى
عليه الصلاة والسلام لانه صعق في الدنيا مرة فجوزي بها لجميع الانبيا

بدل

اى لم يكن مات قبل ذلك والا فغيره عليه ان كان مات قبل ذلك كالانبيا عليهم الصلاة والسلام مو

بعد

بعد الموت تعود اليهم ارواحهم ثم يغشى عليهم عند النفخة الاولى الا موسى لما
حصل له في الدنيا ثم ينفخ اسرافيل في الصور النفخة الثانية وفيه ثقب
بعددها فيجمع الله الارواح في الصور عنه فتخرج منه الارواح الى
اجسادها فلا تخطي روح جسدها وبين النفختين اربعون عاما
على ما في بعض الطرق واستظهر السبكي بقاها الذي عرف بتخفيف
اليا وتسهيل الف بقاها وتسكين الا ان الهدي اختار الامام تقي الدين
السبكي في تفسيره المسمى بالدر النظيم من هذا الاختلاف القول
ببقايها الذي عهد سابقا لانهم اتفقوا على بقايها بعد الموت لسؤال الملكين في القبر
وجوابها وتنعيمها وتعذيبها فيه والاصل في كل باق استمراره حتى
يظهر ما يصرف عنه فالدليل على بقايها الاستصحاب فتكون من المستثنى
بقوله تعالى الا من شا الله وما قاله السبكي هو المختار عند اهل الحق وانما
خصه المص بالذكر لتبحره في الفنون حتى احاط بالمعقول والمنقول
عجب الذنب كالروح العجب بفتح العين وسكون الجيم واخره باء موحدة
وقد تبدل ميما وبعضهم يحكي تثليث اوله فيهما فلغاته ستة واضافته
للذنب من اضافة المماثل لمماثله فقولهم عجب الذنب معناه عجب شبيه
بالذنب وهو عظم كالخردلة في اخر سلسلة الظهر في العصعص يختص
بالانسان كعجز الذنب للدابة وهو بكسر الراء من باب ضرب وتشبيهه
بالروح في جريان الخلاف في الفناء على قولين والمشهور منهما انه لا يفنى لكن
لا بقيد وقت النفخ وان كان الخلاف في المشبه به مقيدا به كما صرح به
المص في قوله وفي فنا النفس لدى النفخ اختلف لكن صحح المزني للبلاي
لكن صحح الامام اسمعيل بن يحيى المزني وهو منسوب لمزينة اسم قبيلة القول
بان عجب الذنب يبلى ويفنى تمسكا بظاهر قوله تعالى كل من عليها فان
وفنا الكل يستلزم فنا الجزء وقوله ووضحا اي بين صحة ما ذهب اليه
وافصح ابن قتيبة وقال انه اخر ما يبلى من الميت والاقوى في النظر انه لا يبلى
لحديث الصحيحين ليس من الانسان شي الا يبلى الا عظما واحدا وهو

اي من الصعق وهو الاغما لانه صعق اي اغشي عليه من هول ما راى الخ

فيحكم بفنايها عند النفخة الثانية (؟)

قيل لا يفني الرواح في الصور

١٠٧

عجب الذنب منه خلق الخلق يوم القيمة ولحديث مسلم كل ابن ادم
ياكله التراب الا عجب الذنب منه خلق ومنه يركب وفي حديث الاخر ان
في الانسان عظما لا تاكله الارض ابدا واختلف هل بقاوه تعبدي او
معلل والارجح انه تعبدي لضعف ما علل به القايل بانه معلل فانه
علله بجواز كونه جعل علامة للملايكة الموكلون بالاعادة على احيا كل
انسان بجواهره التي كانت في الدنيا ووجه ضعفه ان الملايكة لا يخفى
عليهم هذا الامر مع انهم يعيدون كل انسان بجواهره بامر الله على انه
يجوز اللبس فيه نفسه   وكل شيء هالك قد خصصوا عمومه لما كان
القول ببقا الروح وعجب الذنب هو الراجح اشار المص الى الجواب عما يرد
عليه كقوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه اذ يقتضي ان كل ما سواه
تعالى محكوم عليه بالهلاك وحاصل الجواب ان العلما قصروا عموم
ذلك على غير الامور التي وردت الاحاديث باستثنايها كالروح وعجب
الذنب واجساد الانبيا والشهدا والعرش والكرسي والجنة والنار والحور
العين ونحو ذلك وقد نظم الجلال السيوطي ثمانية منها بقوله
ثمانية حكم البقا يعمها   من الخلق والباقون في حيز العدم
هي العرش والكرسي نار وجنة   وعجب وارواح كذا اللوح والقلم
وعلى هذا فتكون الاية من قبيل العام المخصوص والعام لفظ يستغرق
الصالح له بغير حصر والتخصيص قصر العام على بعض افراده وهذا
الجواب لجماعة كابن عباس وذهب محقق المتاخرين الى انه لا استثنا
ولا تخصيص وقالوا معنى هالك قابل للهلاك كما هو معنى فان ايضا
وقوله فاطلب لما قد خصصوا اي فتوجه للامور التي اي لما قد خصصه
العلما من الامور التي وردت الاحاديث باستثنايها وقد تقدم بيانها
ولا تخض في الروح اي ولا تخض نحن معاشر جمهور المحققين في بيان
حقيقة الروح هكذا في شرح المص ومقتضى هذا ان المتن يقرا بالنون
والشايع قراته بالتا التي للمخاطب وحمل الشارح النهي على الكراهة حيث
قال

كذلك اجساد النبيين ثم من
يكون شهيدا حور عين لذي نقم
اه شيخنا الاجهوري الدمياطي

قال فالخوض في بيان حقيقتها مكروه لعدم التوقيف في ذلك لكن
كلام الجنيد يدل على الحرمة حيث قال الروح شيء استاثر الله بعلمه
فلم يطلع عليه احدا من خلقه فلا يجوز لعباده البحث عنها باكثر من
انها موجودة قال تعالى ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربي ١١٨
وفي ذلك اظهار لعجز المرء حيث لم يعلم حقيقة نفسه التي بين جنبيه مع
القطع بوجودها ولم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم من الدنيا حتى اطلعه
الله تعالى على جميع ما ابهمه عنه من الروح وغيرها مما يمكن علم البشرية لا على
جميع معلوماته تعالى والا لزم مساواة الحادث للقديم وما خالف
ذلك نحو ولا اعلم الغيب محمول على انه كان قبل ان يكشف له عن ذلك
وما ذكره من عدم الخوض في الروح هو المختار ولذلك صدر الناظم
به فمسك عن بيان حقيقتها وبيان مقرها من الجسد والمشهور عدم
تعدد الروح في كل جسد وصرح العز بن عبد السلام بان في كل جسد
روحين احداهما روح اليقظة التي اجرى الله العادة بانها اذا كانت
في الجسد كان الانسان مستيقظا فاذا خرجت منه نام ورات تلك الروح المنامات
والاخرى روح الحياة التي اجرى الله العادة بانها اذا كانت في الجسد كان حيا
فاذا فارقته مات وهاتان الروحان في باطن الانسان لا يعرف مقرهما الا
من اطلعه الله على ذلك وقد كان بعض الارواح يوم الست بربكم مقبل
على بعض بالوجه وبعضها موليا ظهره لبعض وبعضها جاعلا جنبه
لبعض فالاقبال بالوجه غاية في المودة وعكسه بالظهر وبالجنب بين ذلك
كما في اليواقيت قال ويكشف لكثير عن ذلك كسهل بن عبد الله التستري انهم
يعرفون تلامذتهم اذ ذاك وفي الحديث الارواح جنود مجندة فما تعارف
منها ائتلف وما تناكر منها اختلف   اذ ما ورد نص عن الشارع اي لانه لم
يرد دليل عن الله تعالى ببيانها وكل ما هو كذلك فالاولى عدم الخوض فيه
وهذا تعليل للنهي عن الخوض في الروح على الطريقة المختارة   لكن وجدا
لمالك هي صورة كالجسد بسكون اللام مخففة في بعضها اي لكن وجد لاهل مذهب

Copy… versity

مالك ممن خاض في بيان حقيقة الروح هي جسم ذو صورة كصورة الجسد
في الشكل والهيئة فان اصبغ نقل عن ابن القاسم عن عبد الرحيم بن خالد
قال الروح ذو جسد ويدين ورجلين وعينين وراس تسل من الجسد
سلا وانما نسبه المص لمالك لاستنادهم اليه في ذلك وما ذكر من الخوض
في الروح هو غير المختار قال النووي والاصح ما قيل فيها على هذه الطريقة
ما قاله امام الحرمين انها جسم لطيف شفاف مشتبك بالجسم كاشتباك
الما بالعود الاخضر فتكون سارية في جميع البدن وقيل مقرها البطن
وقيل القلب وقيل بقرب القلب والصواب ما قاله امام الحرمين وهذا
في حال الحياة واما بعد الموت فارواح السعدا بافنية القبور على الصحيح
وقيل عند ادم عليه السلام في سما الدنيا لكن لا دايما فلا ينافي انها تسرح اتمام
حيث شات وارواح الكفار في سجين في الارض السابعة السفلى محبوسة
وقيل ارواح السعدا بالجابية في الشام وقيل ببير زمزم وارواح
الكفار ببير برهوت في حضرموت التي هي مدينة في اليمن وقوله فحسبك
النص بهذا السند اي اذا علمت النقل عن اهل مذهب مالك بالخوض
في حقيقتها فيكفيك في الخوض النص عنهم حال كونه متلبسا بهذا
القول المسند اليهم من ملابسة العام للخاص فلا تخض باكثر منه فالمراد
بالسند المسند الى اهل مذهب مالك وان كان في الاصل هو الطريق
الموصلة للحديث وتلك الطريق هي الرجال الذين يروون الحديث فان
قيل يرد على ذلك انه اذا قطع عضو حيوان لزم قطع نظيره من الروح
واجيب بان لطافتها تقتضي سرعة انجذابها وانضمامها من ذلك العضو
المقطوع قبل انفصاله او سرعة الالتحام بعد القطع وهذا يقتضي انقطاع
الروح ثم تلتحم سريعا والاول يقتضي عدم انقطاعها فهو اولى لان الاصل
عدم الانقطاع فان قيل كيف يخوضون في الروح مع ان الاية دالة على
عدم الخوض فيها حيث امر فيها النبي صلى الله عليه وسلم بان يقول قل
الروح من امر ربي اجيب بانه انما امر عليه الصلاة والسلام بترك الجواب

تصديقا

١٠٩

تصديقا لما في كتب اليهود من ان الامساك عن ذلك من علامات نبوته
وادلة رسالته صلى الله عليه وسلم والعقل كالروح مبتدا وخبر
اي والعقل مثل الروح من حيث الخوض في بيان الحقيقة والوقف عن
ذلك واختلف كلام المص في الترجيح فرجح في هداية المريد طريق الخوض
ورجح في الكبير طريق الوقف وهو المختار لانه من المغيبات وكل ما هو كذلك
فالاولى الكف عن الخوض فيه وهو لغة المنع من عقل البعير اذا منعه بالعقال ل
وسمي بذلك لمنعه صاحبه من العدول عن سوا السبيل واعلم ان العقل
على خمسة انواع الاول غريزي وهو غريزة اي ملكة مفروزة يتهيا بها
لدرك العلوم النظرية كما قاله شيخ الاسلام والثاني كسبي وهو
ما يكتسبه الانسان من معاشرة العقلا والثالث عطائي وهو ما يعطيه
الله للمومنين ليهتدي به الى الايمان والرابع عقل الزهاد وهو الذي
يكون به الزهد والخامس شرفي وهو عقل نبينا صلى الله عليه وسلم
لانه اشرف العقول وقد اختلف في تفضيل العقل على العلم والعكس
والراجح تفضيل العلم على العقل لان العلم من صفاته تعالى وما يروى
في فضل العقل فهو موضوع لا اصل له كما صرح به الجلال السيوطي
ولكن قرر وافيه خلافا اي لكن قرر العلما في العقل خلافا ولا محل لهذا الاستدراك راك
لانهم قرروا في الروح خلافا ايضا فلعل لكن لمجرد التاكيد ثم رايت المص
في شرحه قال ولكن الخ استدراك على طريقة الخايضين فاشار الى
انهم لم يتفقوا على حقيقة معينة بل اختلفوا في بيانها اه فالاستدراك ك
يشعر بانتشار الخلاف وكثرته وقوله فانظرن ما فسروا اي فانظر
التفاسير التي ذكرها القوم في كتبهم لا في هذه المقدمة لصغر حجمها
واقوال اهل السنة متطابقة على عرضيته فبعضهم قال انه من قبيل
العلوم وعرفه بانه العلم ببعض العلوم الضرورية كالعلم بوجوب
تحيز الجرم واستحالة عراوه عن الحركة والسكون وجواز احراق النار
وغير ذلك وهذا القول لامام الحرمين وجماعة وبعضهم قال انه

Copyright ... University

ليس من قبيل العلوم وعرفه بانه غريزة اي طبيعة مغروزة يتبعها العلم
بالضروريات عند سلامة الالات وعرفه الشيرازي بانه صفة
يميز بها بين الحسن والقبيح واحسن ما قيل فيه انه نور روحاني تدرك
به النفس العلوم الضرورية والنظرية وقال بعضهم ان هناك لطيفة
ربانية لا يعلمها الا الله تعالى فمن حيث تفكرها تسمى عقلا ومن حيث
حياة الجسد بها تسمى روحا ومن حيث شهوتها تسمى نفسا فالثلاثة
متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار وقالت المعتزلة والخوارج والحكما
بجوهريته وفسره بعضهم بانه جوهر يدرك به الغايبات بالوسايط
والمحسوسات بالمشاهدة ومنهم من فسره بغير ذلك وفي كلام الغزالي
انه جوهر مجرد وقد اختلف في محله والصحيح ان محله القلب وله
نور متصل بالدماغ كما ذهب اليه الامام الشافعي والامام مالك
وجمهور المتكلمين وقالت الحكما وبعض الفقها بان محله الدماغ لفساده
بفساد الدماغ وهذا لا يدل على ما ذكروه لجواز ان تكون سلامة
الدماغ شرطا لاستمراره وان كان محله القلب سوال النكاي سوال
منكر ونكير اياما معاشر امة الدعوة المومنين والمنافقين والكافرين
خلافا لابن عبد البر حيث قال في تمهيده الكافر لا يسيل وانما يسيل
المنافق والمومن لانتسابه للاسلام في الظاهر اه والجمهور على خلافه
وانما سمي هذان الملكان بذلك لانهما ياتيان الميت بصورة منكرة فان
صفتهما كما في الحديث انهما اسودان ازرقان اعينهما كقدور النحاس
وفي رواية كالبرق واصواتهما كالرعد اذا تكلما يخرج من افواههما
كالنار بيد كل واحد منهما مطارق من حديد لو ضرب بها الجبال لذابت
وفي رواية بيد احدهما مرزبة لو اجتمع عليها اهل منى ما اقلوها وهما
للمومن الطايع وغيره على الصحيح لكن يرتفقان بالمومن ويقولان له
اذا وفق للجواب نم نومة العروس وينتهران المنافق والكافر وقيل
المومن الموفق له مبشر وبشير واما الكافر والمومن العاصي فلهما منكر
ونكير

ونكير وقيل معهما ملك اخر يقال له ناكور وما قيل من انه يجي قبلهما
ملك يقال له رومان فحديثه موضوع وقيل فيه لين ويكون السوال بعد
تمام الدفن وعند انصراف الناس وفي الحديث كما في شرح المهم وانه
ليسمع قرع نعالهم فيعيد الله تعالى الروح الى جميع البدن كما ذهب
اليه الجمهور وهو ظاهر الاحاديث وقال ابن حجر الى نصفه الاعلى فقط
وغلط من قال يسيل البدن بلا روح كمن قال الروح بلا بدن لكن
وان عادت له الروح لا ينفي اطلاق الميت عليه لان حياته
حينئذ ليست حياة كاملة بل امر متوسط بين الموت والحياة كتوسط
النوم بينهما ويرد اليه من الحواس والعقل والعلم ما يتوقف عليه
فهم الخطاب ويتاتى معه رد الجواب حتى يسال واحوال المسولين مختلفة
فمنهم من يساله الملكان جميعا اشد بله عليه ومنهم من يساله احدهما
تخفيفا عليه ووجد بطرة المولف ان احدهما يكون تحت رجليه
والاخر عند راسه ويسال مرة واحدة وفي حديث اسما انه يسال ثلاثا
لان وعند الجلال ان المومن يسال سبعة ايام والكافر اربعين صباحا ويسال
كل احد بلسانه على الصحيح خلافا لمن قال بالسرياني ولذلك قال بعضهم
ومن عجيب ما ترى العينان ان حديث القبر بالسرياني
افتى بهذا شيخنا البلقيني ولم اره لغيره بعيني
ن ويسال الميت ولو تمزقت اعضاوه واكلته السباع في اجوافها اذ لا يبعد
تمزقت ان الله تعالى يعيد له الروح في اعضايه ولو كانت متفرقة لان قدرة
الله صالحة لذلك ويحتمل ان يعيده كما كان واذا مات جماعة في وقت
ن واحد باقاليم مختلفة قال القرطبي جاز ان تعظم جثتهما ويخاطبا
يكد الخلق الكثير مخاطبة واحدة وقال الحافظ السيوطي ويحتمل تعدد الملا
المعدة لذلك ثم رايت الحليمي ذهب اليه فقال في منهاجه والذي
يشبه ان يكون ملايكة السوال جماعة كثيرة ويسمى بعضهم منكرا
وبعضهم نكيرا فيبعث الى كل ميت اثنان منهم والله اعلم واختلف

Copy versity

الاحاديث كما قاله القرطبي في كيفية السوال والجواب فمنهم من يسال عن بعض
اعتقاداته ومنهم من يسال عن كلها قال ابن عباس رضي الله عنهما
يسالون عن الشهادتين وقال عكرمة يسالون عن الايمان بمحمد صلى الله
عليه وسلم وامر التوحيد وقد ورد انهما يقولان ما تقول في هذا الرجل
وانما يقولان ذلك من غير تعظيم وتفخيم ليتميز الصادق في الايمان
من المرتاب فيجيب الاول ويقول الثاني لا ادري فيشقى شقا الابد
وهذا السوال خاص بهذه الامة وقيل كل نبي مع امته كذلك وهذا
السوال هو عين فتنة القبر وقيل هي التلجلج في الجواب وقيل هي
ما ورد من حضور ابليس في زاوية من زوايا القبر مشيرا الى نفسه
بأن انا عند قول الملك للميت من ربك مستدعيا منه جوابه بهذا ولي
ولم يثبت حضور النبي صلى الله عليه وسلم ولا روية الميت له عند السوال
ويستثنى من عموم قول الناظم سوالنا من ورد الاثر بعدم سواله كالانبيا
فالحق انهم لا يسالون وقيل يسالون عن جبريل والوحي الذي انزل
عليهم ولا ينبغي ان يكون سيدهم الاعظم محل خلاف وكالصديقين
والشهدا والمرابطين والملازمين لقراءة تبارك الملك كل ليلة من بلوغ
الخبر لهم والمراد بالملازمة الاتيان بها في غالب الاوقات فلا يضر الترك
مرة لعذر سوا قراها عند النوم او قبل ذلك وهكذا سورة السجدة
فيما ذكره بعضهم وكذا من قرا في مرض موته قل هو الله احد ومريض البطن
والميت في الطاعون او بغيره في زمنه صابرا محتسبا والميت ليلة الجمعة
او يومها الى غير ذلك والراجح ان غير الانبيا وشهدا المعركة يسئلون
سوالا خفيفا وبعضهم اخذ بظاهر ذلك والظاهر كما جزم به الجلال السيوطي
وغيره اختصاص السوال بمن يكون مكلفا بخلاف الاطفال والظاهر
ايضا عدم سوال الملايكة واما الجن فجزم الجلال بسوالهم لتكليفهم وعموم ادلة
السوال لهم وحكمة السوال اظهار ما كتمه العباد في الدنيا من ايمان او كفر
او طاعة او عصيان فالمومنون الطايعون يباهي الله بهم الملايكة وغيرهم
يفتضحون

اي فقال لا يسئلون مطلقا لا سوالا خفيفا ولا غيره اهـ

يفتضحون عند الملايكة ثم عذاب القبر عطف على قوله سوالنا المشارك له
في حكمه الاتي وهو الوجوب وانما اضيف الى القبر لانه الغالب والا فكل
ميت اراد الله تعذيبه عذب قبر او لم يقبر ولو صلب او غرق في بحر
او اكلته الدواب او حرق حتى صار رمادا وذري في الريح ولا يمنع
من ذلك كون الميت تفرقت اجزاوه والمعذب البدن والروح جميعا
باتفاق اهل الحق وخالف محمد بن جرير الطبري وعبد الله بن كرام
وطايفة فقالوا المعذب البدن فقط ويخلق الله فيه ادراكا بحيث يسمع
ويعلم ويلتذ ويتألم ويكون للكافر والمنافق وعصاة المومنين وهو
من خفت جرايمهم من العصاة فانهم يعذبون بحسبها وقد يرفع عنهم
بدعا او صدقة او غير ذلك كما قاله ابن القيم وكل من كان لا يسال في قبره
لا يعذب فيه ايضا ومن عذاب القبر ما اخرجه ابن ابي شيبة وابن
ماجه عن ابي مسعود الخدري رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يسلط الله على الكافر في قبره تسعة وتسعين
تنينا تنهشه وتلدغه حتى تقوم الساعة ولو ان تنينا منها نفخ على
الارض ما انبتت خضرا والتنين بكسر المثناة الفوقية وتشديد النون
وهو اكبر الثعابين قيل وحكمة هذا العدد انه كفر باسما الله الحسنى
وهي تسعة وتسعون ومن عذابه ايضا ضغطته وهي التقاء حافتيه
وورد ان الارض تضمه حتى تختلف اضلاعه ولا ينجو منها احد ولو
صغيرا سوا كان صالحا او طالحا الا الانبيا والا فاطمة بنت اسد ومن قرا
سورة الاخلاص في مرضه ولو نجا منها احد لنجا منها سعد ابن معاذ
الذي اهتز عرش الرحمن لموته نعيمه اي ونعيم القبر فهو معطوف على
ما تقدم باسقاط حرف العطف ويكون للمومنين لما ورد في ذلك
من النصوص البالغة مبلغ التواتر وانما اضيف الى القبر لانه الغالب
والا فلا يختص بالمقبور ولا يختص بمومني هذه الامة ولا بالمكلفين
ومن نعيمه توسعه سبعين ذراعا عرضا وكذلك طولا ومنه ايضا فتح

مطلب ان كل من كان لا يسال في قبره لا يعذب فيه ايضا

١١٦

Copyright © King Saud University

طاقة فيه من الجنة وامتلاوه بالريحان وجعله روضة من رياض الجنة
وجعل قنديل بفتح القاف فيه فينور له قبره كالقمر ليلة البدر وقد
ورد ان الله تعالى اوحى الى موسى تعلم الخير وعلمه الناس فاني
منور لمعلم العلم ومتعلمه قبورهم حتى لا يستوحشوا لمكانهم وعن عمر مرفوعا
من نور في مساجد الله نور الله له في قبره وكل هذا محمول على حقيقته عند
العلما واجب بسكون الباللوزن وهو خبر قوله سوالنا وما عطف عليه
فكل واحد من الثلاثة المذكورة واجب سمعا لانه امر ممكن اخبر به الصادق
وكل ما هو كذلك فهو واجب وهذا ما عليه اهل السنة وجمهور المعتزلة
وانكرت الملحدة كلا من هذه الثلاثة كبعث الحشر اي بعث الناس للحشر
فالاضافة على معنى اللام والتشبيه في الوجوب والبعث عبارة عن
احيا الموتى واخراجهم من قبورهم بعد جمع الاجزا الاصلية وهي التي من
شانها البقا من اول العمر الى اخره ولو قطعت قبل موته بخلاف التي ليس
من شانها ذلك كالظفر والحشر عبارة عن سوقهم جميعا الى الموقف وهو
الموضع الذي يقفون فيه من ارض القدس المبدلة التي لم يعص الله عليها
لفصل القضا بينهم ولا فرق في ذلك بين من يجازى وهم الانس والجن
والملك وبين من لا يجازى كالبهايم والوحش على ما ذهب اليه المحققون
وصححه النووي وذهبت طايفة الى انه لا يحشر الا من يجازى وهذا ظاهر
في الكامل واما السقط وهو الذي لم تتم له ستة اشهر فان القي بعد نفخ
الروح فيه اعيد بروحه ويصير عند دخول الجنة كاهلها في الجمال والطول
وان القي قبل نفخ الروح فيه كان كساير الاجسام التي لا روح فيها
كالحجر فيحشر ثم يصير ترابا واول من تنشق عنه الارض نبينا صلى الله عليه
وسلم فهو اول من يبعث واول وارد المحشر كما انه اول داخل الجنة وبعده
سيدنا نوح كاورد ذلك وورد ان بعده صلى الله عليه وسلم ابو بكر وحمل على انه
بعد الانبيا ومراتب الناس في الحشر متفاوتة فمنهم الراكب وهو المتقي ومنهم الماشي
على رجليه وهو قليل العمل ومنهم الماشي على وجهه وهو الكافر وهذا الحشر
المذكور

المذكور هنا هو احد انواع الحشر من حيث هو ثانيها صرف الناس من
الموقف الى الجنة او النار وهذان النوعان في الاخرة ثالثها اخراج اليهود من
جزيرة العرب الى الشام وهو المذكور في قوله تعالى هو الذي اخرج الذين
كفروا من اهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر رابعها سوق النار التي تخرج
من ارض عدن باليمن للكفار وغيرهم من كل حي قرب قيام الساعة الى
المحشر فتبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا فتدور الدنيا
كلها وتطير ولها دوي كدوي الرعد القاصف وحكمها الامتحان والاختبار
في علم انها مرسلة من عند الله وانساق معها سلم منها ومن لم يكن كذلك احرقته
واكلته وبعد سوقها لهم الى المحشر يموتون بالنفخة الاولى بعد مدة يسيرة
وهذان النوعان في الدنيا فانواع الحشر اربعة وجعلها الشيخ محيي الدين
كثيرة جدا وعد منها حشر الذر يوم الست بربكم وغير ذلك انظر اليواقيت
للشعراني وقل اي قولا نفسيا او عقليا كما قاله في كبيره وقال الشيخ قولا مطابقا
لاعتقادك ويغني عنه ما تقدم فالمراد بالقول هنا الاعتقاد وقوله يعاد الجسم
اي يعيده الله بعينه فالجسم الثاني المعاد هو الجسم الاول بعينه لا مثله والا
لزم ان المثاب او المعذب غير الجسم الذي اطاع او عصى وهو باطل بالاجماع
وقوله بالتحقيق متعلق بقل او بيعاد فالمعنى على الاول قولا ملتبسا بالتحقيق
الذي هو اثبات الحكم بالدليل وفي اشهر اطلاقاته ففيه اشارة الى ان هذا القول
عن دليل لا من قبيل الراي والمعنى على الثاني اعادة ملتبسة بالتحقيق
اي اعادة محققة لا مشكوكا فيها وقوله عن عدم اي بعد عدم فعن بمعنى بعد
وقال الشيخ اعادة ناشية عن العدم فيصير الجسم معدوما بالكلية الا عجب
الذنب ثم يعيده الله تعالى كما اوجده اولا قال تعالى كما بدأكم تعودون
وقوله وقيل عن تفريق اي بعد تفريق فعن بمعنى بعد كما تقدم فعلى
القول الاول يذهب الله العين والاثر جميعا ثم يعيد الجسم كما كان
وعلى القول الثاني يفرق اجزا الجسم بحيث لا يبقى فيه جوهران فردان على
الاتصال والصحيح القول الاول ولذا قدمه المص جازما به وحكى مقابله

بقا

١٨٢

بصيغة التمريض وقوله محضين صفة عدم وتفريق اي عدم محض
فمعنى محضية العدم خلوصه من شائبة الاتصال في اجزائه ودفع
المص بذلك توهم ان المراد بالعدم عند القايلين به العدم العرفي الصادق
بوجود جزء ما من اجزائه وان المراد بالتفريق عند القايلين به التفريق
العرفي الصادق بتفرق بعض اجزائه لكن ذا الخلاف خصا بالف الاطلاق
وهذا اسند رأى على اطلاق الخلاف السابق وفي التعبير بالتخصيص تسمح
لان التخصيص من عوارض العموم والتقييد من عوارض الاطلاق فالمعنى
لكن هذا الخلاف قيد العلما اطلاقه وقوله بالانبيا اي بسبب خروج الانبيا
منه فان الارض لا تاكل اجسامهم ولا تبلي ابدانهم اتفاقا فالخلاف في غيرهم
وغير من الحق بهم ممن سياتي وقوله ومن عليهم نصا بالف الاطلاق اي ومن
نص الشارع على ان الارض لا تاكل اجسامهم كالشهدا والمراد بهم كل
مقتول على الحق ولو لم يكن من شهدا المعركة وكالموذنين احتسابا اي ادخارا
لثواب ذلك عند الله تعالى لا للاجرة وكالعلما العاملين بما فيه المعظمين له
بضبط لسانهم وطهارتهم وادبهم الى غير ذلك مما نقل عن الشارع فان
المسئلة توقيفية وفي اعادة العرض قولان لما اختلف القايلون
باعادة الجسم في اعادة العرض الذي كان قائما به في الدنيا اشار الى ذلك
الاختلاف بقوله وفي اعادة العرض قولان فالقول الاول وهو مذهب
الاكثرين واليه مال امامنا الاشعري انه يعاد حين اعادة الجسم ولا فرق
في ذلك بين العرض الذي يطول بقاؤه كالبياض وبين غيره كالصوت
ولا فرق في ذلك ايض بين ما هو مقدور للعبد كالضرب وبين غيره
كالعلم ولا يلزم ان تكون اعادته بالتلبس به كما كان في الدنيا بل ما كان من
الاعراض الملازمة للذات من بياض ونحوه وطول ونحوه فانه يعاد متعلقا
بها وما كان من غير ذلك كضرب وكفر وغيبة المعاصي وصلاة وصوم وبقية
الطاعات فانه يعاد مصورا بصورة جسمية لكن الحسنات في صورة حسنة
والسيآت في صورة قبيحة هذا هو الظاهر والتفويض في مثل هذه المواطن احسن

فان

فان قيل يلزم على ذلك اجتماع المتنافيات كالطول والقصر والكبر والصغر
واجيب بان اعادة العرض ليست دفعية بل على التدريج حسب ما كانت
في الدنيا لكن يمر عليه جميع الاعراض كلمح البصر وربك على كل شيء قدير
والقول الثاني امتناع اعادته مطلقا فيوجد الجسم بعرض اخر فان الانسان
لا ينفك عقلا عن عرض والى هذا ذهب بعض اصحابنا ورجحت اعادة
الاعيان اي ورجح جماعة من العلما اعادة الاعراض باعيانها اي باشخاصها
وانفسها فالمراد بالاعيان الاشخاص والانفس اي شخص العرض ونفسه
فيعاد العرض الذي كان في الدنيا لا عرض اخر مغاير له بل يعاد بعينه
وفي الزمن قولان اي وفي اعادة الزمن قولان احدهما وهو الارجح انه
يعاد جميع ازمنة الاجسام التي مرت عليها في الدنيا لتشهد للانسان وعليه
بما وقع فيها من الطاعات والاثام وثانيهما امتناع اعادته لاجتماع المتنافيات
كالماضي والحال والاستقبال واجاب عن ذلك القايلون بالقول الاول
بان اعادته ليست دفعية بل على التدريج حسب ما كانت في الدنيا لكن في اسرع
وقت والحساب حق اي ثابت بالكتاب والسنة والاجماع ففي الكتاب
سريع الحساب وفي السنة حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا واجتمع
المسلمون عليه وهو لغة العد واصطلاحا توقيف الله الناس على اعمالهم
خيرا كانت او شرا قولا كانت او فعلا تفصيلا بعد اخذهم كتبها ويكون للمومن
والكافر انسا وجنا الا من استثني منهم ففي الحديث يدخل الجنة من امتي
سبعون الفا ليس عليهم حساب فقيل له هلا استزدت ربك فقال استزدته
فزادني مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا فقيل له هلا استزدت
ربك فقال استزدته فزادني ثلاث حثيات بيده الكريمة او كما ورد والثلاث
حثيات ثلاث دفعات من غير عدد فهولاء يدخلون الجنة بغير حساب
واذا كان من المومنين من يكون ادنى الى الرحمة فيدخل الجنة من غير حساب
كان من الكافرين من يكون ادنى الى الغضب فيدخل النار من غير حساب
فطائفة تدخل الجنة بغير حساب وطائفة تدخل النار بغير حساب وطائفة

Copyright King Saud University

توقف الحساب فلا تنافي بين النصوص في مثل ذلك وقد اختلف في المراد
بتوقيف الله الناس على اعمالهم فقيل المراد به ان يخلق الله في قلوبهم علوما
ضرورية بمقادير اعمالهم وهذا قول الفخر وقيل المراد به ان يوقفهم بين يديه
ويوتيهم كتب اعمالهم ~~من الثواب والعقاب~~ فيها سياتهم وحسناتهم فيقول
هذه سياتكم وقد تجاوزت عنها وهذه حسناتكم وقد ضاعفتها
لكم وهذا القول عن ابن عباس وفيه قصور لان الحساب غير قاصر على هذا
المعنى اذ وقد ورد ان الكافر ينكر فتشهد جوارحه وقيل المراد به ان يكلمهم
في شان اعمالهم وكيفية ما لها من الثواب وما عليها من العقاب فيسمعهم كلامه
القديم وهذا هو الذي تشهد له الاحاديث الصحيحة ولا يشغله تعالى
محاسبة احد عن احد بل يحاسب الناس جميعا معا حتى ان كل احد
يرى انه المحاسب وحده وكيفيته مختلفة فمنه اليسير والعسير والسر
والجهر والتوبيخ والفضل وحكمته اظهار تفاوت المراتب في الكمال وفضائح
اهل النقص ففيه ترغيب في الحسنات وزجر عن السيات وما في حق
ارتياب اي وليس في وقوع حق شك اي لا ينبغي ان يقع فيه ذلك
فالسيات عندهم بالمثل اي جزاؤها عند الله تعالى مقدر بمثلها
أنْ جازاه عليها وله ان يعفو عنها ان لم تكن كفرا والاخلد في النار والسيات
جمع سيئة وهي ما يذم فاعله شرعا صغيرة كانت او كبيرة وسميت سيئة
لان فاعلها يساء عند المقابلة عليها يوم القيمة والمراد التي عملها العبد
حقيقة او حكما بان طرحت عليه لظلامة الغير بعد نفاد حسناته فانه
يوخذ من حسنات الظالم ويعطى للمظلوم فاذا فقدت حسنات الظالم
طرح عليه من سيات المظلوم ثم قذف بالظالم في النار وقوله والحسنات
ضوعفت بالفضل اي ضاعفها الله تعالى تفضلا لا وجوبا عليه والحسنات
جمع حسنة وهي ما يمدح فاعلها شرعا وسميت حسنة لحسن وجه صاحبها
عنده وبها يوم القيمة والمراد الحسنات المقبولة الاصلية المعمولة للعبد
او ما في حكمها بان عملها عند غيره كما اذا تصدق غيرك عنك بصدقة
لا الماخوذة

بر هذه كيفية من جهد كيفيه وهي محاسبة الفضل وبقي بقية من ذلك في قول المحشي وكيفيته مختلفة انواعه

والعدل صح

لا الماخوذة في نظير ظلامته فخرج بالمقبولة المردودة بنحو ريا فلا
ثواب فيها اصلا وبالاصلية الحاصلة بالتضعيف فلا تضاعف
ثانيا وبالمعمولة او ما في حكمها الحسنة التي هم بها فتكتب واحدة من
غير تضعيف وكذلك اذا صمم على المعصية ثم تركها فله حسنة من غير
مضاعفة وبقولنا لا الماخوذة في نظير ظلامته الحسنات التي ياخذها
المظلوم من ظالمه فلا تضاعف والتضعيف من خصايص هذه الامة واما
غيرها من الامم فكانت حسناتهم بحسنة واحدة واقل مراتب التضعيف
عشرة وقد تضاعف الى سبعين الى سبعماية او اكثر من غير انتهاء الى حد
تقف عنده وتفاوت مراتب التضعيف بحسب ما يقترن بالحسنة من
الاخلاص وحسن النية وباجتناب للكباير بسكون الراء للوزن والمراد
باجتناب الكباير ما يعم التوبة منها بعد فعلها لا ما يخص عدم ارتكابها
بالمرة بخلاف التلبس بها من غير توبة والكباير هي الذنوب الصغاير
قال تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم اي الصغاير
وقال صلى الله عليه وسلم ما من عبد يودي الصلوات الخمس ويصوم
رمضان ويجتنب الكباير السبع الا فتحت له ثمانية ابواب الجنة يوم القيامة
حتى انها لتصفق اي يضرب بعضها بعضا من خلوها فلا بد ان يدخلها احد حتى
يدخلها والسبع ليست بقيد بل غيرها كذلك والمراد بها الموبقات السبع وهي
الشرك بالله والسحر وقتل النفس واكل مال اليتيم واكل الربا والتولي
يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات وفي حديث اخر الصلوات
الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت
الكباير وقد اتفقوا على ترتيب التكفير على الاجتناب ثم اختلفوا هل هو
قطعي او ظني فذهب جماعة من الفقهاء والمحدثين والمعتزلة الى الاول
وذهب ايمة الكلام الى الثاني وهو الحق واعلم ان غفر الذنب العفو عنه ٣٧٧
اي عدم المواخذة به اما بستره عن اعين الملايكة مع بقائه في الصحيفة
واما بمحوه من صحف الملايكة وحكي بعضهم ان الاول هو الصحيح

١١٤

Copyright King Saud University

عند المحققين   وجا الوضو بالقصر للوزن وقوله يكفر اي الصغاير
ومراد المص انه جا في السنة ان الوضوء يكفر الذنوب ففي الحديث عن
عثمان ابن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يسبغ
احد الوضوء الا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وفي الحديث
ايض من توضا نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه
يعني بسوء غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية لا يتوضا رجل مسلم
فيحسن الوضوء فيصلي صلاة الا غفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها وذكر
الصلاة في هذين الحديثين للترغيب في سنة الوضوء ط لتزيد
ثوابه والا فالتكفير لا يتوقف على الصلاة كما اخرجه احمد مرفوعا الوضو
يكفر ما قبله ثم تصير الصلاة نافلة واشار المص بذلك الى انه لا يختص تكفير
الصغاير في اجتناب الكباير بل الوضو يكفرها ايض وكذلك الصلوات الخمس
وكذا رمضان وكذا الحج المبرور فاذا قيل اذا كفر الوضو لم يجد الصوم
ما يكفر وهكذا اجيب بان الذنوب كالامراض والطاعات كالادوية فكما
ان لكل نوع من انواع الامراض نوعا من انواع الادوية لا ينفع فيه
غيره كذلك الطاعات مع الذنوب ويدل له حديث ان من الذنوب
ذنوبا لا يكفرها صوم ولا صلاة ولا جهاد وانما يكفرها السعي على العيال
وهذا كله في الذنوب المتعلقة بحقوق الله تعالى واما المتعلقة بحقوق
الادميين فلا بد فيها من المقاصة بان يؤخذ من حسنات الظالم ويجعل
للمظلوم فاذا انفذت حسنات الظالم طرح عليه من سيئات المظلوم
لكن قد اخرج البزار عن انس بن مالك مرفوعا من قرا قل هو الله احد
مائة الف مرة فقد اشترى نفسه من الله ونادى مناد من قبل
الله تعالى في سمواته وفي ارضه الا ان فلانا عتيق الله فمن له قبله
تباعة فلياخذها من الله عز وجل وظاهر ذلك تكفير الكباير بهذا ايض
وهذه في العتاقة الكبرى ومن جملة مكفرات الكباير الحج المبرور لحديث
الحج المبرور ليس له جزا الا الجنة ومن جملتها ايض الجهاد فقد ورد

ان

صوم صح

ان الغزو في البحر يكفرها الا التبعات وفي البحر التبعات
بدرج الهمزة وتسكين اللام مبتدا والاخر صفته وحق خبره واليوم الاخر
الاخر هو يوم القيامة واوله من وقت الاخر الحشر الى ما لا انتها له واليوم
على الصحيح وقيل الى ان يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار
وسمي باليوم الاخر لانه اخر ايام الدنيا بمعنى انه متصل باخر ايام
الدنيا لانه ليس منها حتى يكون اخرها ويسمى بيوم القيمة لقيام الناس
فيه من قبورهم وقيامهم بين يدي خالقهم وقيام الحجة لهم وعليهم وله
نحو ثلاثمائة اسم وقوله ثم هول الموقف اي الهول الحاصل في الموقف
فهو من اضافة الشيء الى مكانه والمراد بهول الموقف ما ينال الناس فيه
من الشدة ايه كطول الوقوف قيل الف سنة كما في اية السجدة وقيل
خمسين الف سنة كما في اية سال ولا تنافي لان العدد لا مفهوم
له وهو مختلف باختلاف احوال الناس فيطول على الكفار ويتوسط
على الفساق ويخف على الطايعين حتى يكون كصلاة ركعتين
وكالجام الناس بالعرق الذي هو انتن من الجيفة حتى يبلغ اذانهم
ويذهب في الارض سبعين ذراعا والناس يكونون فيه على قدر
اعمالهم ففي حديث مسلم تدنوا الشمس يوم القيمة من الخلق حتى
تكون منهم كمقدار ميل فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من
يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه
ومنهم من يلجمه العرق الجاما واشار عليه الصلاة والسلام الى
فيه وفسر الميل ببرود المكحلة وبالمساحة المخصوصة قال
سليم بن عامر فوالله ما ادري ما يعني بالميل مسافة الارض
ام الميل الذي يكتحل به والاول اقرب وحقويه تثنية حقو وهو
الكشح الذي بين الخاصرة الى الضلع الخلف وكسوال الملائكة لهم عن
اعمالهم وتفريطهم فيها قال تعالى وقفوهم انهم مسولون وكشهادة
الالسنة والايدي والارجل والسمع والبصر والجلد والارض والليل

Copyright King Saud University

والنهار والحفظة الكرام ولا ينال شي مما ذكر الانبيا ولا الاوليا
ولا سا ير الصلحا لقوله تعالي لا يحزنهم الفزع الاكبر فهم امنون من
عذاب الله لكن يخافون ربهم خوف اجلال واعظام حق اي
ثابت لا محالة فيجب الايمان به لوروده في الكتاب والسنة
والاجماع المسلمين عليه وكذا يجب الايمان بعلامات المتواترة فمن
علامات الصغري ما قد وقع ومنها ما لم يقع وعلامات الكبري عشرة
اولها ظهور المهدي ثم خروج الدجال ثم نزول عيسي ابن مريم ثم
خروج ياجوج وماجوج ثم خروج الدابة التي تكتب بين عيني
المومن مومنا فيضي وجهه وبين عيني الكافر كافرا فيسود وجهه
وطلوع الشمس وظهور الدخان يمكث في الارض اربعين يوما يخرج من مغربها
من انف الكافر وعينيه واذنيه ودبره حتي يصير كالسكران
ويصيب المومن منه كهيئة الزكام وخراب الكعبة علي ايدي الحبشة
بعد موت عيسي ورفع القران من المصاحف والصدور ورجوع
أهل الارض كلهم كفارا وقوله فخفف يا رحيم واسعف بوصل
الهمزة للضرورة فانها همزة قطع اي فخفف هوله واعنا عليه
ومن اسباب تخفيفه والاعانة عليه قضا الحوايج للمسلمين وتفريج
الكرب عنهم واشباع الجايع وايواء ابن السبيل وواجب
اخذ العباد الصحفا واجب خبر مقدم واخذ مبتدا موخر والاصل
واخذ العباد الصحفا واجب اي سمعا لورودة كتابا وسنة والانعقاد
الاجماع عليه فيجب الايمان به ومن انكره كفر والمراد من الصحف الكتب
التي كتبت فيها الملايكة ما فعله العباد في الدنيا والاحاديث صريحة
الظواهر في ان كل مكلف له صحيفة واحدة يوم القيمة مع انها
كانت متعددة في الدنيا كما يدل عليه حديث ما من مومن الا وله
كل يوم صحيفة فاذا طويت وليس فيها استغفار طويت وهي
سودا مظلمة واذا طويت وفيها استغفار طويت ولها نور يتلالا

وقد

وقد اختلف فقيل توصل صحف الايام والليالي وقيل ينسخ ما في
جميعها في صحيفة واحدة فان قيل اذا كان كل مكلف له صحيفة واحدة
يوم القيامة فلم جمعها الناظم اجيب بانه جمعها في مقابلة جمع العباد
فهو من مقابلة الجمع بالجمع فتقتسم الاحاد علي الاحاد وظواهر الايات
والاحاديث شاهدة بعمومه لجميع الامم غير الانبيا لا ياخذون صحفا
وكذا الملايكة لعصمتهم ومن يدخل الجنة بغير حساب ورييسهم ابو بكر
الصديق رضي الله عنه ولم يذكر الناظم من يدفع الصحف للعباد وقد
ورد ان الريح تطيرها من خزانة تحت العرش فلا تخطي صحيفة عنق صاحبها
وورد ايضا ان كل احد يدعي فيعطي كتابه فحصل التعارض بين الروايتين
وجمع بينهما بان الريح تطيرها اولا من الخزانة فتتعلق كل صحيفة بعنق
صاحبها ثم تناديهم الملايكة فتاخذها من اعناقهم وتعطيها لهم
في ايديهم فالمومن المطيع ياخذ كتابه بيمينه والكافر ياخذه بشماله
من وراء ظهره واما المومن الفاسق فجزم الماوردي بانه ياخذه بيمينه
قال وهو المشهور ثم حكي قولا بالوقف قال ولا قايل بانه ياخذه بشماله
وفي كلام بعضهم ان هناك قولا بانه ياخذه بشماله واختلف فقيل
ياخذه قبل دخول النار وقيل بعد خروجه منها واول من يعطي كتابه
بيمينه عمر رضي الله عنه وبعده ابو سلمة عبد الله ابن عبد الاسد
لانه اول من بادر النبي صلي الله عليه وسلم بالحرب يوم بدر وقد
روي انه يمد يده ليأخذه بيمينه فيجذبه ملك فيخلع يده فياخذه
بشماله من وراء ظهره كما من القران نصا عرفا اي لا اخذ الذي عرف
من القران حال كونه منصوصا فنصا بمعني منصوصا حال من ضمير
عرفا المبني للمفعول وهو صلة الموصول ومن القران متعلق به
قدم عليه لاستقامة الوزن وذلك كقوله تعالي فاما من اوتي
كتابه بيمينه فيقول هاوم اي خذوا وهو اسم فعل للجماعة الذكور اقروا
كتابيه اني ظننت اي علمت لانه جازم اني ملاق حسابيه واما من

حبها
يتين

واول من ياخذ بشماله الاسود بن عبد الاسد

Copyright King Saud University

اوتي كتابه بشماله فيقول يا ليتني لم اوت كتابيه ولم ادر ما حسابيه يا ليتها اي
الموتة التي اماتتها كانت القاضية اي القاطعة لامري فلم ابعث بعدها
وكقوله تعالى فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا
وينقلب الى اهله مسرورا واما من اوتي كتابه وراء ظهره فسوف
يدعو ثبورا ويصلى سعيرا وظاهر كلامهم ان القراءة حقيقية وهو
الراجح وقيل مجاز عن علم كل واحد بماله وعليه ويقرا كل احد كتابه
ولو اميا لكن من الماخذين من لم يقرا كتابه ذهولا ودهشة لاشتماله
على القبايح والمومن ياتيه كتابه ابيض بكتابة بيضا ويلحظه بيمينه
فيقراه فيبيض وجهه والكافر ياتيه كتابه اسود بكتابة سودا فيقراه
فيسود وجهه كما ذكره المص في كبيره والذي ذكره الشيخ عبد السلام
ان اول سطر من صحيفة المومن ابيض فاذا قراه ابيض وجهه والكافر
بضد ذلك اه ويمكن ترجيع كلامه لكلام والده بان يقال لا مفهوم لقوله
اول سطر بل مثله الباقي فتامل   ومثل هذا الوزن والميزان اي ومثل
اخذ العباد الصحف في الوجوب السمعي وزن اعمال العباد والميزان
وهو ميزان واحد على الراجح له قصبة وعمود وكفتان كل واحدة
منها اوسع من طبقات السموات والارض وجبريل اخذ بعموده ناظر
الى لسانه وميكائيل امين عليه ومحله بعد الحساب وقيل لكل مطلب محل الميزان بعد الحساب
عامل موازين يوزن بكل منها صنف من عمله ويدل على الوزن قوله
تعالى والوزن يومئذ الحق وعلى الميزان قوله تعالى ونضع الموازين
القسط ليوم القيمة وقوله تعالى فمن ثقلت موازينه فاوليك هم المفلحون
ومن خفت موازينه فاوليك الذين خسروا انفسهم وخفة الموزون
وثقله على صورته في الدنيا وقيل على عكس صورته في الدنيا فالثقيل
يصعد الى اعلا والخفيف ينزل الى اسفل لقوله تعالى والعمل الصالح
يرفعه والجمع فيما ذكر للتعظيم على المشهور من انه ميزان واحد لجميع الامم
ولجميع الاعمال وقد بلغت احاديثه مبلغ التواتر فيجب الايمان به ونمسك

عن

عن تعيين حقيقته ولا يكون الوزن في حق كل احد لانه لا يكون للانبيا
والملايكة ومن يدخل الجنة بغير حساب فانه فرع عن الحساب ولا
مانع من وزن سيات الكفار ليجازوا على اغلبها بالعقاب فقوله تعالى
فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا معناه لا نقيم لهم يوم القيمة وزنا
نافعا فان قيل وزن اعمال المومنين وجهه ظاهر اذ لهم من الحسنات
ما يقابل السيات واما الكفار فليس لهم حسنات حتى تقابل بها
١١٦ سياتهم اجيب بانه يكون منهم صلة الرحم ومواساة الناس وعتق
المماليك ونحوه من الاعمال التي لا تتوقف صحتها على نية فتجعل هذه
الامور ان صدرت منهم في مقابلة سياتهم غير الكفر اما هو فلا فايدة
في وزنه لان عذابه دايم وفي كلام القرطبي ما يصرح بوزنه حيث قال
فتجمع له هذه الامور وتوضع في ميزانه يعني الكافر فيرجح الكفر بها
اه   فتوزن الكتب او الاعيان اشار بذلك الى اختلاف العلما
في الموزون فقد ذهب جمهور المفسرين الى ان الموزون الكتب التي اشتملت
على اعمال العباد بناء على ان الحسنات مميزة بكتاب والسيات باخر ويشهد
له حديث البطاقة وهي بكسر الموحدة ورقة صغيرة وحديثها ما روي
عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الله يستخلص رجلا من امتي على رووس الخلايق يوم القيامة
فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل منها مد البصر ثم يقول
اتنكر من هذا شيا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول
بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك فتخرج له بطاقة كالانملة
فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فيقول يا رب
ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقال انك لا تظلم فتوضع
السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة
ولا يثقل مع اسم الله شي اه وليس هذا لكل عبد بل لعبد اراد الله
به خيرا وذهب بعضهم الى ان الموزون اعيان الاعمال فتصور الاعمال

Copyright King Saud University

الصالحة بصور حسنة نورانية ثم تطرح في كفة النور وهي المعدة للحسنات
فتثقل بفضل الله سبحانه وتعالى وتصور الاعمال السيئة بصورة قبيحة
ظلمانية ثم تطرح في كفة الظلمة وهي الشمال المعدة للسيئات فتخف وهذا
في المومن واما الكافر فتخف حسناته وتثقل سياته بعدل الله سبحانه
ولابد ان في ذلك قلب الحقايق وهو ممتنع لان امتناع قلب الحقايق
مختص باقسام الحكم العقلي فلا ينقلب الواجب جايزا مثلا واما انقلاب
المعنى جرما فلا يمتنع وقيل يخلق الله اجساما على عدد ذلك الاعمال
من غير قلب لها قيل وقد يوزن الشخص نفسه لحديث ابن مسعود رجله
في الميزان اثقل من جبل احد وفايدة الوزن جعله علامة لاهل
السعادة والشقاوة وتعريف العباد ما لهم وعليهم من الخير والشر
واقامة الحجة عليهم كذا الصراط كذا خبر مقدم والصراط مبتدا
موخر اي الصراط مثل المذكور من اخذ العباد الصحف والوزن والميزان
بالوجوب السمعي وهو بالصاد او بالسين او بالزاي المحضة او بالاشمام
وقرئ في السبع بما عدى الزاي المحضة ومعناه لغة الطريق الواضح
ماخوذ من صرطه يصرطه اذا ابتلعه لانه يبتلع المارة وشرعا جسر
ممدود على متن جهنم يرده الاولون والاخرون حتى الكفار خلافا للحليمي
حيث ذهب الى انهم لا يمرون عليه ولعله اراد الطايفة التي ترمي في جهنم
من الموقف بلا صراط ويشمل ما ذكر النبيين والصديقين ومن يدخل
الجنة بغير حساب وكلهم ساكتون الا الانبيا فيقولون اللهم سلم سلم كما في الصحيح
وفي بعض الروايات انه ادق من الشعرة واحد من السيف وهو المشهور
ونازع في ذلك العز بن عبد السلام والشيخ القرافي وغيرهما كالبدر
الزركشي قالوا وعلى فرض صحة ذلك فهو محمول على غير ظاهره بانه
كناية عن شدة المشقة وح فلا ينافي ما ورد من الاحاديث الدالة على
قيام الملايكة على جنبيه وكون الكلاليب فيه زاد القرافي والصحيح
انه عريض وفيه طريقان يمنى ويسرى فاهل السعادة يسلك بهم ذات
اليمين

اليمين واهل الشقاوة يسلك بهم ذات الشمال وفيه طاقات كل طاقة
تنفذ الى طبقة من طباق جهنم وقال بعضهم ان يضيق ويتسع بحسب
ضيق النور وانتشاره فعرض صراط كل احد بقدر انتشار نوره فان
نور كل انسان لا يتعدا الى غيره فلا يمشي احد في نور احد ومن هنا
كان دقيقا في حق قوم وعريضا في حق اخرين وطوله ثلاثة الاف سنة
الف صعود والف هبوط والف استوا وفي كلام الشيخ الاكبر ما يفيد عدم
١١٨ التعويل على ظاهر هذه الالاف مع ان ماله الامتداد للعلو حتى يوصل
للجنة فانها عالية جدا وافاد الشعراني انه لا يوصل لها حقيقة بل
يوصل لمرجها الذي فيه الدرج الموصل لها قال ويوضع لهم هناك
مايدة قال ويقوم احدهم فيتناول مما تدلى هنا من ثمار الجنة
وقد ورد به الكتاب قال تعالى فاستبقوا الصراط والسنة قال صلى
الله عليه وسلم ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم فاكون انا وامتي
اول من يجوز واتفقت الكلمة عليه في الجملة اي بقطع النظر عن
ابقائه على ظاهره كما هو مذهب اهل السنة وصرفه عنه كما هو
مذهب كثير من المعتزلة فانهم ذهبوا الى ان المراد به طريق الجنة
وطريق النار وقيل المراد به الادلة الواضحة وجبريل في اوله
وميكايل في وسطه يسالان الناس عن عمرهم فيما افنوه وعن
شبابهم فيما ابلوه وعن علمهم ماذا عملوا به وفي حافتيه كلاليب معلقة
مامورة باخذ من امرت به فالعباد مختلف مرورهم اي اذا علمت
ان الصراط واجب فاعلم ان العباد متفاوت مرورهم عليه في سرعة
النجاة وعدمها فليسوا في المرور عليه على حد سوي وقوله فسالم
ومثلف اي فمنهم فريق سالم من الوقوع في نار جهنم ومنهم فريق متلف
بالوقوع فيها اما على الدوام والتابيد كالكفار والمنافقين واما الى
مدة يريدها الله تعالى ثم ينجو كبعض عصاة المومنين ممن قضى الله
عليهم بالعذاب والفريق الاول هم السالمون من السيئات واهل رجحا

الاعمال الصالحة من خصهم الله بسابقة الحسني وهولا يجوزون
كطرف العين وبعدهم الذين يجوزون كالبرق الخاطف وبعدهم
الذين يجوزون كالريح العاصف وبعدهم الذين يجوزون كالطير
وبعدهم الذين يجوزون كالجواد السابق وبعدهم الذين يجوزون
سعيا ومشيا وبعدهم الذين يجوزون حبوا وتفاوتهم في المرور
بحسب تفاوتهم في الاعراض عن حرمات الله تعالي فمن كان منهم اسرع
اعراضا عما حرم الله كان اسرع مرورا في ذلك اليوم والحكمة في مرورهم
علي الصراط ظهور النجاة من النار وان يتحسر الكفار بفوز المومنين بعد
اشتراكهم في المرور   والعرش وهو جسم عظيم نوراني علوي قيل
من نور وقيل زبرجدة خضرا وقيل من ياقوتة حمرا والاولي الامساك
عن القطع بتعيين حقيقته لعدم العلم بها والتحقيق انه ليس كرويا بل
هو قبة فوق العالم ذات اعمدة اربعة تحمله الملائكة في الدنيا اربعة
وفي الاخرة ثمان لزيادة الجلال والعظمة في الاخرة روسهم عند العرش
في السما السابعة واقدامهم في الارض السفلي وقرونهم كقرون
الوعل اي بقر الوحش ما بين اصل قرن احدهم الي منتهاه خمسماية
عام وقيل انه كروي محيط بجميع الاجسام وهذا خلاف التحقيق
وقوله والكرسي معطوف علي العرش وهو جسم عظيم نوراني تحت
العرش ملتصق به فوق السما السابعة بينه وبينها مسيرة خمسماية
عام كما نقل عن ابن عباس نمسك عن الجزم بتعيين حقيقته لعدم
العلم بها وهو غير العرش خلافا للحسن البصري وقوله ثم القلم معطوف
علي الكرسي وهو جسم عظيم نوراني خلقه الله وامره بكتب ما كان
وما يكون الي يوم القيمة قيل هو من اليراع وهو القصب والاولي
ان نمسك عن الجزم بتعيين حقيقته وقوله والكاتبون معطوف علي
القلم واقسامهم ثلاثة الكاتبون علي العباد اعمالهم في الدنيا والكاتبون
من اللوح المحفوظ ما في صحف الملائكة للموكلين بالتصرف في العالم كل عام

والكاتبون

Copyright ... University

والكاتبون من صحف الملائكة كتابا يوضع تحت العرش وقوله اللوح
معطوف علي ما قبله بتقدير حرف العطف فهو مرفوع وليس
معمولا للكاتبين كما قد يتوهم لان الملائكة لم تكتب فيه بل القلم
يكتب فيه بمجرد القدرة وهو جسم نوراني كتب فيه القلم باذن
الله ما كان وما يكون الي يوم القيمة وهو يكتب فيه الان علي التحقيق
من انه يقبل المحو والتغيير ونمسك عن الجزم بحقيقته وفي بعض
الاثار ان لله لوحا احد وجهيه ياقوتة حمرا والوجه الثاني زمردة خضرا
كما في شرح المص وقوله كل لحكم اي كل من هذه المذكورات ذو حكم فكل واحد
منها لحكمة يعلمها الله سبحانه وتعالي وان قصرت عقولنا عن الوقوف عليها
وبعضهم لم يلتزم الحكمة لان الله تعالي يتصرف بما يشا لا يسال عما
يفعل والحكمة هي الامر الصايب وهو سر الفعل وفايدته المرتبة عليه
لا لاحتياج كل مخلوق لحكمة لا لاحتياجه تعالي الي شي منها
فلم يخلق العرش لله تعالي ولا الكرسي للجلوس ولا القلم لاستحضار ما غاب
عن علمه تعالي ولا الكاتبين ولا اللوح لضبط ما يخاف نسيانه وقوله
وبها الايمان يجب عليك ايها الانسان اي بهذه المذكورات كغيرها
من كل ما ثبت بصحيح الاحاديث كالحجب والانوار التصديق
يجب عليك ايها الانسان المكلف فيجب الايمان بوجودها شرعا
حسب ما علم تفصيلا او اجمالا لا غاية الامر ان الايمان بها تعبدي
والنار حتي وجدت كالجنة اي والنار التي هي دار العذاب
ثابتة بالكتاب والسنة واتفاق علما الامة اوجدها الله تعالي
فيما مضي كالجنة التي هي دار الثواب في كونها حقا وانها اوجدت فيما
مضي ورد المص بحقيتهما علي منكرها بالمرة كالفلاسفة وبايجادهما
فيما مضي علي منكر وجودهما فيما مضي وانهما انما يوجدان يوم
القيمة كابي هاشم وعبد الجبار المعتزليين ويدل لنا قصة ادم
وحوا عليهما السلام علي ما جا به القران والسنة وانعقد عليه الاجماع

١١٦

قبل ظهور المخالف فذلك يدل على ثبوت الجنة ولا قائل بثبوتها دون
النار فهي ثابتة ايضا والايات صريحة في ذلك وقد اجمع العلما
على ان تاويلها من غير ضرورة الحاد في الدين كما قيل آدم كان رجلا
في جنة اي بستان له على ربوة اي محل مرتفع فعصي ربه فانزله
لبطن الوادي ولم يرد نص صريح في تعيين مكان الجنة والنار كما
في شرح المقاصد والاكثرون على ان الجنة فوق السموات السبع وتحت
العرش وان النار تحت الارضين السبع والحق تفويض علم ذلك
الى اللطيف الخبير كما في شرح المص وطبقات النار سبع اعلاها جهنم
وهي لمن يعذب بقدر ذنبه من المومنين وتصير خرابا بخروجهم
منها وتحتها لظى وهي لليهود ثم الحطمة وهي للنصارى ثم السعير
وهي للصابئين وهم فرقة من اليهود ثم سقر وهي للمجوس ثم الجحيم
وهي لعبدة الاصنام ثم الهاوية وهي للمنافقين وذكر ابن العربي
ان هذه النار التي في الدنيا ما اخرجها الله الى الناس من جهنم حتى
اغمست في البحر مرتين ولولا ذلك لم ينتفع احد بها من حرها وكفى
بها زاجرا وبعد اخذ نار الدنيا منها اوقد عليها الف سنة حتى
ابيضت ثم الف سنة حتى احمرت ثم الف سنة حتى اسودت فهي
سودا مظلمة وحرها هو المحترق ولا جمر لها سوا بني آدم والاحجار
المتخذة الهة من دون الله قال تعالى يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم
واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة واختلف في الجنة هل هي
سبع جنات متجاورة افضلها واوسطها الفردوس وهي اعلاها
والمجاورة لا تنافي العلو وفوقها عرش الرحمن ومنها تتفجر انهار الجنة
ويليها في الافضلية جنة عدن ثم جنة الخلد ثم جنة النعيم وجنة
الماوى ودار السلام ودار الجلال والجنات كلها متصلة بمقام الوسيلة
ليتنعم اهل الجنة بمشاهدته صلى الله عليه وسلم لظهوره صلى
الله عليه وسلم لهم منها لانها تشرف على اهل الجنة كما ان الشمس
تشرف

مطلب [illegible] في تعيين مكان الجنة والنار

تشرق على اهل الدنيا وهذا ما ذهب اليه ابن عباس او اربع
ورجحه جماعة لقوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان جنة النعيم وجنة
الماوى ثم قال ومن دونهما جنتان جنة عدن وجنة الفردوس كما قاله
بعض المفسرين وهذا ما ذهب اليه الجمهور وجنة واحدة وهذه
الاسما كلها جارية عليها لتحقق معانيها فيها اذ يصدق على الجميع جنة
عدن اي اذ يصدق على الجميع جنة عدن اي اقامة وجنة الماوى
اي ماوى المومنين وجنة الخلد ودار السلام لان جميعها الخلود والسلامة
من كل خوف وحزن وجنة النعيم لتنعمهم باصنافه فلا تميل
لجاحد اي فلا تصغ لقول منكر لهما بالمرة لكفره كالفلاسفة او منكر
لوجودهما فيما مضى لبدعته كابي هاشم وعبد الجبار المعتزليين
وقوله ذي جنة اي صاحب جنون لان انكارهما لا يكاد يصدر عن
ذي عقل فانه يودي الى احالة ما علم من الدين ضرورة دار
خلود اي دار اقامة مويدة ورد المص بذلك على الجهمية وهم منسوبون
لجهم اسم رجل يقولون بفنائهما وفنا اهلهما وهم كفار لمخالفتهم الكتاب
والسنة وقوله للسعيد والشقي اي فالجنة دار خلود للسعيد وهو
من مات على الاسلام وان تقدم منه كفر ودخل في السعيد عصاة
المومنين فدار خلودهم الجنة فلا يخلدون في النار ان دخلوها بل
لا بد وان عذابهم فيها مدة بقائهم لانهم يموتون بعد الدخول بلحظة
ما يعلم الله مقدارها فلا يحيون حتى يخرجوا منها والمراد بموتهم انهم
يفقدون احساس الم العذاب لا انهم يموتون موتا حقيقيا
بخروج الروح وبعضهم اختار انهم يموتون حقيقة والنار دار
خلود للشقي وهو من مات على الكفر وان عاش طول عمره على الايمان
ودخل في الشقي الكافر الجاهل والمعاند ومن بالغ في النظر فلم يصل
الى الحق وترك التقليد الواجب عليه ولا يدخل فيه اطفال المشركين
بل هم في الجنة على الصحيح من اقوال كثيرة فيها انهم في النار وقيل على

[illegible] المراد [illegible] قوله تعالى والذين [illegible] خلاف [illegible] اختلف في هولاء الولدان قيل هم اولاد المومنين الذين ماتوا اطفالا [illegible] ان يلحقهم باباءهم [illegible] الاقوال [illegible] ولادة [illegible] من الحور العين من غير ولادة [illegible] اسم الولدان [illegible] على الجلالين

Copyright [illegible] University

الأعراف الى غير ذلك من الاقوال واما اطفال المومنين ففي الجنة عند الجمهور
ومقابله انهم في المشية وانكر ذلك القواسم هذا في غير اولاد الانبيا
واما اولاد الانبيا ففي الجنة اجماعا ولا فرق في السعيد والشقي بين الانس
والجن ويدل على ما ذكر من ان الجنة دار خلود السعيد والنار دار خلود للشقي
قوله تعالى فمنهم شقي وسعيد والمراد بالسموات والارض في هذه الاية
سقف النار وارضها وسقف الجنة وارضها لا سماء الدنيا وارضها السند لها
وقوله معذب منعم اي فداخل النار معذب فيها بانواع العذاب كالزمهرير
والحيات والعقارب وغير ذلك وداخل الجنة منعم فيها بانواع النعيم
واعلاه روية وجه الله الكريم وقوله مهما بقي اي مدة بقا كل من الفريقين
في احد الدارين وما يقال يتمرن اهل النار بالعذاب حتى لو القوا في الجنة
لتالموا منه سوس على العموم كيف وقد قال تعالى فلن نزيدكم الا عذابا
فائدة الناس يكونون في الموقف على حالتهم التي ماتوا عليها ثم يدخل المومنون
الجنة جردا مردا ابنا ثلاثة وثلاثين سنة طول كل واحد منهم ستون ذراعا
وعرضه سبعة ثم لا يزيدون ولا ينقصون واما اجسام الكفار فمختلفة
المقادير حتى ورد ان ضرس الكافر في النار مثل احد وفخذه مثل ورقان
وهما جبلان بالمدينة كما في شرح المصنف ايماننا بحوض خير الرسل حتم اي
نصدق يقينا بالحوض الذي يعطاه في الاخرة افضل المرسلين وهو نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم واجب لكن لا يكفر من انكره وانما يفسق وقد
نفته المعتزلة ولذلك اشار المص للرد عليهم بما ذكر وهو جسم مخصوص
كبير متسع الجوانب يكون على الارض المبدلة وهي الارض البيضا
كالفضة من شرب منه لا يظما ابدا ترده هذه الامة وقد ورد ان لكل
نبي حوضا ترده امته فعن الحسن مرفوعا ان لكل نبي حوضا وهو
قائم على حوضه وبيده عصا يدعوا من عرفه من امته الا وانهم يتباهون
ايهم اكثر تبعا وفي اثبات حوضه صلى الله عليه وسلم اعرض الحيضان
واكثرها واردا وتخصيص حوض نبينا بالذكر لوروده بالاحاديث البالغة
مبلغ

مبلغ التواتر بخلاف غيره لوروده بالآحاد وقوله كما جانا في النقل
اي المنص الذي قد ورد الينا في المنقول عنه صلى الله عليه وسلم ففي
الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
حوضي مسيرة شهر وزواياه سوا ماؤه ابيض من اللبن وريحه
اطيب من المسك وكيزانه [...] من نجوم السما من شرب منه فلا يظما ابدا
وقد ورد تحديده بجهات مختلفة ففي رواية لاحمد ان الحوض كما بين
عدن وعمان وذلك نحو شهر وفي رواية للصحيحين ما بين صنعا
والمدينة وذلك نحو شهرين وفي رواية ما بين مكة وايلة وذلك نحو
شهر كالاولى وفي رواية لابن ماجه ما بين المدينة الى بيت المقدس
وهو كالذي قبله فقد تحدث المصطفى بحديث الحوض مرات وذكر
فيها تلك الالفاظ المختلفة فكان يخاطب كل قوم بالجهة التي يعرفونها
ولا تنافي من حيث تقدير المسافة بنحو شهر في بعض الروايات
وبنحو شهرين في بعض اخر لان الله سبحانه وتعالى تفضل عليه
باتساعه شيا فشيا فاخبر صلى الله عليه وسلم بالمسافة القصيرة اولا
ثم اخبر بالمسافة الطويلة والاعتماد على ما يدل على اطولها مسافة
كما اشار اليه النووي وفيما اوحى الله تعالى الى عيسى عليه الصلاة
والسلام من صفة نبينا صلى الله عليه وسلم له حوض ابعد من مكة
الى مطلع الشمس فيه انية مثل عدد نجوم السماء وله لون كل شراب
الجنة وطعم كل ثمارها وقوله في هذه الرواية مثل عدد نجوم السماء
لا ينافي قوله في الرواية السابقة اكثر من نجوم السما لاحتمال انه اخبر
اولا بانها مثل ثم اخبر ثانيا بانها اكثر ومعنى كونه له لون كل شراب
الجنة ان بعضه لونه احمر وبعضه لونه ابيض وهكذا فلا يرد ان فيه
الجمع بين الاضداد وهو ممتنع ومعنى كونه له طعم كل ثمارها ان له
طعم الخوخ والموز والمشمش وغيرها فمن يشرب منه يجد طعم ثمار
الجنة واختلف في محله فقيل قبل الصراط وهو قول الجمهور وصححه

Copyright King Saud University

بعضهم لان الناس يخرجون من قبورهم عطاشا فيردون الحوض للشرب
منه وقيل بعده وصححه بعضهم لانه ينصب فيه الما من الكوثر وهو
النهر الذي في داخل الجنة فيكون الحوض الذي بجانب الجنة ولو كان
قبله لحالت النار بينه وبين الما الذي ينصب فيه من الكوثر واورد
عليه ان الحوض اذا كان عند الجنة لم يتيح للشرب منه واجيب
بانهم يحبسون هناك لاجل المظالم التي بينهم حتى يتخللوا منها وهو
المسمي بموقف القصاص وقيل له صلى الله عليه وسلم حوضان حوض
قبل الصراط وحوض بعده وصححه القرطبي وهذا كله لا يجب اعتقاده
وانما يجب اعتقاد انه صلى الله عليه وسلم له حوض ولا يضر الجهل بكونه
قبل الصراط او بعده ينال شربا منه اقوام اي يتعاطى الشرب من
ذلك الحوض اقوام والمراد بهم ما يشمل الذكور والاناث واحوالهم في
الشرب مختلفة فمنهم من يشرب لدفع العطش ومنهم من يشرب للتلذذ
ومنهم من يشرب لتعجيل المسرة واطفال المومنين المسلمين ذكورهم
واناثهم حول الحوض وعليهم اقبية الديباج ومناديل من نور وبايديهم
اباريق الفضة واقداح الذهب يسقون اباهم وامهاتهم الا من سخط
في فقدهم فلا يوذن لهم ان يسقوه وقوله وفوا بعهدهم وصف لاقوام
اي وفوا الله تعالى بعهدهم وهو الميثاق الذي اخذه عليهم حين اخرجهم
من ظهر ادم عليه السلام واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى
اي انت ربنا واول من قال بلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى
وفاهم بعهدهم انهم لم يغيروه ولم يبدلوا حتى ماتوا وهذا الوصف
وان شمل جميع مومني الامم السابقة لكنه خلاف ظاهر الاحاديث
من انه لا يرده الا مومنوا هذه الامة لان كل امة انما ترد حوض نبيها
وقل نزاد من طغوا اي قل قولا باطنيا وهو الاعتقاد يطرد عنه
اقوام ظلموا انفسهم بان غيروا وبدلوا عهدهم الذي اخذ الله عليهم
فالمرتد من المطرودين من احدث في الدين ما لا يرضاه الله تعالى او

ومن

Copyright King Saud University

١١٥

ومن خالف جماعة المسلمين كالخوارج والروافض والمعتزلة على اختلاف
فرقهم والظلمة الجائرون والمعلن بالكبائر المستخف بالمعاصي والمشبه
فان شا الله عفى عنه و[illegible] عاقبه وظاهر ذلك ان جميع من ذكر
لا يشرب منه ابدا والذي [illegible] المحققون ان المطرودين عن الحوض
قسمان قسم يطردهما [illegible] الكفار فلا يشربون منه ابدا وقسم يطرد
عقوبة له ثم يشرب وهم عصاة المومنين فيشربون قبل دخولهم النار
على الصحيح وواجب شفاعة المشفع اي وواجب سمعا عند اهل
الحق شفاعة المشفع بفتح الفا وهو الذي تقبل شفاعته واما بكسرها
فهو الذي يقبل شفاعة غيره والشفاعة لغة الوسيلة والطلب
وعرفا سوال الخير من الغير للغير وشفاعة المولى عبارة عن عفوه فانه
تعالى يشفع فيمن قال لا اله الا الله واثبت الرسالة للرسول الذي
ارسل اليه ولو لم يعمل خيرا قط فيتفضل الله عليه بعدم دخوله
النار بلا شفاعة احد وقوله محمد بدل من مشفع دفع به ايهام
وقوله مقدما اي حال كونه مقدما على غيره من الانبيا والمرسلين
والمقربين فهو الذي يفتح باب الشفاعة لغيره كما قاله ابن العربي
وفي الصحيحين انا اول شافع واول مشفع وفي كلام المص اشارة
الى واجبات ثلاثة فالاول كونه صلى الله عليه وسلم شافعا والثاني
كونه مشفعا اي مقبول الشفاعة والثالث كونه مقدما على غيره
فانه حين يشتد الهول ويتمنى الناس الانصراف ولو للنار يلهمون
ان الانبيا الواسطة بين الله وخلقه فيذهبون الى ادم فيقولون
له انت ابو البشر اشفع لنا فيقول لست لها نفسي نفسي ولا اسال
اليوم غيرها ويعتذر بالاكل من الشجرة فيذهبون الى نوح ويسلونه
الشفاعة فيعتذر لهم وهكذا او بين كل نبي ونبي الف سنة فلما يذهبون
الى سيدنا محمد ويسالونه الشفاعة يقول انا لها انا لها امتي امتي فيسجد
تحت العرش فينادي من قبل الله محمد ارفع راسك واشفع تشفع

فيرفع راسه ويشفع في فصل القضا وح ينفتح باب الشفاعة لغيره
وهذه هي الشفاعة العظمى وهي مختصة به صلى الله عليه وسلم
قطعا وهي اول المقام المحمود المذكور في الآية تعالى عسى ان يبعثك
ربك مقاما محمودا اى يحمدك فيه الاولون والاخرون واخرها استقرار
اهل الجنة في الجنة واهل النار في النار ومنها صلى الله عليه وسلم شفاعات
اخر منها شفاعته في ادخال قوم الجنة بغير حساب ومنها شفاعته في عدم
دخول النار لقوم استحقوا دخولها ومنها شفاعته في اخراج الموحدين من
النار ومنها شفاعته في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها ومنها غير ذلك كما
ذكره السيوطي وغيره لا تمنع اى لا تعتقد امتناع شفاعته صلى الله
عليه وسلم في اهل الكباير وغيرهم لا قبل دخولهم النار ولا بعده وقصد
المص بذلك الرد على المعتزلة ومن وافقهم في انكارهم شفاعته صلى الله عليه
وسلم فيمن استحق النار ان لا يدخلها وفيمن دخلها ان يخرج منها واما
الشفاعة العظمى فلا ينكرونها وكذا الشفاعة في زيادة الدرجات
وحديث لا تنال شفاعتي اهل الكباير من امتي موضوع باتفاق
ويتقدير صحته فهو محمول على من ارتد منهم وغيره من مرتضي
الاخيار يشفع بسكون العين للوزن اى وغيره صلى الله عليه وسلم
ممن ارتضاه الله من الاخيار كالانبيا والمرسلين والملايكة والصحابة
والشهدا والعلما العاملين والاوليا تشفع في ارباب الكباير على
قدر مقامهم عند الله تعالى وشفاعة الملايكة على الترتيب فاولهم
في الشفاعة جبريل واخرهم فيها التسعة عشر التي على النار وقوله كما
قد جا في الاخبار اى للنص الذي جا في الاخبار الدال على ذلك كما اجمع
عليه اهل السنة ولا يشفع احد ممن ذكر الا بعد انتهاء المواخذة فان
قيل لا فايدة في الشفاعة ح اجيب بان فايدتها اظهار مزية الشافع على
غيره على انه لولا الشفاعة لجوزنا البقا وعدمه بحسب الظاهر لنا
وبالجملة فذلك من باب الفضل المطلق اذ جايز غفران غير الكفر هذا

تعليل

تعليل للشفاعة فكانه قال لانه يجوز عقلا وسمعا غفران غير الكفر من
الذنوب بلا شفاعة فبالشفاعة اولى واما غفران الكفر فهو وان جاز
عقلا ممتنع سمعا قال تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشا وعلم مما تقرر ان المراد بالجواز في كلام المص الجواز العقلي
والسمعي معا ولذلك قيد بغير الكفر اذ غفران الكفر ممتنع سمعا
وان جاز عقلا والحكمة في غفران الذنوب دون الكفر انها لا تنفك عن
خوف عقاب ورجا عفو ورحمة بخلاف الكفر وذلك ان صاحب
الذنوب المسلم يعتقد نقص نفسه فيخاف العقاب ويرجو العفو
والرحمة بخلاف صاحب الكفر فانه لا يعتقد نقص نفسه فلا يخاف
العقاب ولا يرجو العفو والرحمة ولا يخفى ان هذا التعليل الذي
ذكره المص فيه قصور لان الشفاعة شاملة للشفاعة في فصل
القضا وللشفاعة في غفران الذنوب فليتامل فلا نكفر مومنا بالوزر
مفرع على ما ذكر اى فلا نكفر بالنون معاشر اهل السنة او بالتا
اى ايها المخاطب احدا من المومنين بارتكاب الذنب صغيرة كان
الذنب او كبيرة عالما كان مرتكبه او جاهلا بشرط ان لا يكون ذلك
الذنب من المكفرات كانكار علمه تعالى بالجزئيات والا كفر مرتكبه قطعا
وبشرط ان لا يكون مستحلا له وهو معلوم من الدين بالضرورة
كالزنا والا كفر باستحلاله لذلك وخالفت الخوارج فكفروا مرتكب
الذنوب مع ان من كفر مومنا كفر لانهم قالوا ذلك بتاويل واجتهاد
واما المعتزلة فاخرجوا مرتكب الكبيرة من الايمان ولم يدخلوه في الكفر
الا باستحلال فجعلوه منزلة بين المنزلتين فمرتكب الكبيرة مخلد
عند الفريقين في النار ويعذب عند الخوارج عذاب الكفار وعند
المعتزلة عذاب الفساق ومن اسم شرط جازم مبتدا يمت فعل
الشرط مجزوم بالسكون وجملة فعل الشرط في محل رفع خبر المبتدا
على الراجح ولم يتب من ذنبه جملة حالية مرتبطة بالواو فامره مفوض

Copyright King Saud University

لربه في محل جزم جواب الشرط اي ومن يمت بعد ان ارتكب ذنبا من
الكبائر غير الكفر بلا استحلال والحال انه لم يتب من ذنبه الى الله تعالى
فامره وشانه مفوض وموكول الى ربه [illegible] نقطع بالعفو عنه لئلا تكون
الذنوب في حكم المباحة ولا بالعقوبة لانه [illegible] لا يجوز عليه ان يغفر ما عدا
الكفر وعلى تقدير وقوع العقاب نقطع بعدم الخلود في النار كما اشار
له بقوله الاتي ثم الخلود مجتنب وهذا هو مذهب اهل الحق واستدلوا
عليه بالايات والاحاديث الدالة على ان المومنين يدخلون الجنة البتة لقوله
تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقوله عليه الصلاة والسلام من قال
لا اله الا الله دخل الجنة ولا يصح ان يدخل الجنة ثم يدخل النار لان من دخل
الجنة لا يخرج منها قال تعالى وما هم منها بمخرجين فتعين ان يكون دخوله الجنة
بدون دخول النار بالمرة وهذا هو العفو التام او بعد دخول النار بقدر
ذنبه وهذا هو عدم الخلود في النار   وواجب تعذيب بعض ارتكب كبيرة
واجب خبر مقدم وتعذيب مبتدا موخر اي وتعذيب بعض غير معين
من عصاة هذه الامة ارتكب كبيرة من غير تاويل يعذر به ومات بلا
توبة واجب اي ثابت وواقع شرعا بخلاف من ارتكب صغيرة او ارتكب
كبيرة بتاويل كما يقع من البغاة المتاولين او ارتكبها من غير تاويل لكن
مات بعد التوبة وهل المراد بهذه الامة امة الدعوة فيشمل الكفار فيجوز
ان يكون البعض المعذب على الكبائر غير الكفر بعض الكفار وعلى هذا يجوز
طلب المغفرة لجميع المسلمين او امة الاجابة فلا يشمل الكفار فلا يجوز
ان يكون البعض المعذب على الكبائر بعض الكفار بل لا بد ان يكون من
المسلمين قولان يجري الشيخ عبد السلام على الاول والمعتمد الثاني
والمراد بالبعض المذكور طايفة ولو واحدا من كل صنف من العصاة كالزناة
وقتلة الانفس وشربة الخمر وهكذا فلا بد من نفوذ الوعيد في طايفة
من كل صنف اقلها واحد لكن هذه المسئلة مبنية على طريقة الماتريدية من انه
لا يجوز تخلف الوعيد لانه على تقدير المشيئة كما هو عادة الكريم فانه قال

ان

واما على طريقة الاشاعرة من انه يجوز تخلف الوعيد

اذا فعل زيد كذا اعاقبه كان المراد اعاقبه ان شئت فلا يجب تعذيب
بعض العصاة لجواز تخلف الوعيد نعم قد ورد تعذيب بعض الموحدين
والشفاعة فيهم لكن لا [illegible] انواع كلها   ثم الخلود مجتنب اي خلود من اراد
الله تعذيبه من عصاة [illegible] مجتنب وقوعه فلا نقول به والحاصل
ان الناس على قسمين مومن [illegible] فالكافر مخلد في النار اجماعا والعاصي على
قسمين تايب وغير تايب فالتايب في الجنة اجماعا وغير التايب في المشيئة
وعلى تقدير عذابه لا يخلد في النار   وصف شهيد الحرب بالحياة اي اعتقد
وجوبا اتصاف شهيد الحرب بالحياة الكاملة وان كانت كيفيتها غير معلومة
لنا والموتى وان كانوا كلهم احيا لاتصال ارواحهم باجسامهم لكن الشهدا
اكمل حياة من غيرهم والانبيا اكمل حياة من الشهدا وهي ثابتة للذات والروح
جميعا فهي حياة حقيقية ولا يلزم من كونها حقيقية ان تكون الابدان معها
كما كانت في الدنيا من الاحتياج الى الطعام والشراب وغيرهما من صفات الاجسام
التي نشاهدها في الدنيا بل يكون لها حكم اخر فاكلهم وشربهم للتلذذ لا للاحتياج
فان قيل كيف تعقل حياتهم مع ما ورد من ان ارواحهم في حواصل طيور خضر
اجيب بان ارواحهم متصلة باجسامهم اتصالا قويا وان كان مقرها حواصل
الطيور على انها امور خارقة للعادة فلا يقاس عليها غيرها وقوله ورزقهم بفتح
الراء مصدر مضاف لمفعوله بعد حذف الفاعل اي رزق الله اياه اي شهيد
الحرب وقوله من مشتهى الجنات اي من محبوب نعيم الجنات من ماكول ومشروب
وملبوس وغير ذلك قال تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
بل احياء عند ربهم يرزقون ولا يرد على كونهم مرزوقين منعمين ما ورد من ان
ارواحهم في حواصل طيور خضر كما مر مع ان في هذا اسرا عليهم وحبسا لهم
لان اجواف الطيور شفافة لا تحجبها فلا تضرر بها او انه كناية عن سرعة
قطع المسافة البعيدة كالطير والمراد بشهيد الحرب شهيد الدنيا والاخرة
وهو الذي قاتل لاعلا كلمة الله تعالى بخلاف شهيد الدنيا وهو الذي
قاتل لاجل الغنيمة فانه ليس له الثواب الكامل وان جرت عليه احكام الشهدا

Copyright King Saud University

في الدنيا واما شهيد الاخرة فقط كالمطعون والمبطون ونحوهما فهو كالاول
في الثواب لكنه دونه في الحياة والرزق ولا يجري عليه احكام الشهيد
في الدنيا فانه يغسل ويصلي عليه فـ[illegible] الشهيد ثلاثة شهيد الدنيا
والاخرة وشهيد الدنيا فقط وشهيد الا[illegible] فقط والاول هو المراد
هنا خلافا لما وقع في كلام الش في اخر [illegible] من ان المراد الاولان فانه
خلاف ما صرح به اولا من التخصيص بالاول وهو الموافق للنصوص
وسمي شهيدا لان الله وملايكته يشهدون له بالجنة فهو فعيل
بمعنى مفعول ولان روحه شهدت دار السلام فهو ايضا فعيل بمعنى
فاعل بخلاف غيره فانه لا يشهدها الا يوم القيمة واستشكل بان ارواح
المسلمين تدخل الجنة الآن كما دلت عليه الاحاديث واجيب بان غير
الشهيد وان دخلت روحه الجنة لا يكون كالشهيد في الحياة والرزق
بل لا ياكل فيها ولا يتمتع كما قاله النسفي   والرزق عند القوم ما به
انتفع اي والرزق بكسر الرا بمعنى الشيء المرزوق عند اهل السنة
ما ساقه الله الى الحيوان فانتفع به بالفعل ولا يرد قوله تعالى ومما رزقناهم
ينفقون فانه يقتضي انه لا يعتبر في الرزق الانتفاع بالفعل لان
المراد به المعنى اللغوي فالمعنى ومما اعطيناهم ينفقون والمراد به ما هيئ
لكونه رزقا ودخل في الرزق على هذا التعريف رزق الانسان والدواب
وغيرهما وشمل الماكول وغيره مما انتفع به وخرج ما لم ينتفع به بالفعل الى
ملك شيا وتمكن من الانتفاع به ولم ينتفع به بالفعل فليس ذلك الشي
رزقا له وانما يكون رزقا لمن ينتفع به بالفعل وبهذا اظهر قول اكابر
اهل السنة ان كل احد يستوفي رزقه وانه لا ياكل احد رزق غيره
ولا ياكل غيره رزقه وفي الخبر عن ابن مسعود مرفوعا ان روح القدس نفث
في روعي لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب
ولا يحملن احدكم استبطاء الرزق ان يطلبه بمعصية الله فان الله تعالى
لا ينال ما عنده الا بطاعته اي ان جبريل القى في قلبي لن تموت نفس الخ
فائدة

الحيوان صح

١٤٥
فائدة الارزاق نوعان ظاهرة للابدان كالاقوات وباطنة للقلوب
كالعلوم والمعارف وقوله وقيل لا بل ما ملك اي وقال جماعة من
المعتزلة ليس الرزق [illegible] بل هو ما ملك فلا يعتبر فيه الانتفاع وبعتبر
فيه المملوكية انتفع به ا[illegible] يلزم على هذا ان الشخص قد لا يستوفي رزقه
وانه قد ياكل رزق غير[illegible] ياكل غيره رزقه وقوله وما اتبع اي ولم
يتبع هذا القول اي متنا لـ[illegible] طردا وهو التلازم في الثبوت وعكسا
وهو التلازم في الثبوت وعكسا وهو التلازم في النفي اما الاول فلان
الله تعالى مالك لجميع الاشيا ولا يسمى ملكه رزقا اتفاقا والا لكان الله
تعالى مرزوقا واما الثاني فلخروج رزق الدواب والعبيد والاما عند
بعض الائمة كالامام الشافعي رضي الله عنه فانه يقول لا ملك للعبيد
والاماء اصلا وقال الامام مالك يملكون ملكا غير تام   فيرزق الله
الحلال مفرع على مذهب اهل السنة والحلال ما كان مباحا بنص او
اجماع او قياس جلي ولا ينبغي اليوم ان يسال عن اصل الشي
لان الحلال ما جهل اصله والاصول قد فسدت واستحكم فسادها
فاخذ الشي على ظاهر الشرع اولى من السوال عن شي يشين تحريمه
قال القزويني ومن قال ان الحلال ليس بموجود فقد طعن في الشريعة
وهو احمق حصل له ذلك من جهله فان الله لم يكلف الخلق عن الحلال
في علم الله تعالى بل كلفهم ان يصيبوا الحلال في اعتقادهم وظنهم وقوله
فاعلما بنون التوكيد الخفيفة المنقلبة الفا وكان حقه التاخير عن
قوله ويرزق المكروه والمحرما لكن قدمه للضرورة ونبه به على انه تعالى
يرزق كل احد من الاقسام الثلاثة اجتماعا وانفرادا كذا قاله الش تبعا
لوالده وفيه خفا لان ذلك لا يشعر به قوله فاعلما وانما استفاد ذلك من
ذكره الاقسام الثلاثة مع جعل الواو بمعنى او التي لمنع الخلو وقوله ويرزق
المكروه والمحرم فالاول ما نهي عنه نهيا غير اكيد كما في خبر ابن عمر وهو انه
صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الجلالة وشرب لبنها حتى تعلف اربعين ليلة

Copyright ... University

والثاني ما نهي عنه نهيا اكيدا ورد المص بذلك على المعتزلة القائلين بان
الحرام لا يكون رزقا بناء على التحسين والتقبيح العقليين في الاكتساب
والتوكل اختلف اي في افضلية الاكتساب [illegible] افضلية التوكل اختلف
العلما فالخلاف انما هو في الافضلية [illegible] الاكتساب وهو
مباشرة الاسباب بالاختيار كالبيع و[illegible] لاجل الربح ومثله تعاطي
الدوا لاجل الصحة ونحو ذلك وايثار [illegible] لما فيه من كف النفس عن
التطلع لما في ايدي الناس ومنعها من الخضوع لهم والتذلل بين ايديهم
مع حيازة منصب التوسعة على عباد الله ومواساة المحتاجين
وصلة الارحام بتوفيق الله تعالى ورجح قوم التوكل وهو الاعتماد
عليه تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع التمكن منها وايثار نحوه
لما فيه من ترك ما يشغل عن الله تعالى والاتصاف بالرغبة الى الله
تعالى والوثوق بما عنده مع حيازة مقام السلامة من فتنة المال
والمحاسبة عليه وقد اخرج القضاعي من انقطع الى الله كفاه كل
مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله
الله اليها قال سليمان الخواص لو ان رجلا توكل على الله بصدق النية
لاحتاج اليه الامرا ومن دونهم وكيف يحتاج هو الى احد ومولاه
الغني الحميد وفي شرح المص ترجيح تفضيل الغني الشاكر على الفقير
الصابر وقوله والراجح التفصيل حسبما عرف من كتب القوم كالاحيا
للغزالي والرسالة للقشيري وحاصل التفصيل انهما يختلفان
باختلاف احوال الناس فمن يصبر عند ضيق معيشته بحيث
لا يتسخط ولا يتطلع لسؤال احد فالتوكل في حقه ارجح لما فيه
من مجاهدة النفس على ترك شهواتها ولذاتها والصبر على شدتها
ومن لم يكن كذلك فالاكتساب في حقه ارجح حذرا من السخط وعدم
الصبر بل ربما وجب الاكتساب في حقه وهذا كله انما يمشي على
ان التوكل ينافي الكسب كما هو طريقة ابن جعفر الطبري ومن وافقه

بخلافه

127

بخلافه على طريقة الجمهور وهي ان التوكل لا ينافي الكسب فقد يكون
متوكلا وهو يكتسب [illegible] حقيقة التوكل على هذه الطريقة الثقة
بالله تعالى والاعتماد [illegible] واعتقاد ان الامر منه واليه ولو مع
مباشرة الاسباب كما [illegible] فعله صلى الله عليه وسلم فائدة قال
الغزالي اخذ الزاد في الس[illegible] مسلم افضل والافضل
تركه لمنفرد قوي القلب يشغله الزاد عن عبادة الله تعالى
وقد كان المصطفى واصحابه والسلف الصالح يحملون الزاد بنية
الخير لا لميل قلوبهم الى الزاد عن الله تعالى والمعتبر القصد فكم حامل
زاد وقلبه مع الله وكم تارك زاد وقلبه مع الزاد والدخول
في البوادي بلا زاد توكلا بدعة لم تنقل عن احد من السلف
لانه مخاطرة بالروح وقد قال تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة
وعندنا الشيء هو الموجود اي عندنا معاشر اهل الحق
من الاشاعرة وغيرهم الشيء هو الموجود فان الامر باعتبار
تحققه في نفسه يقال له شيء وباعتبار تحققه في الخارج يقال
له موجود فهما متساويان ما صدقا فكلما صدق عليه الشيء
صدق عليه الموجود وبالعكس فكل شيء موجود وكل
موجود شيء والمعدوم ليس بشيء سواء كان ممكنا او ممتنعا لان
الاشيا قبل وجودها لا ثبوت لها في نفس الامر خلافا للمعتزلة
فالمعدوم عندهم شيء لان الاشيا قبل وجودها ثابتة في نفسها
الا انها مستترة كاستتار الثوب في الصندوق ولذلك يقولون
ان الحقايق ليست بجعل جاعل لم تتعلق القدرة الا بظهورها
لاستتارها قبل ذلك واما اهل السنة فيقولون انها بجعل جاعل
تعلقت القدرة بوجودها لعدم ثبوتها قبل ذلك وهذا كله انما
هو في الشيء اصطلاحا واما لغة فالشيء هو الامر مطلقا موجودا
او معدوما وقوله وثابت في الخارج الموجود جملة من مبتدا وخبر

فثابت في الخارج خبر مقدم والموجود مبتدا موخر يعني ان الثابت
في الخارج بحيث تصح رؤيته هو الموجود وغرضه بذلك
الرد على السوفسطائية الذين ينكرون [illegible] الاشيا ويزعمون انها
خيالات ولذلك قال في اول العقايد [illegible] النسفية حقايق الاشيا
ثابتة والعلم بها متحقق خلافا للسوفسطائية وقد حكي ان
سوفسطائيا اتي على بغلة الى الامام ابي حنيفة ليناظره فامر الامام
بعض تلامذته ان يذهب بالبغلة فلما خرج السوفسطائي لم
يجدها فطلبها فقال له الامام انت تزعم انه لم يكن لبغلتك حقيقة
فلا تطلبها فرجع عن معتقده ورد اليه بغلته وجود شيء
عينه اي ان وجود شيء من الموجودات عين حقيقته كما قاله الاشعري
ومن تبعه وقال الامام الرازي وجود الشيء ليس عين حقيقته
وفسره بانه الحال الثابتة للذات ما دامت الذات وهذه الحال
غير معللة بعلة ثم ان بعضهم ابقي عبارة الاشعري على ظاهرها
وجعل في عد الوجود صفة تسامحا واولها المحققون كالسعد بان
المراد ان وجود الشيء ليس زايدا في الخارج بل كالقدرة والارادة
فلا ينافي انه امر اعتباري وهو ثبوت الشيء هذا هو التحقيق وان كان
ظاهر عبارة الاشعري وقد تقدم توضيح ذلك والجوهر الفرد
حادث بسكون المثلثة لضرورة الوزن والجوهر الفرد هو الجزء
الذي لا يتجزى بحيث لا يقبل القسمة اصلا لا قطعا ولا كسرا ولا
وهما ولا فرضا مطابقا للواقع والا فقد يفرض العقل المحال ومعني
كونه حادثا انه مسبوق بعدم لانه لا معنى للحادث الا ما كان
مسبوقا بالعدم وجميع الاجسام متركبة منه فهي حادثة والعالم
بجميع اجزائه حادث وهذا مذهب المسلمين وقالت الفلاسفة
هي اجسام متركبة من الهيولى اي المادة كالطين بالنسبة للابريقية
ومن الصورة وهي عندهم جوهر حال في غيره كالابريقية الحالة

في الطين

معتقده

عنين صح

١٢٧

في الطين واما عندنا فهي عرض لا جوهر وقوله عندنا لا ينكر اي عندنا
معاشر المسلمين لا ينكر [illegible] وتقرره في الوجود لان الله قادر على
تفريق الاجسام بحيث [illegible] جزء على جزء وغرضه بذلك الرد على
الفلاسفة المنكرين للجوهر الفرد ويترتب على الخلاف في ثبوته وعدمه
القول بحدوث العالم و[illegible] واذا علمت ذلك علمت ان هذه المسئلة
ينبغي معرفتها والاعتنا بها فتفطن ثم الذنوب عندنا قسمان
اي ثم الذنوب عند جمهور اهل السنة قسمان صغاير وكباير كما سنذكره
خلافا للمرجئة حيث ذهبوا الى انها كلها صغاير ولا تضر مرتكبها
ما دام على الاسلام ولذلك قال شاعرهم
مت مسلما ومن الذنوب فلا تخف حاشا المهيمن ان يرى تنكيدا
لو رام ان يصليك نار جهنم ما كان الهم قلبك التوحيدا
وخلافا للخوارج حيث ذهبوا الى انها كلها كباير وان كل كبيرة كفر وخلافا
لمن ذهب الى انها كلها كباير بنظر العظمة من عصي بها ولكن لا يكفر مرتكبها الا ما هو
كفر منها كالسجود لصنم ورمي مصحف في قاذورة ونحو ذلك وقوله صغيرة كبيرة
بدل من قوله قسمان للتفصيل وفيه حذف العاطف والاصل وكبيرة وليست
الكبيرة منحصرة في عدد وهي كما قال ابن صلاح كل ذنب كبر كبرا يصح معه ان
يطلق عليه اسم الكبيرة ولها امارات منها ايجاب الحد ومنها الايعاد عليها بالعذاب
ومنها وصف فاعلها بالفسق ومنها اللعن كلعن الله السارق واكبرها الكفر
بالله ثم قتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق وما سوى هذين منها
كالزنا واللواط وعقوق الوالدين والسحر والقذف والفرار يوم الزحف واكل
الربا وغير ذلك فيختلف امره باختلاف الاحوال والمفاسد المترتبة عليه
فيقال لكل واحدة منه هي من اكبر الكباير وان جا في موضع انها اكبر الكباير
الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بل قال الشيخ ابو محمد الجويني ان من تعمد الكذب
عليه صلى الله عليه وسلم يكفر كفرا يخرجه عن الملة وتبعه على ذلك طايفة
وهو ضعيف وكلما خرج عن حد الكبيرة وضابطها فهي صغيرة وقد تعطى حكم

مطلب تعريف الكبيرة

مطلب تعريف الصغيرة

Copyright King Saud University

الكبيرة لانها تنقلب كبيرة كما قاله ابن حجر في شرح الاربعين النووية وان وقع في عبارة بعضهم انها تنقلب كبيرة بالاصرار عليها وهو معاودة الذنب مع نية العود اليه عند الفعل فان عاود الذنب من غير نية العود لم يكن اصرارا على الاصح وقال بعضهم هو تكرار الذنب سواء عزم على العود ام لا وبالتهاون بها وهو الاستخفاف بعدم المبالاة بها وبالفرح والافتخار بها وعيد ورد في عالم يقتدي به فيها فالثاني منه المتاب واجب في الحال اذا علمت ان الذنوب قسمان صغاير وكباير وعلم ان الثاني وهو الكباير منه المتاب واجب عينا في حال التلبس بالمعصية فورا فتاخيرها ذنب اخر لكنه ذنب واحد ولو تراخي نعم يتفاوت في الكيف باعتبار طول الزمان وقصره خلافا للمعتزلة القايلين بتعدده بتعدد الزمان حتي لو اخرها لحظة بعد لحظة الذنب فاربعة ذنوب الذنب الاول وتاخير توبته في اللحظة الاولى وتاخير التوبة من هذين في الثانية وان اخر لحظة اخري فثمانية وهكذا وانما اقتصر المصنف على الثاني لانه الاهم والا فالاول وهو الصغاير كذلك وعبارة النووي واتفقوا على ان التوبة من جميع المعاصي واجبة على الفور ولا يجوز تاخيرها سواء كانت المعصية صغيرة او كبيرة انتهت والمراد بالمتاب التوبة فهو مصدر ميمي بمعني التوبة وهي لغة مطلق الرجوع وشرعا ما استجمع ثلاثة اركان الاقلاع عن الذنب فلا تصح توبة المكاس مثلا الا اذا اقلع عن المكس والندم على فعلها لوجه الله تعالى فلا تصح توبة من لم يندم او ندم لغير وجه الله تعالى كان ندم لاجل مصيبة حصلت له والعزم على ان لا يعود لمثلها ابدا فلا تصح توبة من لم يعزم على عدم العود وهذا ان لم تتعلق المعصية بالادمي فان تعلقت به فلها شرط رابع وهو رد الظلامة الى صاحبها او تحصيل البراءة منه تفصيلا عند نا معاشر الشافعية واما عند المالكية فيكفي تحصيل البراءة اجمالا وفيه فسحة فان لم يقدر على ذلك بان كان مستغرق الذمم فالمطلوب منه الاخلاص

وكثرة

وكثرة التضرع الى الله تعالى لعله يرضي عنه خصماه يوم القيامة ومن شروطها ايضا صدورها قبل الغرغرة وهي حالة النزع وقبل طلوع الشمس من مغربها ففي حال الغرغرة لا تقبل توبة ولا غيرها وكذلك اذا طلعت الشمس من مغربها فانه يغلق باب التوبة ويسمع له دوي فتمتنع التوبة في حال الغرغرة عند الاشاعرة من الكافر والمومن العاصي واما عند الماتريدية فلا تصح من الكافر في حال الغرغرة وتصح من المومن حينئذ وبعضهم يعكس مذهب الماتريدية وعلى كل حال هو بعيد ولا خلاف في وجوب التوبة عينا وانما الخلاف في دليل الوجوب فعندنا دليله سمعي كقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المومنون لعلكم تفلحون وعند المعتزلة دليله عقلي لان العقل يدرك حسنها وما ادرك العقل حسنه فهو واجب بناء على مذهبهم الفاسد من ان الاحكام تابعة للتحسين والتقبيح العقليين ولا انتقاض ان يعد للحال اي ولا انتقاض ان يعد للحال اي ولا انتقاض لتوبة التايب الشرعية ان يعد للحال التي كان عليها من التلبس بالذنب فلا يعود ذنبه الذي تاب منه بعوده للذنب فيعود ذنبه الذي تاب منه بعوده لبطلان من شروط التوبة عندهم ان لا يعاود الذنب بعد التوبة وعند الصوفية معاودة الذنب بعد التوبة اقبح من سبعين ذنبا بلا توبة وقوله لكن يجدد توبة لما اقترف بسكون الدال لانه رجز اي لكن يجب عليه تجديد التوبة للذنب الذي ارتكبه ثانيا فلا يضر الا الاصرار على المعاصي بخلاف ما اذا كلما وقع في معصية تاب منها قال تعالى ان الله يحب التوابين وهم الذين كلما اذنبوا تابوا وفي الحديث التايب من الذنب كمن لا ذنب له وقوله وفي القبول رايهم قد اختلف اي وفي قبول التوبة راي العلماء قد اختلف فقال امامنا ابو الحسن الاشعري بانها تقبل قطعا بدليل قطعي كما يدل له قوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده والدعا بقبولها لعدم الوثوق بشروطها وقال امام الحرمين والقاضي بانها تقبل ظنا بدليل ظني لكنه قريب من القطع

غرة

حديث

اذ يحتمل ان معنى قوله وهو الذي يقبل التوبة عن عباده انه يقبلها ان
شا وهذا الخلاف فى غير توبة الكافر واما ... فمقبولة قطعا بدليل قطعى
اتفاقا فالقوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وهل توبة
الكافر نفس اسلامه اولابد مع ذلك من ... على كفره ذا وجبه امام
الحرمين وقال غيره يكفيه ايمانه لان كفره ... بايمانه   وحفظ الخ
هذا شروع فى المسئلة المعروفة ... القوم بالكليات الخمس او
الست وهو الموافق للمتن حيث جعل العرض مستقلا عن النسب فمن
جعل العرض راجعا للنسب عبر عنها بالكليات الخمس ومن جعله مستقلا
عن النسب عبر عنها بالكليات الست وانما سميت بالكليات لانه
يتفرع عليها احكام كثيرة ولانها وجبت فى كل ملة فلم تبح فى ملة من الملل فان
قيل يرد على ان شرب الخمر كان جائزا فى صدر الاسلام بوحى وتكرر النسخ له
اجيب بان المراد ان المجموع لم يبح فى ملة من الملل وانه باعتبار ما استقر عليه
امر ملتنا واكد هذه الامور الدين لان حفظ غيره وسيلة لحفظه ثم النفس
لان قتل النفس يلي الكفر كما تقدم ثم النسب ثم العقل وبعضهم قدم العقل
على النسب والاول اولى لان الزنا اشد تحريما من شرب الخمر ثم المال وفى مرتبته
العرض ان لم يود الطعن فيه الى قطع نسب فان ادى الى ذلك كان
قذف زوجته بالزنا ونفى ولدها فهو فى مرتبة النسب ومنهم من يقدم
العرض على المال قال السنوسي والذي يظهر لو قيل بعكسه لان العقوبة
المترتبة على اخذ الاموال كما فى السرقة وقطع الطريق اعظم من العقوبة
المترتبة على الخوض فى الاعراض كما فى القذف وقوله دين اي ما شرعه
الله تعالى لعباده من الاحكام والمراد بحفظه صيانته عن الكفر
وانتهاك حرمة المحرمات ووجوب الواجبات فانتهاك حرمة المحرمات
ان يفعل المحرمات غير مبال بحرمتها وانتهاك وجوب الواجبات ان يترك
الواجبات غير مبال بوجوبها ولحفظ الدين شرع قتال الكفار الحربيين
وغيرهم كالمرتدين وقوله ثم نفس اي عاقلة ولو بحسب الشان فيدخل
الصغير

عنيو

الصغير والمجنون وتخرج البهيمة فتصرف الشخص فيها بالوجه الشرعي
كالذبح وغيره ان كانت له وان كانت لغيره فهي داخلة فى المال ولحفظ
النفس شرع القصاص ... النفس والطرف لانه ربما ادى الى النفس
وقوله مال يقرا بسكون ... وحذف الالف اي ومال فهو على حذف
حرف العطف والمراد به ... تمكنه شرعا وان قل ولحفظه شرع
حد السرقة وحد قطع الطريق وقوله نسب اي ونسب فهو على حذف
حرف العطف والمراد الارتباط الذي يكون بين الوالد وولده ولحفظه
شرع حد الزنا وقوله ومثلها عقل اي ومثل المذكورات عقل فى وجوب
الحفظ ولحفظه شرع حد شرب الخمر والدية من اذهبه بجناية وقوله
وعرض اي ومثلها عرض فى وجوب الحفظ وهو بكسر العين موضع
المدح والذم من الانسان وهو وصف اعتباري تقويه الافعال الجميلة
وتزري به الافعال القبيحة ولحفظه شرع حد القذف للعفيف والتعزير
لغيره فيحد من قذف عفيفا ويعزر من قذف غير عفيف وقوله قد
وجب اي حفظ الجميع وقد عرفت الاكد منها وانما لم يرتبها الناظم على ترتيبها
فى الاكدية لضيق النظم   ومن لمعلوم ضرورة جحد من ديننا
يقتل كفرا ليس حدا من مبتدا و لمعلوم معمول مقدم لجحد واللام زائدة
لتقوية العامل فانه ضعف بالتاخير وضرورة منصوب بنزع الخافض
اي بالضرورة او على التمييز اي من جهة الضرورة وجحد صلة من
ومن ديننا متعلق بمعلوم وجملة يقتل خبر وكفرا منصوب على انه مفعول
لاجله وليس حدا معلوم مما قبله لكنه اتى به توضيحا والمعنى من جحد
امرا معلوما من ادلة ديننا يشبه الضرورة بحيث يعرفه خواص المسلمين
وعوامهم كوجوب الصلاة والصوم وحرمة الزنا والخمر ونحوها
يقتل لاجل كفره لان جحده لذلك مستلزم لتكذيب النبي صلى الله
عليه وسلم وليس قتله حدا وكفارة لذنبه كما فى سائر الحدود فانها
كفارات للذنوب   ومثل هذا من نفى الجمع اي ومثل الجاحد امرا معلوما

129

ك
١٤

اي مع انه يكفر بذلك ويقتل

من الدين بالضرورة من نفي حكما مجمعا عليه اجماعا قطعيا وهو
ما اتفق المعتبرون على كونه اجماعا بخلاف الاجماع السكوتي فانه
ظني لا قطعي وظاهر كلام الناظم ان منكر المجمع عليه يكفر وان لم يكن
معلوما من الدين بالضرورة كاستحقاق بنت الابن السدس مع
بنت الصلب وهو ضعيف وان جزم به الناظم والراجح انه لا يكفر
من نفي المجمع عليه الا اذا كان معلوما من الدين بالضرورة ولو صريح
كالصلاة وقوله او استباح كالزنا اي او اعتقد اباحة محرم مجمع عليه معلوم
من الدين بالضرورة ولو صغيرة سوا كان تحريمه لعينه كالزنا وشرب
الخمر او لعارض كصوم يوم العيد فان تحريمه لعارض وهو الاعراض
عن ضيافة الله تعالى خلافا لبعض الماتريدية حيث قال من اعتقد حل محرم
فان كان تحريمه لعينه كالزنا وشرب الخمر كفر والا فلا كما اذا استحل صوم
يوم العيد ولا يخفي انه يلزم من استباحة المحرم المجمع عليه المعلوم
من الدين بالضرورة انه نفي مجمعا عليه فهو داخل فيما قبله ما ذكره المص
صريحا الشنيعا للقوم وتنصيصا على اعيان المسائل وزيادة في الايضاح
وقوله فلتسمع تكملة   وواجب نصب امام عدل بالشرع فاعلم لا بحكم العقل
ونصب مبتدأ وهو خبر اي ونصب امام عدل واجب على الامة عند عدم
النص من الله او رسوله على معين وعدم الاستخلاف من الامام السابق
بخلافه عند النص من الله كما في قوله تعالى يا داود انا جعلناك خليفة
في الارض او من رسوله او الاستخلاف من الامام السابق كما وقع
من ابي بكر فانه اوصي بالخلافة بعده لعمر رضي الله عنه ولا فرق
في وجوب نصب الامام بين زمن الفتنة وغيره كما هو مذهب اهل
السنة واكثر المعتزلة وقيل لتسكين الفتنة وقيل في غيرها لانه زمن
الطاعة وقيل لا يجب اصلا والمراد بالعدل هنا عدل الشهادة ولا
يتحقق الا بشروط خمسة الاسلام لان الكافر لا يراعي مصلحة المسلمين
والبلوغ والعقل لان الصبي والمجنون لا يليان امر انفسهما فلا يليان
امر غيرهما

بقوله ان نفي الاجماع الذي يعتبر بهم الاجماع وهم المجتهدون ويجوز كسر بها اي الذين لهم الاعتبار والنظر والاستدلال وهم المجتهدون ايضا

بسواء صح

يجب مو

٣ انه لا يعد الا الرواية لانه لا يشترط فيها الحرية ولا الذكورة ١٥ محرر

امر غيرهما والحرية لان الرقيق مشغول بخدمة سيده ولانه مستحقر
في اعين الناس فلا يهاب ولا يمتثل امره وعدم الفسق لان الفاسق
لا يوثق به في امره ونهيه [illegible] بكونه عدلا ولو ظاهرا لانه الذي كالغائب
فلا يشترط العدالة الباطنة [illegible] ثم ان هذه الشروط انما هي في الابتدا
او حالة الاختيار واما في [illegible] الامام فلا يشترط كما يعلم مما ياتي ولو تغلب
عليها شخص قهرا انعقدت [illegible] وان لم يكن اهلا كصبي وامراة وفاسق
ويجب طاعته فيما امر به او نهي عنه كالمستوفي للشروط   بالشرع
فاعلم لا بحكم العقل اي وجوب نصب الامام بالشرع عند اهل السنة
فاعلم ذلك ورد بقوله لا بحكم العقل على بعض المعتزلة كالجاحظ وغيره
حيث ذهبوا الى ان ذلك بالعقل لا بالشرع بناء على قاعدتهم من التحسين
والتقبيح ومن الوجوه الدالة على وجوبه بالشرع ان الشرع امر
باقامة الحدود وسد الثغور وتجهيز الجيوش وذلك لا يتم الا بامام
يرجعون اليه في امورهم وقد اجمعت الصحابة عليه بعد مفارقة
الدنيا صلى الله عليه وسلم واشتغلوا به عن دفنه صلى الله عليه وسلم
لانه توفي يوم الاثنين عند الزوال فمكث ذلك وليلة الثلاثا ودفن
صلى الله عليه وسلم في اخر ليلة الاربعا وقال ابو بكر رضي الله عنه
ولا بد لهذا الامر ممن يقوم به فانظروا وهاتوا اراكم رحمكم الله
تعالى فقالوا من كل جانب من المسجد صدقت صدقت ولم يقل
احد منهم لا حاجة بنا الى امام واجتمع المهاجرون ينشاورون
في شان الخلافة فقالوا لابي بكر انطلق بنا الى اخواننا الانصار ندخلهم
معنا في امر الخلافة فقال الانصار منا امير ومنكم امير فقال عمر
من ثبت له مثل هذه الفضائل التي لابي بكر قال الله تعالى ثاني اثنين
اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه فاثبت صحبته بذلك واثبت له
معيته كمعية نبيه بقوله تعالى ان الله معنا ثم مد يده فبايع ابا بكر
وبايعه الناس ثم امرهم بجهاز رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختلفوا

١٢٠

كالجاحظ

العقليين مو

فتنة

اليوم مو

[illegible]

Copyright © King Saud University

هل يغسل في ثيابه او يجرد منها فالقى الله عليهم النوم وسمعوا من
ناحية البيت قايلا يقول لا تغسلوه فانه طاهر فقال العباس لا نترك
سنة لصوت لا ندري ما هو فغشيهم النعاس وسمعوا قايلا يقول
غسلوه وعليه ثيابه فان ذلك ابليس على كفنه الخضر فغسله علي وعليه
قميصه والعباس وابن الفضل يعيناني بالماء وثم واسامة وشقران
مولى المصطفى يصبون الماء واعينهم معصوبة وكفن في ثلاثة
اثواب بيض قطن ولم يكن في كفنه قميص ولا عمامة وصلوا عليه ٧ من ص
فرادى يدخل جماعة ويخرج جماعة واختلفوا في الموضع الذي يدفن
فيه فقال ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يدفن نبي الا حيث قبض فدفن في بيت عايشة ذكره الشنواني
في حاشيته   فليس ركنا يعتقد في الدين اي فليس نصب
الامام ركنا يعتقد في قواعد الدين المجمع عليها المعلومة بالتواتر بحيث
يكفر منكرها كالشهادتين والزكاة والصلاة وصوم رمضان والحج
لانه ليس معلوما من الدين بالضرورة فلا يكفر منكره وقوله ولا نزغ
عن امره المبين اي ولا نخرج عن امتثال امره الواضح الجاري على
قواعد الشريعة وفي كلامه حذف الواو مع ما عطفت والتقدير عن امره
ونهيه كما اشار اليه الشر ولو حمل الامر في النظم على الشان لعم الامرين
جميعا فتجب طاعته على جميع الرعايا ظاهرا وباطنا لقوله تعالى اطيعوا
الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وهما العلما والامرا ولقوله
صلى الله عليه وسلم من اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري
فقد عصاني لكن لا يطاع في الحرام والمكروه واما المباح فان كان فيه
مصلحة عامة للمسلمين وجبت طاعته فيه والا فلا فلو نادى بعدم
شرب الدخان المعروف الان وجبت عليهم طاعته لان في ابطاله مصلحة
عامة اذ في تعاطيه خسة لذوي الهيآت وخصوصا الناس خصوصا
اذا كان في القهاوي وقد وقع امر بترك الدخان في الاسواق والقهاوي

فيحرم

فيحرم الآن   الا بكفر فانبذن عهده اي الا اذا امر بكفر فاطرحن بيعته
جهرا فان لم تقدر على الجهر بذلك فاطرحها سرا وقوله فالله يكفينا
اذاه وحده اي فالله تعالى يكفينا اذى الامام الذي امر بالكفر وحده
اذ هو الذي فاصيته ... [illegible] ... رته   بغير هذا لا يباح صرفه
اي بغير هذا الكفر من جميع المعاصي لا يجوز خلعه عن الامامة
لا جهرا ولا سرا وليس يعزل ان ازيل وصفه بسكون اللام من
يعزل للوزن اي وليس يعزل اذا ولي مستكملا للشروط ثم ازيل
وصفه السابق وهو العدالة بطرو الفسق خلافا للطايفة ذهبوا
الى انه يعزل بذلك   وامر بعرف اي وانه عن منكر ففيه حذف
الواو مع ما عطفت وانما ترك المص النهي عن المنكر لاستلزام الامر له
والعرف بضم العين لغة في المعروف وهو ما عرفه الشرع وهو الواجب جب
والمندوب والمنكر ما انكره الشرع وهو الحرام والمكروه فيندب الامر
بالمندوب والنهي عن المكروه ويجب الامر بالواجب والنهي عن
الحرام وجوبا كفائيا فان قام به البعض سقط الطلب عن الباقين
وهو فوري اجماعا ولا يختص وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
بمن لا يرتكب مثله بل من راى منكرا وهو مرتكب مثله فعليه ان
ينهى ولهذا قال امام الحرمين يجب على متعاطي الكاس ان ينكر على
الجلاس وقال الغزالي يجب على من زنا بامراة امرها بستر وجهها
عنه والدليل على وجوب الامر بالمعروف الكتاب والسنة والاجماع
اما الكتاب فقوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون
بالمعروف وينهون عن المنكر واما السنة فحديث ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من راى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه
فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان اي اقل ثمراته لدلالته
على عدم انتظامه والا فلا يكلف الله نفسا الا وسعها فراتب

Copyright © King Saud University

الانكار ثلاثة اقواها ان يغيره بيده ولا يرضي به واما الاجماع فلان
المسلمين في الصدر الاول وبعده كانوا يتواصون بذلك ويوبخون تاركه
مع الاقتدار عليه ولا يشكل علي وجوبهما الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر قوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا
اهتديتم لان المعني اذا فعلتم ما كلفتم به ومنه الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر لا يضركم فعل غيركم للمعصية فصارت الاية دالة علي وجوب
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال ابن مسعود ان من اكبر الذنوب
عند الله ان يقال للعبد اتق الله فيقول عليك بنفسك وفي الحديث
من قيل له اتق الله فغضب وقف يوم القيمة فلم يبق ملك الا مر به
وقال له انت الذي قيل لك اتق فغضبت يعني يوبخونه واعلم
ان لوجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر شروطا احدها ان
يكون المتولي لذلك عالما بما يامر به وينهي عنه فالجاهل بالحكم لا يحل
له الامر بالمعروف ولا النهي عن المنكر فليس للعوام امر ولا نهي
فيما يجهلونه واما الذي استوي في معرفته الخاص والعام فهو للعالم
وغيره الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وثانيها ان يامن ان يودي
انكاره الي منكر اكبر منه كان ينهي عن شرب الخمر فيودي نهيه عنه الي
قتل النفس او نحوه فعدم هذين الشرطين يوجب التحريم وثالثها
ان يغلب علي ظنه ان امره بالمعروف موثر في تحصيله وان نهيه عن المنكر
مزيل له وعدم هذا الشرط يسقط الوجوب ويبقي الجواز اذا قطع
بعدم الافادة والندب اذا شك فيها قاله القرافي وغيره وقال السعد
والامدي بالوجوب فيما لو ظن عدم الافادة او شك فيها بخلاف
ما اذا قطع بعدم الافادة ولفظ السعد ومن الشروط تجويز التاثير
بان لا يعلم قطعا عدم التاثير لئلا يكون عبثا واشتغالا بما لا يعني
اه بنحو وقال الامدي من شروط الوجوب ان لا يياس من اجابته
اه وقال اكثر العلما كالشافعية لا يشترط هذا الشرط لان الذي عليه

الامر

ولا يرضى بالقلب ... [illegible]

الله صو

الامر والنهي لا القبول كما قال تعالي ما علي الرسول الا البلاغ وقال
تعالي وذكر فان الذكري تنفع المومنين ولذلك قال النووي قال
العلما ولا يسقط عن [illegible] الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه
لا يفيد في ظنه بل يجب [illegible] فعله اه ملخصا من شرح المص ومن حاشية
الشنواني واجتنب [illegible] انفر منها وتباعد عنها والامر في ذلك
للوجوب العيني والنميمة [illegible] كلام الناس بعضهم الي بعض علي
وجه الافساد بينهم كقوله فلان يقول فيك كذا كذا قال ابو حامد
الغزالي وليست النميمة مختصة بذلك بل حدها كشف ما يكره كشفه سوا كان
الكشف بالقول والكتابة او الرمز او نحوها وسوا كان المنقول من
من الاعمال او من الاحوال وسوا كان عيبا او غيره قال النووي
فحقيقة النميمة افشا السر وهتك الستر عما يكره كشفه قال
وكل من حملت اليه نميمة لزمه ستة امور الاول ان لا يصدقه
لان النمام فاسق والفاسق مردود الخبر الثاني ان ينهاه عن ذلك
وينصحه الثالث ان يبغضه فانه بغيض عند الله ويجب بغض
من ابغضه الله تعالي الرابع ان لا يظن بالمنقول عنه السو لقوله
تعالي اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم الخامس ان لا يحمله
ما حكي له علي التجسس والبحث عن تحقيق ذلك قال تعالي ولا تجسسوا
السادس ان لا يحكي نميمة عنه فيقول فلان حكي لي كذا فيصير
بذلك نماما والنميمة محرمة بالاجماع والمذاهب متفقة علي انها كبيرة
لحديث الصحيحين لا يدخل الجنة نمام وفي رواية لمسلم قتات بتائين
اولاهما مشددة اي نمام من قت الحديث نمه والمراد لا يدخلها مع السابقين
الا ان عفي له وكل ذلك ما لم تدع الحاجة اليها والا جازت لانها حينئذ
ليست نميمة بل نصيحة كما اذا اخبرك شخص بان فلانا يريد البطش
بمالك او باهلك او نحو ذلك لتكون علي حذر فليس ذلك بحرام
لما فيه من دفع المفاسد وقد يكون بعضه واجبا كما اذا تيقن وقوع

كشفه ما يكره صو

بغير

ذلك لو لم يخبرك بهذا المخبر وقد يكون مستحبا كما اذا شك في ذلك
ذكره النووي افاده المص في شرحه [illegible] وغيرهما اي واجتنب غيبة ولازمة بعضهم
فيه للوجوب العيني كما في سابقه والغيبة [illegible] ان الغيبة ذكرك اخاك بما
يكره ولو بما فيه ولو بحضوره لكن ظاهر كلام [illegible] يويد ما قيل من ان
ما في الحضور لا يسمى غيبة بل بهتانا [illegible] يكره بما ليس فيه فقد زاد
اثم الكذب ومن الضلال قول بعض العا[illegible] ليس هذا غيبة انما هو اخبار
بالواقع فربما جره ذلك للكفر لاستحلاله والعياذ بالله وليست
الغيبة مختصة بالذكر بل ضابطها كل ما افهمت به غيرك نقصان
مسلم بلفظك او كنايتك او اشرت اليه بعينك او يدك او راسك
او نحو ذلك سواء كان ذلك في بدنه او دينه او دنياه او والده
او ولده او خادمه او حرفته او لونه او مركوبه او عمامته او
ثوبه او غير ذلك مما يتعلق به ومن ذلك قول المصنفين في كتبهم
قال فلان وهو غلط او خطا او نحو ذلك فهو حرام الا ان ارادوا بيان كذا صح
غلطه او خطائه لئلا يقلد فان ذلك نصيحة لا غيبة وقولهم قال
مصنف او قال قوم او جماعة كذا وهو غلط او خطا او نحو ذلك ليس
غيبة لان الغيبة لا تكون الا في انسان معين او جماعة معينين
وقولك فعل كذا بعض الناس او بعض الفقها او من يدعي العلم
او بعض المفتين او نحو ذلك غيبة محرمة اذا كان المخاطب يفهمه بعينه
وقضية ذلك انك اذا ذكرت شخصا تعرفه انت دون المخاطب لا يكون
غيبة ويشكل عليه حرمة الغيبة في الخلوة دون حضور احد وكذا
بالقلب فقط فانها بالقلب محرمة كهي باللسان ومحل ذلك في غير
شاهد واما من شاهد فيعذر في الاعتقاد حينئذ نعم ينبغي ان يحمله
على انه تاب وذكر بعضهم انه ان كان معينا عند الذاكر والسامع حرمت
وان كان مبهما عندهما جازت وان كان مبهما عند السامع دون الذاكر حرمت
على الذاكر دون السامع وذكر الاخ في التعريف السابق لذكره في بعض
الاحاديث

١٣٢

الاحاديث وقد اخذ به جمع وقالوا لا غيبة في الكافر والحق انه ان
كان حربيا فلا غيبة فيه [illegible] ان كان ذميا حرمت غيبته وتخصيص
المسلم بالذكر في الا[illegible] لشرفه وحكم الغيبة التحريم بالاجماع
وفي الكتاب العزيز ايحب [illegible] احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا الاية وفي هذه
الاية تنفير شديد لانها [illegible] اشتملت على خمسة امور وهي كونه لحما وميتا
ونيا ومن ادمي واخ وفي [illegible] ابي داود والترمذي عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم حسبك من
صفية كذا تعني قصيرة فقال لقد قلت كلمة لو مزجت بما البحر
لمزجته قال النووي معنى مزجته خالطته بحيث يتغير بها طعمه
او ريحه لشدة نتنها وقبحها وهذا الحديث من اعظم الزواجر عن
الغيبة واعمها وقد اختلف العلما في مرتبتها من التحريم فقال القرطبي
من المالكية انها كبيرة بلا خلاف يعني في المذهب واليه ذهب كثير
من الشافعية وذكر صاحب العدة عنهم انها صغيرة واقره عليه
الرافعي ومن تبعه لعموم البلوى بها فقل من يسلم منها وفي التعليل
نظر لا يخفى لان ذلك لا يقتضي كونها من الصغاير والذي
جزم به ابن حجر الهيتمي في شرح الشمايل ان غيبة العالم وحامل القران
كبيرة وغيبة غيرهما صغيرة وهو المعتمد وكما يحرم على المغتاب
ذكر الغيبة يحرم على السامع استماعها واقرارها فيجب على كل من
سمع انسانا يذكر غيبة محرمة ان ينهاه ان لم يخف ضررا ظاهرا
وقد ورد من رد غيبة مسلم رد الله النار عن وجهه يوم القيمة
فان لم يستطع باليد ولا باللسان فارق ذلك المجلس ولا يخلص
الانكار بحسب الظاهر فان قال بلسانه اسكت وهو يشتهي بقلبه
استمراره فذلك نفاق كما قاله الغزالي فلا بد من كراهته بقلبه وربما
لحق مجلس الغيبة بمظان الاجابة فيقول الله يلطف بنا او بفلان فعل
كذا وكذا ومن ذلك غيبة المتفقهين والمتعبدين فيقال لاحدهم

كيف حال فلان فيقول الله يصلحنا الله يغفر لنا الله يصلحه نسال الله
العافية الله يتوب علينا وما اشبه ذلك مما … منه تنقيصه فكل ذلك
غيبة محرمة وكذلك اذا قال فلان ما … يفعل ذلك واعلم
ان العلما ذكروا ان الغيبة تباح في … لمصلحة بل ربما وجبت
وتلك الاحوال ستة نظمها الجوجري … على الصواب في قوله

ست غيبة كرر وخذها   منظومة امثال الجواهر
تظلم واستعن واستفت حذر   وعرف واذكرن فسق المجاهر

فالاولى التظلم كان يقول المظلوم لمن له ولاية كالقاضي فلان ظلمني مثلا
والثانية الاستعانة على تغيير المنكر كان يقول لمن يرجوا قدرته على ازالة
المنكر فلان يعمل كذا فاعني على منعه بشرط ان يكون قصده التوصل الى ازالة
المنكر فان لم يقصد ذلك كان حراما والثالثة الاستفتا كان يقول للمفتي ظلمني
فلان فهل له ذلك وما طريقي في الخلاص منه والرابعة التحذير كان تذكر
عيوب شخص لمن يريد الاجتماع عليه اذا لم ينكف بدون ذكرها والاحرم
والخامسة التعريف كان تقول فلان الاعمش او الاعرج او نحو ذلك ممن
كان معروفا بذلك بشرط ان يكون بنية التعريف فان كان يقصد التنقيص
حرم والسادسة ان يكون مجاهرا بفسقه كالمجاهر بشرب الخمر واخذ المكس
وغير ذلك فيجوز ذكره بما فسق به لا بغيره من العيوب بشرط ان يقصد
ان يبلغه لينزجر وحديث لا غيبة في فاسق غير ثابت الصحة عند
اهل العلم ولو سلمت صحته وجب تقييده بما اذا اغتابه بما فسق به
بعد مجاهرته به بالشرط المذكور والتوبة تنفع في الغيبة من حيث
الاقدام عليها واما من حيث الوقوع في حرمة من هي له فلا بد فيها
مع التوبة من طلب عفو صاحبها عنه اذا بلغته واذا لم تبلغه كفى الاستغفار
له واذا بلغته بعد ذلك بلغته ممحوة ولا يصح ابراء صاحبها مع الجهل
بما قاله كان يقول له انا قلت في حقك كلاما فسامحني منه بل لا بد
من التعيين على الاصح من وجهين عندنا معاشر الشافعية وكما يعين على
تركه كان

تركه كان يقول قلت في حقك كذا وكذا او كذا اعني فلان فسامحني منه
ويكفي الابرا مع الجهل عند المالكية كما هو ثاني الوجهين عندنا
معاشر الشافعية … ن على ترك الغيبة شهود ان ضررها عائد
على النفس فانه … خذ حسنات المغتاب لمن اغتابه
وتطرح عليه سياته … ن المبارك لو كنت مغتابا لاغتبت
والدي لانهما احق بحسن… والعاقل من اشتغل بعيوب نفسه فان
قال لا اعلم في عيبا فهذا اعظم عيب ومما يرجى بركته الاستغفار
لارباب الحقوق ومن اوراد سيدي احمد زروق استغفر الله العظيم
لي ولوالدي ولاصحاب الحقوق علي وللمومنين والمومنات والمسلمين
والمسلمات الاحيا منهم والاموات بعد كل فريضة اهملتها من ثم
الملم بزيادة   وخصلة ذميمة اي واجتنب كل خصلة ذميمة
شرعا وانما خص الملم ما ذكره بعد اهتماما بعيوب النفس فان
بقاها مع اصلاح الظاهر كلبس ثياب حسنة على جسد ملطخ
بالقاذورات وقد ادخلت الكاف ما بقي من افراد الخصلة الذميمة
كالظلم والبغي وقطع الطريق والغش كان يخلط الردي بالجيد وقد
ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل يبيع طعاما فاعجبه فادخل
يده فراى بللا فقال له ما هذا فقال اصابته السما فقال هلا جعلته
من فوق الطعام حتى الناس من غشنا فليس منا اي فليس على طريقتنا
الكاملة وكالكذب لغير مصلحة شرعية فان كان لمصلحة شرعية جاز
كالكذب للزوجة تطييبا لنفسها بل قد يجب كالكذب لانقاذ مسلم
ولاصلاح ذات البين وكعقوق الوالدين وترك الصلاة ومنع
الزكاة والمداهنة ان كان فيها افساد الدين كان شكر ظالما على ظلمه
او مبطلا على باطله فتحرم حينئذ وقد تجب كما اذا توقف عليها دفع
محرم وتندب ان كانت وسيلة لمندوب وتكره ان كانت وسيلة
لمكروه وان خلت عن ذلك ابيحت فتعتريها الاحكام الخمسة

كالعجب هو رويتہ العبادة واستعظامها كما يعجب العابد بعبادته والعالم
بعلمه فهذا حرام غير مفسد للطاعة [illegible] لمن قال بانه يفسدها
فان الذي صرح به بعض المحققين انه [illegible] الثواب فقط مع وقوع
العمل صحيحا وانما حرم العجب لانه سوا [illegible] الله تعالى اذ لا ينبغي للعبد
ان يستعظم ما يتقرب به لسيده بل [illegible] بالنسبة الى عظمة
سيده لا سيما عظمته سبحانه وتعالى [illegible] قدروا الله حق قدره اي
ما عظموه حق عظمته ومما يعين على دفع العجب ان الصادق المصدوق
اخبر بانه يفسد العمل اي يبطل ثوابه فاذا ارادت نفسك العجب
فقل لها عوضك الله في العمل خيرا ولا معنى للعجب لعالم يعلم اقبل
او لم يقبل على انه حيث شهد ان كل شيء من الله تعالى لم يبق له شي
يعجب به والكبر هو بطر الحق وغمص الخلق بالصاد او وغمط الخلق
بالطا كما فسره به عليه الصلاة والسلام في حديث مسلم وهو لا يدخل
الجنة من في قلبه مثقال ذرة من الكبر فقالوا يا رسول الله ان احدنا
يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة فقال ان الله جميل يحب الجمال
اي ان الله متصف بصفات الجمال وهي صفات الكمال يثيب على التجمل
بالملابس اظهار النعمته تعالى والتجمل بالملابس ونحوها ليس كبرا
بل يكون مندوبا في الصلوات والجماعات ونحوها وفي حق المراة
لزوجها وفي حق العلما لتعظيم العلم في نفوس الناس ويكون واجبا
في حق ولاة الامور وغيرهم اذا توقف عليه تنفيذ الواجب فان الهيئة
المزرية لا تصلح معها مصالح العامة في العصر المتاخر لما طبعت عليه
النفوس الان من التعظيم بالصور عكس ما كان عليه السلف الصالح
من التعظيم بالدين والتقوى ويكون حراما اذا كان وسيلة لمحرم
ومكروها اذا كان وسيلة لمكروه ومباحا اذا كان وسيلة لمكروه
ومباحا اذا خلا عن هذه الاسباب قال العلما بطر الحق رده على
قايله اي عدم قبوله منه وغمص او غمط الناس احتقارهم اي استصغارهم
والتهاون

وكذلك الريا غير مفسد للطاعة [illegible]

[illegible] الناس [illegible] بالصاد او الطاء [illegible] الجنة [illegible] ابليس [illegible] من الصاغرين [illegible]

والتهاون بهم وقد عمت البلوى بالكبر حتى قيل اخر ما يخرج من قلوب
الصديقين حب [illegible] وهو معصية ابليس فانه تكبر حين
امر بالسجود لادم [illegible] واستقبح امر الله له بالسجود فلذلك
كفر وله دوا عقلي و[illegible] عادي اما العقلي فانه يعلم بان التاثير
لله وانه لا يملك لنفسه [illegible] نفعا ولا ضرا فلا ينبغي له ان
يتكبر فانه قد استوى القوي [illegible] والضعيف والرفيع والوضيع في الذل
الى الله وقد قيل لسيد الكائنات ليس لك من الامر شي واما الشرعي
فهو الوعيد الوارد فيه لكونه [illegible] صفة الرب من نازعه فيها اهلكه وغارت
عليه جميع الكائنات لخروجه على سيدها فيستقل ظاهرا وباطنا كما هو
مشاهد واما العادي فانه ينظر لاصله ومآله وتقلباته فان اصله
نطفة قذرة اصلها من دم واقام مدة وسط القذرات من دم حيض
وغيره ومدة يبول على نفسه ويتغوط ثم هو الان محشو بقذرات لا تحصى
ويباشر العذرة بيده كذا كل ذا مرة يغسلها عن جسمه ومآله جيفة
منتنة فمن تامل صفات نفسه عرف مقداره والمتواضع من عرف الحق
وراى جميع ما معه من فضل الله ولا يحقر شيئا في مملكة سيده ويسال
دوام ما تفضل به عليه ومحل كون الكبر حراما اذا كان على عباد الله الصالحين
وائمة المسلمين وهو حينئذ من الكباير ومن اعظم الذنوب القلبية
واما اذا كان على اعدا الله فهو مطلوب شرعا لحسن عقلا والمراد بالكبر
عليهم احتقارهم لاجل كفرهم ومعصيتهم لا احتقار ذاتهم
وداء الحسد اي داء هو الحسد فالاضافة للبيان هذا اذا اريد الداء
المعنوي فان اريد الداء الحسي كان من اضافة المشبه به للمشبه اي
الحسد الشبيه بالداء وهو تمني زوال نعمة الغير سواء تمناها لنفسه
او لا بان تمنى انتقالها عن غيره لغيره وهذا اخس الاخساء لانه باع
آخرته بدنيا غيره بخلاف ما اذا تمنى مثل نعمة الغير فانه غبطة
محمودة في الخير كما ورد لا حسد الا في اثنتين الحديث ودليل تحريمه الكتاب

والسنة والاجماع قال تعالى ومن شر حاسد اذا حسد وشره كثير فمنه ما هو
غير مكتسب وهو اصابة العين ومنه ما هو [illegible] كسعيه في تعطيل الخير
عنه وتنقيصه عند الناس وربما دعي عليهم [illegible] بطش به الى غير ذلك وقال
صلى الله عليه وسلم اياكم والحسد فان الحسد [illegible] يأكل الحسنات كما تاكل النار
الحطب او العشب وذو الحسد النظر للوعيد [illegible] انه اساءت ادب مع الله
تعالى كانه لا يسلم له حكمه ولذلك قال بعضهم

الا قل لمن بات لي حاسدا   اتدري على من اسأت الادب
اسات على الله في فعله   كانك لم ترض لي ما وهب
فكان جزاوك ان خصني   وسد عليك طريق الطلب

ومن الحكمة الحسود لا يسود اي كثير الحسد لا تحصل له سيادة وكلام ابي حنيفة

ان يحسدوني فاني غير لائمهم   قبلي من الناس اهل الفضل قد حسدوا
فدام لي ولهم ما بي وما بهم   ومات اكثرنا غيظا بما يجد
انا الذي يجدوني في صدورهم   لا ارتقي صدرا منها ولا ارد

ويروى ان ابليس قال لسيدنا نوح عليه الصلاة والسلام خذ مني
خمسا قال لا اصدقك فاوحى الله اليه ان صدقه فقال قل فقال
اياك والكبر فاني انما وقعت فيما وقعت فيه بالكبر واياك والحسد
فان قابيل قتل اخاه هابيل بالحسد واياك والطمع فان آدم ما اورثه
الله ما اورثه الا بالطمع واياك والحرص فان حواما وقعت فيما وقعت
فيه الا بالحرص واياك وطول الامل فانهما ما وقعا فيما وقع فيه الا بطول
الامل   وكالمرا لغة الاستخراج يقال مار بي فلان فلانا اذا استخرج
ما عنده وعرفا منازعة الغير فيما يدعي صوابه ومحل كونه مذموما
اذا كان لتحقير غيرك واظهار مزيتك عليه وقد ورد في الحديث هلك
المتنطعون ثلاثا اي المتعمقون في البحث واخرج الطبراني عن ثوبان مرفوعا
سيكون في امتي اقوام يغلطون فقهاءهم بعضل المسائل بضم العين
وفتح الضاد اي صعابها اولئك شرار امتي واما اذا كان لاحقاق حق

وابطال

وابطال باطل اي لاظهار حقية الحق واظهار بطلان الباطل فممدوح
شرعا ولو من ولد [illegible] يكون عرفا محمودا   والجدال بسكون
اخره للوزن وهو [illegible] خصمه عن افساد قوله بحجة قاصدا
به تصحيح كلامه كذا [illegible] الشر وعليه فالفرق بينه وبين المراء
ان الجدال يكون من قبل [illegible] القول به فعن قوله الافساد والمراء
يكون من قبل الخصم واذا [illegible] حققت النظر وجدتهما بمعنى واحد وحينئذ
فتقول في تعريفهما مقابلة الحجة بالحجة ومحل حرمته اذا كان قول الغير
خلافه فاما اذا كان لاحقاق حق او ابطال باطل قال الامام الشافعي
ما ذكرت احدا وقصدت الحاقد وانما اذكره لاظهار الحق من حيث
هو حق   فاعتمد المص منه التكملة واشار به المص الى انقضاء فن
العقايد على ما ذكره لانه مذهب اهل السنة والجماعة   وكن الخ
هذا من باب التخلص من التخلية بالخاء المعجمة اي التخلي من الرذائل
التي اشار اليها بقوله واجتنب للرذائل التحلية بالمهملة اي التحلي بالفضائل
التي اشار اليها بقوله وكن الخ وقد ذكر المص شيئا من فن التصوف
ومنه مباحث النميمة وما بعده من المهلكات فهي تصوف وعرفوه
بانه علم باصول يعرف بها اصلاح القلب وساير الحواس وفائدته
اصلاح احوال الانسان لما فيه من البحث على تصفية الاعتقاد وكمال
الاعمال بالسداد وقال الغزالي هو تجريد القلب لله تعالى واعتقاد
ان ما سواه لا ينفع ولا يضر فلا يعول الا على الله والمراد باحتقار ما سوا
اعتقاد انه لا يضر ولا ينفع وليس المراد به الازدراء والتنقيص والحق
ان التصوف ثمرة علوم جميع الشريعة وليس قواعد مخصوصة مدونة
وسمي بالتصوف لغلبة لبس الصوف على اهله كالمرقعات وحكمها
كما قال الشيخ الشعراني انهم لا يجدون ثوبا كاملا من الحلال بل قطعا
قطعا وقيل لتشبههم باهل الصفة وقيل للصفا قال سهل بن عبد الله
الصوفي من صفا من الكدر وامتلأ من الفكر وانقطع الى الله عن البشر

وتساوى عنده الذهب والمدر ويُنسب لسيدي عبد الغني النابلسي رحمه الله
يا واصفي أنت في التحقيق موصوف وعا[illegible] أنت معروف في
ان الفتى من تجهده في الازل يوفي صيا[illegible] لهذا اسمي الصوفي
وما احسن ما أنشده الشيخ ابن الحاج [illegible] المدخل
ليس التصوف لبس الصوف ترقعه ولا [illegible] ان غنى المغنونا
ولا صياح ولا رقص ولا طرب ولا [illegible]باط كان قد صرت مجنونا
بل التصوف ان تصفوا بلا كدر وتتبع الحق والقران والدينا
وان ترى خاشعا لله مكتئبا على ذنوبك طول الدهر محزونا
كما كان خيار الخلق اي كن متصفا باخلاق مثل الاخلاق التي كان
عليها خيار الخلق فالكاف للتمثيل والتشبيه ويحتمل ان تكون بمعنى الـ[illegible]
اي كن متصفا بالاخلاق التي كان عليها خيار الخلق والمراد من خيار الخلق
نبينا صلى الله عليه وسلم لانه جمع ما تفرق في غيره من الخصال الحميدة
فهو الخيار المطلق ويحتمل ان المراد به الانبيا عليهم الصلاة والسلام لانهم
خيار الخلق والاولى ان يراد به كل من ثبتت له الخيرية ولو بالنسبة لمن
دونه فيشمله صلى الله عليه وسلم ويشمل الانبيا والعلما والشهدا
والاوليا والزهاد والعباد ويكون الكلام موزعا باعتبار الاشخاص وانواع
الخير فمن الناس من له قدرة على صورة مجاهدة غيره من الانبيا عليهم
الصلاة والسلام ومنهم من له قدرة على صورة مجاهدة العلما وهلم جرا واذا
كانت الحكا المجاهدة على يد شيخ من العارفين كانت انفع لقولهم حال رجل
في الف رجل انفع من وعظ الف رجل في رجل فينبغي للشخص ان يلزم
شيخا عارفا على الكتاب والسنة بان يزنه قبل الاخذ عنه فان وجده
على الكتاب والسنة لازمه وتادب معه فعساه يكتسب من حاله ما يكون
به صفا باطنه والله يتولى هداه   حليف حلم اي وكن حليف حلم
فهو خبر ثان لكن في قوله وكن كما كان خيار الخلق والحليف بمعنى المحالف
والملازم فهو فعيل بمعنى مفاعل والحلم بمعنى تحمل مشاق عباد الله

تعالى

قوله ان تصفوا بلا كدر
كيف هو مع قول سيد العاشقين
وما ظفرت بالود روح مراحة
ولا بالولا نفس صفا العيش وردت
واين الصفا هيهات من عيش عاشق
وجنات عدن بالمكاره حفت
ولعل ما هنا في مقام التسليم
وما في قول ابن الفارض
في مقام العشق لمجرد
الشغاف كاله
الله

من جاهدته صلى الله عليه وسلم
[illegible]

تعالى بحيث لا يستفزك الشيطان ولا الهوى ولا يحركك الغضب
فالشجاع ليس بالصر[illegible]وانما الشجاع من يملك نفسه عند الغضب
وانما خص الناظم الحـ[illegible] مع دخوله في عموم ما كان عليه الخيار
اهتماما به لانه وصـ[illegible]ع لاوصاف الخير لكن الحكم فيما يغضب الله
مذموم   تابعا للحق اي[illegible] تابعا للحق فهو خبر ثالث لكن المتقدمة
والمراد بالحق الله تعالى لا[illegible]لحق اسم من اسمائه تعالى وفي الكلام حذف
مضاف اي لدين الحق و[illegible]ل ان المراد به الاحكام الحقة وح
فلا حاجة لتقدير المضاف [illegible]يخفى عليك ايها الموفق انك لا تكون
تابعا للحق الا اذا كنت متمسكا به ممتثلا لاوامره مجتنبا لنواهيه
قال تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فزن جميع
اقوالك وافعالك واعتقاداتك بميزان الشريعة وعليك بحفظ الحواس
وضبط الانفاس   فكل خير في اتباع من سلف هذا علة للامر
السابق في قوله وكن كما كان خيار الخلق الخ فالمعنى لان كل خير حاصل
في اتباع من سلف فالفا بمعنى لام التعليل والمراد بمن سلف من
تقدم من الانبيا والصحابة والتابعين وتابعيهم خصوصا الائمة
الاربعة المجتهدون الذين انعقد الاجماع على امتناع الخروج عن
مذاهبهم في الافتا والحكم واما عمل الشخص في نفسه فيجوز تقليد
غيرهم فيه   وكل شر في ابتداع من خلف هذا علة لما تضمنه الامر السابق
من النهي والتقدير ولا تكن كما كان عليه شرار الخلق لان كل شر حاصل
في ابتداع من خلف اي من تاخر من الخلق الشقي الذين اضاعوا الصلاة
واتبعوا الشهوات واعلم ان البدعة تعتريها الاحكام الخمسة فتارة
تكون واجبة كضبط المصاحف والشرايع اذا خيف عليها الضياع
وتارة تكون محرمة كالمكوس وساير المحدثات المنافية للقواعد الشرعية
وتارة تكون مندوبة كصلاة التراويح جماعة ولذلك قال سيدنا عمر
رضي الله عنه في التراويح نعمت البدعة هي وتارة تكون مكروهة



كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف وتارة تكون مباحة كاتخاذ
المناخل للدقيق ففي الاثار ان اول شي[...] احدثه الناس بعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتخاذ المناخل[...] كانت مباحة لان
لين العيش واصلاحه من المباحات [...] المباحة وكل
هدي للنبي قد رجح اي وكل هدي منس[وب] للنبي صلى الله عليه وسلم
قد رجح على مالم ينسب له صلى الله [علي]ه وسلم من الاقوال والافعال
والاعتقادات فافضل الاحوال احو[ال]ه صلى الله عليه وسلم التي
لم تنسخ وليس المقصود بها مجرد العرو[ض] ولاسيما قام الدليل على
اختصاصه به صلى الله عليه وسلم [او] التي لم تنسخ بخلاف ما نسخ كقيام
الليل كله وما قصد به مجرد بيان الجواز كوضوئه صلى الله عليه
وسلم مرة مرة وما كان اختصاصا به عليه الصلاة والسلام كتزويجه اكثر
من اربع فما ابيح افعل اي فما لم ينه عنه ولو تنزيها افعل فالمراد
بما ابيح مالم ينه عنه فيشمل الواجب والمندوب والمباح وهو
ما استوى طرفاه اي فعله وتركه وقوله ودع مالم يبح اي واترك
مالم يبح لك فعله وهو المنهي عنه بان كان محرما او مكروها او خلاف
الاولى فتابع الصالح ممن سلفا اي فتابع في عقايدك واقوالك
وافعالك الفريق الصالح ممن سلف لقوله عليه الصلاة والسلام
عليكم بسنتي وسنة الخلفا الراشدين من بعدي عضوا عليها
بالنواجذ وهذا كناية عن شدة التمسك بها والصالح هو القايم
بحقوق الله وحقوق العباد وهذا اندر من الكبريت الاحمر
ويطلق الصالح على النبي كما يطلق على الولي الا ان الصلاح في الانبيا
اكمل منه في الاوليا وجانب البدعة ممن خلفا اي واترك البدعة
المذمومة ممن جا بعد خواص الصحابة وعلمايهم وقد علمت
ان البدعة تعتريها الاحكام الخمسة والحاصل ان كل ما وافق الكتاب
او السنة والاجماع او القياس فهو سنة وما خرج عن ذلك فهو بدعة

مذمومة

مذمومة هذا معمول لمحذوف اي افهم هذا او مبتدا والخبر
محذوف والتقدير هذا الذي ذكرته لك في هذه المنظومة مذ[هب]
اهل السنة او نحو[ه] [...] هذا من باب التخلص وهو الانتقال هب
من غرض وهو هنا [...] متابعة السلف الصالح ومجانبة
البدعة ممن خلف الى [غرض] اخر وهو هنا رجا الاخلاص وما
ذكر بعده وبين الغرض[ين] تناسب وارجو الله الرجا بالمد
هو تعلق القلب بمرغوب [...] مع الاخذ في الاسباب والا فهو طمع
مذموم كما قال ابن الجوزي [مث]ل الراجي مع الاصرار على المعصية
كمثل من رجا حصادا وما زرع او ولدا وما نكح وقال عبد الله ابن
المبارك ما بال دينك ترضى ان تدنسه وثوبك الدهر مغسول من
الدنس ترجو النجاة ولم تسلك طريقتها ان السفينة لا تجري على
اليبس وفي الحديث القدسي ما اقل حيا من ان يطمع في جنتي بغير
عمل كيف اجود برحمتي على من بخل بطاعتي في الاخلاص
اي في اتصافي به وهو قصد الله بالعبادة وحده وهو سبب للخلاص ص
من اهوال يوم القيمة وهو واجب عيني على كل مكلف في جميع
الطاعات قال تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
وقال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا
وما ابتغي به وجهه وفي حديث انس رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من فارق الدنيا على الاخلاص لله وحده
لا شريك له واقام الصلاة واتى الزكاة فارقها والله راض عنه
وعن ثوبان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
طوبى للمخلصين اولئك مصابيح الهدى تنجلي عنهم كل فتنة
ظلما وفي رواية قتما ومما يعين على الاخلاص استحضار ان ما سوى
الله لا شي بيده وان كل شي بيد الله تعالى والصادق في اخلاصه
لا يحب اطلاع الناس على حسن عمله ولا يكره ان يطلع الناس على

Copyright © King Saud University

شيئ عمله ولايبالي بخروج قدره من قلوب الخلق وروي بعضهم
في المنام بعد الموت يقول لجنة ارضها [illegible] وشجرها الاعمال وثمرها
الاخلاص من الريا بالمد اي بدله فمن [illegible] فعلى حد قوله تعالي
ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة اي بدل [illegible] ت للتعدية لانه لم يعبر
بالخلاص او الخلوص بل عبر بالاخلاص [illegible] الريا ان يعمل القربة
ليراه الناس واما التسميع فهو ان يعمل [illegible] وحده ثم يخبر به الناس
لاجل تعظيمهم له او لجلب خير منهم [illegible] من الريا والتسميع محبط
للثواب مع صحة العمل خلافا لما نص [illegible] ليه السادة المالكية من انه
مبطل للعبادة[3] وقول الحسن من اعطى غيره شيا حيا منه له فيه
اجر وقول ابن سيرين من تبع جنازة حيا من اهلها له اجر كل منهما
محمول علي ما اذا قصد جبر خاطر من اعطاه واهل الجنازة لا الاظهار ريا
وفي الحديث القدسي انا اغنا الشركا عن الشرك فمن عمل عملا اشرك
فيه غيري تركته لشريكي وقال تعالي فويل للمصلين الذين هم عن
صلاتهم ساهون الذين هم يراون والريا قسمان جلي وخفي
فالاول ان يفعل الطاعة بحضرة الناس لا غير فان خلي بنفسه
لا يفعل شيا والثاني ان يفعلها مطلقا حضر الناس او لا لكن يفرح
عند حضورهم قال الفضيل بن عياض العمل لاجل الناس
شرك وترك العمل لاجل الناس هو الريا والاخلاص ان يعافيك
الله منهما فمن عزم علي عبادة فتركها لخوف الناس فهو مراي الا ان
تركها ليصليها في الخلوة فهو مستحب ثم في الخلاص الخ اي
وارجوا الله في الخلاص من هذه الامور فثم هنا وفيما بعد بمعني
الواو كما يدل عليه تعبير الناظم بالواو في قوله والهوي وما احسن
قول بعضهم في هذا المعني
اني بليت باربع ترمينني بالنبل قد نصبوا علي شراكا
ابليس والدنيا ونفسي والهوي من اين ارجوا بينهن فكاكا

يارب

[3] وافقهم الامام احمد [illegible] واصحابه [illegible] بخلاف غيرهم [illegible] والحنفية [illegible]

يارب ساعدني بعفوك انني اصبحت لا ارجوا لهن سواكا
من الرجيم اي من [illegible] الوقوع في مكايد الشيطان الرجيم بمعني
المرجوم اي المطرود [illegible] رحمة الله تعالى او بمعني الراجم للناس
بوسوسته فرجيم فعيل بمعني مفعول او فاعل والمراد بالشيطان
الرجيم ما يشمل ابليس [illegible] انه وهم اولاده من ظهره فانه لما اهبط
من الجنة لاط بنفسه لكونه [illegible] زوجة له فباض خمس بيضات
فكانت اصل ذريته فهو [illegible] من لاط كما روي عنه صلى الله عليه
وسلم وهو ابو الشياطين [illegible] ان آدم ابو الانس والعداوة بين
الثقلين اعني الجن والانس فرع العداوة بين الابوين قال
تعالي ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا اي في عقايدكم واقوالكم
وافعالكم وكونوا علي حذر منه في جميع احوالكم ثم نفسي اي
وارجوا الله في الخلاص من مكايد نفسي التي هي اشد من الشيطان
في الكيد ولذلك قال بعضهم
توق نفسك لا تامن غوايلها فالنفس اخبث من سبعين شيطانا
والمراد بالنفس هنا الامارة وهي التي تامر بالسوء ولا تامر بالخير
الا نادرا بخلاف اللوامة وهي التي تغلب علي صاحبها ثم ترجع عليه
باللوم علي ما يقع منه لكونها اذعنت للحق بسبب المجاهدة[2] والمطمئنة
وهي التي اطمانت الي مكارم الاخلاق والراضية وهي التي رضيت
بالله ربا من غير منازعة باطنية بسبب المجاهدة والمرضية وهي التي
تجلي الله عليها بالرضا والعفو عما مضي والكاملة وهي التي صارت الكمالات
لها طبعا وسجية ومع ذلك ترتقي في الكمال ثم بعد كمال النفس لا يجوز
للشخص ان يتصدي للارشاد الا باذن صريح لكن الوقت
قد تاخر فقل من ينتبه من غفلته ويصدق في رغبته فعلى العاقل
بالجد والاجتهاد حتي يسير في طريق الرشاد والهوي اي
وارجوا الله في الخلاص من الهوي وهو بالقصر ميل النفس الي ما ترغب فيها

Copyright © King Saud University

ولو كان فيه هلاكها واذا اطلق انصرف الى الميل الى خلاف الحق غالبا
نحو ولا تتبع الهوى وقد يستعمل في الميل الى الحق كما في قول السيدة
عايشة رضي الله عنها لا ارى ربك الا يسارع في هواك تخاطبه
صلى الله عليه وسلم لما نزل قوله تعالى ترجي من تشاء الاية ويسمي
الاول هوى لانه يهوي بصاحبه في النار واما الهواء بالمد
فهو ما بين السماء والارض من الريح التي تسير به السفن قال الشاعر
جمع الهواء مع الهوى في اضلعي فتكاملت في مهجتي ناران
فقصرت بالممدود عن نيل المنا ومددت بالمقصور في اكفاني
ومعنى كلامه انه اجتمع فيه الممدود والمقصور فالممدود قصر
عن نيل مناه لكونه الف الريح اللينة واحب الراحة فعاش متحيرا
وبالمقصور مات ودرج في اكفانه لانه تبع هوى نفسه فتمكن
منه العشق فقتله فمن يمل لهولاء فقد غوى اي لان كل مكلف
يميل لاحد هذه الثلاثة التي هي منشا كل فتنة فقد فارق
الرشد وخرج عن الاستقامة فهذا تعليل لقوله ثم في الخلاص
النح هذا مبتدا والخبر محذوف او بالعكس اي هذا مطلوبي
اي المطلوب هذا او مفعول لمحذوف اي اسأل هذا او نحو ذلك
وهذا من باب التخلص كما مر في نظيره وارجو الله لا يخفى ان
التعبير بالمضارع يشعر بالتجدد فالمعنى وارجو رجاء متجددا
بتجدد الاحوال والازمنة والامكنة وقوله ان يمنحنا اي يعطينا
يقال منحه اذا اعطاه والمنحة العطية ونا هو المفعول الاول
ونحتنا هو الثاني لان هذا الفعل يتعدى لمفعولين والاولى
بمقام الدعا ان يكون المراد بالضمير الذي هو المفعول الاول
معاشر المسلمين او اهل العلم لحديث اذا دعوتم الله فاعمموا اوالعلم
فمن تجمعون تنالوا بركته ويحتمل ان المراد به خصوص الناظم
ويكون تعبيره بنون العظمة حيث قال يمنحنا ولم يقل يمنحني لاظهار

سبب

سبب العظمة وهو تاهل الدراية لطلب الدعا او لطلب العلم
تحدثا بالنعمة قال تعالى واما بنعمة ربك فحدث وهذا لا ينافي انه
متذلل متخاضع لمولاه لان مقام الدعا مقام ذلة وخضوع
والعظمة تنافي ذلك ... عند السوال مطلقا اي عند ورود
السوال علينا من الغير ... كون السوال مطلقا اي في الدنيا
وفي القبر وفي القيمة كما يستفاد ذلك من المقام وان لم يفسر الاطلاق
هنا بسابق ولا لاحق وقول العلماء الاطلاق يفسره سابق او لاحق
امر اغلبي كما قاله بعض المحققين وقوله حجتنا اي ما نحتج به
على جواب ذلك السوال احتجاجا صحيحا شرعيا بحيث لا طعن
فيه ولا امتناع من قبوله قال بعض العارفين من لطف منح الله
الحجة للانسان عند السوال قوله تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك
الكريم فانه الهمه الحجة بان يقول غرني كرمك يا رب ثم
الصلاة والسلام ثم للاستيناف لا للعطف وقد تقدمت
مباحث الصلاة والسلام في اول الكتاب وانما اتى المص بهما في اول
الكتاب وفي اخره رجا لقبول ما بينهما لان الصلاة على النبي صلى
الله عليه وسلم مقبولة لا محالة والله اكرم من ان يقبل
الصلاتين ويرد ما بينهما وقد ورد في الحديث الدعا بين
الصلاتين على النبي لا يرد ويقاس على الدعا نحو التاليف واعلم
انه اذا اورد الانسان الصلاة والسلام في اخر عمله لا ينبغي
ان يريد بهما الاعلام باتمامه بل ينبغي له ان لا يقصد الا تحصيل
فضيلتهما والا وقع في الكراهة وكذا قولهم والله اعلم عند التمام
فينبغي ان لا يقصد به ذلك الاعلام بالانتهاء بل ينبغي ان يقصد
به تفويض العلم لله تعالى الدايم اي كل منهما ويحتمل ان
يكون صفة للسلام ويكون المص حذف من الصلاة نظيره والتقدير
ثم الصلاة الدائمة والسلام الدائم فيكون في كلامه الحذف من الاول

Copyright © King Saud University

لدلالة الثاني وان كان خلاف الغالب وهو الحذف من الثاني لدلالة
الاول ولا يخفي ان الدوام باعتبار [illegible] [illegible] نهما الا باعتبار
لفظهما لانهما عرضان ينقضيان [illegible] [illegible] بهما علي نبي
اي كاينان علي نبي وقوله دابه المراحم [illegible] من مبتدا وخبر للنبي
اي علي نبي موصوف بان دابه المراحم [illegible] معني الداب العادة والمراحم
جمع مرحمة بمعني الرحمة فالمعني عادته [illegible] المستمرة الرحمة للعالمين
ففيه تلميح لقوله تعالي وما ارسلناك [illegible] رحمة للعالمين وقوله محمد
بدل من نبي او عطف بيان عليه [illegible] الله تشريفا وتكريما له به
وانما ترك الناظم وصفه صلي الله عليه وسلم بالسيادة لضرورة
النظم والا فيستحب وصفه بالسيادة استعمالا للادب كما قاله
الجلال المحلي في الصلاة وغيرها واما حديث لا تسودوني
في صلاتكم فقال السيوطي لا اصل له والدايم الصلاة
والسلام الدايم علي الله وقد تقدم الكلام علي الاول في اول هذه
الكتابة وقوله وعترته بالمثناة الفوقية وهم اهل بيته وقيل زوجاته
وقيل نسله ورهطه الادنون وقوله وتابع لنهجه اي وكل متبع
لطريقته صلي الله عليه وسلم ولو في الايمان فقط فدخل عصاة المومنين
والفصل بهذا التعميم في الله عالانه افضل وقوله من امته اي من
امة اجابته صلي الله عليه وسلم وهذا القيد لبيان الواقع لا للاحتراز
عن المتبع لطريقته صلي الله عليه وسلم وليس من امته لان المتبع
لشريعته لا يكون الا من امته لعموم بعثته لا يقال قد يكون المتبع
لشريعته صلي الله عليه وسلم من غير امته كما في سيدنا عيسي حين
ينزل اخر الزمان لانا نقول هو حينئذ من امته صلي الله عليه
وسلم وفايدة القيد المذكور التنصيص علي العموم لئلا يتوهم
ارادة خصوص القرون الثلاثة نظير ما قالوه في قوله تعالي وما
من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم ما فرطنا
في الكتاب

في الكتاب من شيء كما افاده السعد وهذا اخر ما يسره الله تعالي
من غير حشو ولا تعقيد [illegible] جوهرة التوحيد والله اسيل وبنبيه
اتوسل ان يجعل هذه [illegible] خالصة لوجهه الكريم وان ينفع
بها النفع العميم والمرجو [illegible] صاحب العقل السليم والخلق القويم
ان يقيل عثراتي ويستر [illegible] ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
وصلي الله وسلم وشرف [illegible] علي النبي الروف الرحيم وعلي اله وصحبه
اجمعين وسلام علي المرسلين والحمد لله رب العالمين وكان الفراغ
من كتابة هذه الحاشية المباركة يوم الخميس المبارك
ثلاثة عشر يوما خلت من شهر محرم الحرام عام سنة
الف وماتين اربعة وسبعين علي يد الفقير
الي الله تعالي ابراهيم بن ابو السعود
غفر الله له ولوالديه ولجميع
المسلمين والحمد لله
رب العالمين وصلي
الله علي سيدنا
محمد وعلي
اله وصحبه
وسلم
تم


مخطوطات جامعة الرياض